

# قَصَصٌ لَا تَنْبِتُ

الجزء السابع

(٦٠ - ٦٩)

تأليف

أبي عبادة مشهور بن حسن آل سلمان

دار الصميعي  
للنشر والتوزيع

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

بِجَمِيعِ حُقُوقِ الصَّالِحِ مَحْفُوظَةً لِلنَّاشِرِ

الطبعة الأولى

١٤٢٤م - ٢٠٠٣م

دار الصمعي للنشر والتوزيع

هاتف وفاكس: ٤٦٦٢٩٤٥

الرياض - السعودي - شارع السعودي العام

ص.ب: ٤٩٦٧ - الرمز البريدي ١١٤١٢

المملكة العربية السعودية

## بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يٰٓأَيُّهَا الَّذِيْنَ ءَامَنُوْا اتَّقُوْا اللّٰهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوْنُوْا اِلَّا وَاٰتِمُّوْا مَسٰلِمُوْنَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يٰٓأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوْا رَبَّكُمُ الَّذِيْ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَّجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيْرًا وَّنِسَاءً ۗ وَاتَّقُوا اللّٰهَ الَّذِيْ تَسَاءَلُوْنَ بِهِۦهٗ وَالْاَرْحَامَ ۗ اِنَّ اللّٰهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيْبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يٰٓأَيُّهَا الَّذِيْنَ ءَامَنُوْا اتَّقُوا اللّٰهَ وَقُوْلُوْا قَوْلًا سَدِيْدًا \* يُصْلِحْ لَكُمْ اَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوْبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللّٰهَ وَرَسُوْلَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيْمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي

هدي محمد، وشرّ الأمور محدثاتها، وكلّ محدثة بدعة، وكلّ بدعة ضلالة، وكلّ ضلالة في النار.

أما بعد:

فإنّ ذكر القصص والحكايات في بطون الكتب وتتابع أصحابها على تدوينها أمر، ودراستها ونقدها بمعايير أهل العلم أمر آخر؛ إذ فرق كبير وبون شاسع بين (الاعتماد) و (النقل)؛ نعم؛ ليس هنالك وعيد في ذكر الحكاية التي ليس فيها ذكر للنبي ﷺ أو إقراره لها، - أعني: وعيد الكذب عليه ﷺ -، وإنّ كان ذكر الأخبار والآثار والقصص والحكايات بالأسانيد المنقطعة أو الواهية أو الضعيفة أو المظلمة من عيوب الكتب التي تكثّر من ذلك.

وقد جريث - ولله الحمد - في هذه السلسلة «قصص لا تثبت» على ذكر حكايات وقصص مشهورات، شاع وذاع ذكرها، وعملت على نقدها وفقاً للقواعد المتبعة عند (أهل الحديث)؛ لأنّ في هذه القصص طعناً في بعض الأشخاص والواجب علينا التحري والتثبت، والاقتصار على الصحيح والجيد دون الضعيف والواهي، وإلا؛ فهناك كتب ومعالم لأهل الأدب والفرق الضالة مليئة بالطعن في الأصحاب والعلماء الفضلاء (!!) واشتهرت هذه القصص بينهم، واعتمد

عليها أصحاب الأغراض المشبوهة في تأليفهم التي قصدوا فيها  
الطعن والنبز، فهل قبلها بمجرد التتابع على ذكرها؟!

فالتساهل في تمشية بعض الأخبار<sup>(١)</sup> التي لا تحمل  
نكرة، أو لا تخالف المشهور ولم تقم القرائن على بطلانها  
أمر، والمناداة بقبول الخبر بمجرد ذكره وشهرته وذبوعه في  
بطون الكتب مما لا سند له<sup>(٢)</sup> أمر آخر! فتنبه ولا تكن من  
الغافلين!!

والمشكلة في هذا الميدان (جمع المادة) العلمية بالطرق  
الصحيحة، وعدم الأناة في ذلك، والعجلة في تقرير ما  
(يشتهي) الباحث و (يحب) لدوافع نفسية وأغراض ذاتية، قد  
تكون فيه حمية وغيره على دين الله - عز وجل -، ولكن هذا  
أمر! والثابت في الأسانيد أمر آخر؛ فليس كل ما جرى ووقع في  
تاريخنا مما نحبه ونرضاه!

والخلاصة: أنه لا غنية لأحد - كائن من كان - في تثبيت  
الأخبار والقصص عن (منهج أهل الحديث)، سواء كان ذلك

---

(١) التي فيها ضعف يسير، وليس مدارها على وضاعين وكذابين  
ومتروكين! ويدل على هذا التطبيق العملي للمحدثين في  
تخريجاتهم.

(٢) أو إسناده وإيه أو مظلم.

في كتب التاريخ أو السيرة، وإلا ترتب على ذلك محاذير عديدة<sup>(١)</sup>، وهذا ما قرره شيخنا محدث العصر محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله -، قال:

«وقد يظن بعضهم أن كل ما يروى في كتب التاريخ والسيرة أن ذلك صار جزءاً لا يتجزأ من التاريخ الإسلامي، لا يجوز إنكار شيء منه! وهذا جهل فاضح، وتنكّر بالغ للتاريخ الإسلامي الرائع، الذي يتميز عن تواريخ الأمم الأخرى بأنه هو وحده الذي يملك الوسيلة العلمية لتمييز ما صح منه مما لم يصح، وهي نفس الوسيلة التي يُميّز بها الحديث الصحيح من الضعيف، ألا وهو الإسناد الذي قال فيه بعض السلف: «لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء»، ولذلك لما فقدت الأمم الأخرى هذه الوسيلة العظمى امتلاً تاريخها بالسخافات والخرافات، ولا نذهب بالقراء بعيداً؛ فهذه كتبهم التي يسمونها بالكتب المقدسة اختلط فيها الحابل بالنابل، فلا يستطيعون تمييز

---

(١) مثل قبول تعديل بعض الرواة مما يترتب عليه قبول أخبار ذلك الراوي (وقد يكون فيها أحاديث)، وقبول أقوال وأفعال الصحابة (ويستند إليها في فهم الكتاب والسنة)، والطرق إلى ثبوت صحبة (الصحابي).

انظر: «الكفاية» للخطيب (٥٣)، «التنكيل» (١ / ٣٤).

الصحيح من الضعيف مما فيها من الشرائع المنزلة على أنبيائهم، ولا معرفة شيء من تاريخ حياتهم أبد الدهر، فهم لا يزالون في ضلالهم يعمهون، وفي دياجير الظلام يتيهون!

فهل يريد منا أولئك الناس أن نستسلم لكل ما يقال: إنه من التاريخ الإسلامي، ولو أنكروه العلماء، ولو لم يرد له ذكر إلا في كتب العجائز من الرجال والنساء؟! وأن تكفّر بهذه المزية التي هي من أعلى وأغلى ما تميز به تاريخ الإسلام؟!

وأنا أعتقد أن بعضهم لا تخفى عليه المزية، ولا يمكنه أن يكون طالب علم؛ بله عالماً دونها، ولكنه يتجاهلها، ويغض النظر عنها سترأ لجهله بما لم يصح منه، فيتظاهر بالغيرة على التاريخ الإسلامي، ويبالغ في الإنكار على من يعرف المسلمين ببعض ما لم يصح منه؛ بطراً للحق، وغمصاً للناس. والله المستعان<sup>(١)</sup>.

قلت: ونحن لما تركنا هذا المنهج راجت علينا (سخافات) و (خرافات)<sup>(٢)</sup> تضاهي تلك الخرافات في تواريخ

---

(١) «السلسلة الصحيحة» (٥ / ٣٣١-٣٣٢ / حديث رقم ٢٢٦١).

(٢) جمعت قسماً منها في كتاب لي بعنوان «الخرافة»، وهناك التفصيل والتأصيل، والله الهادي لأقوم سبيل.

الأمم السالفة، بل قد تزيد عليها، ومنهج أهل الحديث هو  
منهج الفرقة الناجية والطائفة المنصورة للأمة الإسلامية وليس  
مختصاً بالمحدثين منها، يدرك هذا من «يفهم منهج المحدثين،  
أما من (يسمع به) فقط دون تمعن فيه ولا فهم؛ فلا يفيد كلامي  
هذا، إنما يفيد (صاحب التجربة + الفهم) لهذا المنهج»<sup>(١)</sup>.

أما بعد؛ فنعود في هذا الجزء إلى معالجة جملة من  
القصص التي تدور على ألسنة الوعاظ، وتسجلها أقلامهم،  
وهي مشتهرة بين (المثقفين) من عوام الناس، وتمتلئ بها  
مجالسهم، من باب (التنفير) منها و (الذب) عن المظلوم من  
أهلها؛ نصرة للحقيقة، ووضعاً للصواب في محله، وخدمةً  
للعلم والعلماء، والله من وراء القصد.

وكتب

أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان

الأردن - عمان

سليخ جمادى الأولى / سنة ١٤٢١ هـ

---

(١) «نحو إنقاذ التاريخ الإسلامي» (ص ٩٩)، ولمؤلفه كلام جيد في  
الرد على من فرق بين رواية الحديث ورواية التاريخ، ينظر لزاماً،  
ويقارن بما في «مقالة التعطيل والجعد بن درهم» (١٨٣ - ١٨٤)  
للشيخ محمد التميمي.

## القصة السبعون

### قصة إبليس مع آدم وحواء

\* شهرة القصة :

هذه القصة مشهورة جداً، ولا سيما في كتب التفاسير<sup>(١)</sup>؛ إذ لا يكاد يخلو تفسير منها، وتنسب إلى رسول الله ﷺ تارة، وإلى بعض الصحابة تارة أخرى، وإلى بعض التابعين تارة

---

(١) انظر على سبيل المثال: «المحرر الوجيز» (٢ / ٤٨٦)، و«الوسيط» للواحدي (٢ / ٤٣٤ - ٤٣٥)، و«تفسير القرآن» (٢ / ٢٣٩) للسمعاني، و«معالم التنزيل» للبيهقي (٢ / ٥٨١ - ط دار الفكر)، و«الدر المصون» (٣ / ٣٨٣) للسمين، و«بحر العلوم» (١ / ٥٨٨) لأبي الليث السمرقندي، ويفضّل الشيعة جداً فيها، كما تراه في «تفسير القمي» (١ / ٢٧٧ - ٢٧٩) مثلاً. وأشار ابن كثير في «تفسيره» (٣ / ٥٣١ - ط الشعب) إلى شهرة هذه القصة، فأفاد أنه قد تلقاها غير واحد من السلف وجماعة من الخلق عن أهل الكتاب، قال: «ومن المفسرين من المتأخرين جماعات لا يحصون كثرة».

ثالثة .

\* ذكرها :

للقصة ألفاظ متغايرة، وهي في المعنى متقاربة،

ومفادها :

أته لما حملت حواء أناها إبليس في صورة رجل فقال لها: ما الذي في بطنك؟ قالت: ما أدري. قال: إني أخاف أن يكون بهيمة أو كلباً أو خنزيراً، وما يدريك من أين يخرج؟ أمن دبرك فيقتلك، أو من فيك، أو ينشق بطنك؟ فخافت حواء من ذلك وذكرته لآدم، فلم يزالا في هم من ذلك، ثم عاد إليها فقال: إني من الله بمنزلة، فإن دعوت الله أن يجعله خلقاً سوياً مثلك، ويسهل عليك خروجه تسميه عبدالحارث. وكان اسم إبليس في الملائكة الحارث، فذكرت ذلك لآدم، فقال: لعله صاحبنا الذي قد علمت؟! فعاودها إبليس، فلم يزل بها حتى غرها، فلما ولدته سمياه عبدالحارث.

\* تخريجها مرفوعة وبيان ضعفها :

أخرجها أحمد في «المسند» (٥ / ١١)، والترمذي في «الجامع» (رقم ٣٠٧٧)، والرويانى في «مسنده» (رقم ٨١٦)، والبخارى في «المسند» (ق ٢٥٤ - الكتانية)، وابن أبي حاتم في

«التفسير» (رقم ١٤٦٢ ، ١٤٦٦)، وابن جرير في «التاريخ» (١ / ١٤٨) و «التفسير» (١٣ / رقم ١٥٥١٣)، والطبراني في «الكبير» (رقم ٨٦٩٥)، وابن عدي في «الكامل» (٥ / ٤٣)، والحاكم في «المستدرک» (٢ / ٥٤٥)، وابن مردويه - كما في «تفسير ابن كثير» (٣ / ٥٢٩ - ط الشعب) -، وأبو الشيخ - كما في «الدر المنثور» (٣ / ٨٣) -؛ جميعهم عن عمر بن إبراهيم، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ﷺ؛ قال: «لما حملت حواء طاف إبليس بها، وكان لا يعيش لها ولد، فقال: سميه (عبدالحارث)، فسمته (عبدالحارث)، فعاش ذلك وكان ذلك من وحي الشيطان وأمره».

قال الترمذي: «حسن غريب، لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث عمر بن إبراهيم عن قتادة، ورواه بعضهم عن عبدالصمد ولم يرفعه».

قلت: أخرجه ابن عدي (٣ / ٢٩٨) من طريق سليمان الشاذكوني، حدثنا غندر، عن شعبة، عن قتادة، به مرفوعاً.

والشاذكوني متهم، فهذه الطريق عدم، ولذا قال ابن عدي عنه: «هذا من حديث شعبة عن قتادة منكر، لا أعرفه إلا من حديث الشاذكوني عن غندر عنه، وإنما يروي هذا الحديث

عن قتادة عمر بن إبراهيم».

وقال عقب الموطن الأول: «وهذا لا أعلم يرويه عن

قتادة غير عمر بن إبراهيم».

ورواية عمر عن قتادة فيها ضعف واضطراب، وهاء التفصيل: عمر بن إبراهيم العبدى وثقه أحمد وغيره، ولكنه قال: «يروي عن قتادة أحاديث مناكير، يخالف»<sup>(١)</sup>. وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه ولا يحتج به»<sup>(٢)</sup>. وقال ابن عدي: «يروي عن قتادة أشياء لا يوافق عليها، وحديثه خاصة عن قتادة مضطرب»<sup>(٣)</sup>. وذكره ابن حبان في «الثقات»<sup>(٤)</sup> وقال: «يخطيء، ويخالف». ثم ذكره في «الضعفاء» فقال: «كان ممن ينفرد عن قتادة بما لا يشبه حديثه؛ فلا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد، فأما فيما وافق الثقات؛ فإن اعتبر به معتبر لم أر بذلك بأساً»<sup>(٥)</sup>. وقال الدارقطني: «لين،

---

(١) انظر: «الضعفاء الكبير» للعقيلي (٣ / ١٤٦ / رقم ١١٣٠)،

و «تهذيب الكمال» (٢١ / ٢٧٠).

(٢) انظر: «الجرح والتعديل» (٦ / ٩٨ / رقم ٥٠٩).

(٣) انظر: «الكامل» (٥ / ١٧٠٠ - ١٧٠١).

(٤) انظره (٨ / ٤٤٦).

(٥) انظر: «المجروحين» (٢ / ٨٩).

يترك»<sup>(١)</sup>.

قال ابن كثير في «قصص الأنبياء» (ص ٧١ - ط دار بغداد) بعد أن أورد كلام الترمذي عليه: «فهذه علة قاذحة في الحديث أنه روي موقوفاً على الصحابي وهذا أشبهه. والظاهر أنه تلقاه من الإسرائيليات، وهكذا روي موقوفاً على ابن عباس. والظاهر أن هذا متلقى عن كعب الأخبار وذويه. والله أعلم.

وقد فسر الحسن البصري هذه الآيات بخلاف هذا، فلو كان عنده عن سمرة مرفوعاً لما عدل عنه إلى غيره، والله أعلم. وأيضاً؛ فالله تعالى إنما خلق آدم وحواء فيكونا أصل البشر، وليبثَّ منهما رجالاً كثيراً ونساءً، فكيف كانت حواء لا يعيش لها ولد ذكر في هذا الحديث إن كان محفوظاً؟!!

والمظنون بل المقطوع به أن رفعه إلى النبي ﷺ خطأ، والصواب وقفه، والله أعلم، وقد حررنا هذا في كتابنا «التفسير»، ولله الحمد.

ثم قد كان آدم وحواء أتقى لله مما ذكر عنهما في هذا، فإن آدم أبو البشر الذي خلقه الله بيده، ونفخ فيه من روحه،

---

(١) انظر: «سؤالات البرقاني للدارقطني» (رقم ٣٤٩).

وأسجد له ملائكته، وعلمه أسماء كل شيء وأسكنه جنته».

وقد أعلّ في «التفسير»<sup>(١)</sup> هذه القصة من ثلاثة وجوه:

الأول: أن عمر بن إبراهيم لا يحتج به.

الثاني: أنها قد رويت من قول سمرة نفسه غير

مرفوعة<sup>(٢)</sup>.

الثالث: أن الحسن نفسه فسر الآية، بغير هذه القصة،

وساق ما أخرجه ابن جرير (١٣ / ٣١٤ - ٣١٥ رقم ١٥٥٢٦،

١٥٥٢٧، ١٥٥٢٨) عنه: «كان هذا في بعض أهل الملل، ولم

يكن بآدم»، وقوله: «عنى بهذا ذرية آدم، من أشرك منهم

بعده»، وقوله: «هم اليهود والنصارى، رزقهم الله أولاداً

فهوّدوا ونصّروا»<sup>(٣)</sup>.

قال: «وهذه أسانيد صحيحة عن الحسن - رحمه الله -

أنه فسر الآية بذلك، وهو من أحسن التفاسير، وأولى ما حملت

---

(١) في «تفسيره» (٣ / ٥٢٩ - ط الشعب).

(٢) أخرجه ابن جرير في «التفسير» (١٣ / رقم ١٥٥١٤، ١٥٥١٥)،

وعبد بن حميد، وابن مردويه؛ كما في «الدر المنثور» (٣ / ٦٢٣).

(٣) وأخرجه عبد بن حميد وأبو الشيخ أيضاً بنحوه؛ كما في «الدر

المنثور» (٣ / ٦٢٧).

عليه الآية، ولو كان هذا الحديث عنده محفوظاً عن رسول الله ﷺ لما عدل عنه هو ولا غيره، لا سيما مع تقواه لله وورعه، فهذا يدل على أنه موقوف على الصحابي، ويحتمل أنه تلقاه من بعض أهل الكتاب من آمن منهم، مثل كعب أو وهب بن منبه وغيرهما كما سيأتي بيانه - إن شاء الله -، إلا أننا برئنا من عهدة المرفوع، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

وساق جملة من الآثار عن ابن عباس وأبي بن كعب، وأفاد أن جماعة من التابعين - كمجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة ومن الطبقة الثانية: قتادة والسدي - تلقوه عن ابن عباس، قال: «وكأنه - والله أعلم - أصله مأخوذ من أهل الكتاب»، ثم ساق بعض الآثار، وقال: «وهذه الآثار يظهر عليها - والله أعلم - أنها من آثار أهل الكتاب»<sup>(٢)</sup>.

ثم قال: «أما نحن؛ فعلى مذهب الحسن البصري - رحمه الله - في هذا، وأنه ليس المراد من هذا السياق آدم وحواء، وإنما المراد من ذلك المشركون من ذريته»<sup>(٣)</sup>. وعلق

(١) «تفسير ابن كثير» (٣ / ٥٣٠ - ط الشعب).

(٢) «تفسير ابن كثير» (٣ / ٥٣١ - ط الشعب).

(٣) «تفسير ابن كثير» (٣ / ٥٣١ - ط الشعب).

عليه شيخنا محمد نسيب الرفاعي<sup>(١)</sup> - رحمه الله تعالى - بقوله :  
«ونحن نؤيد هذا القول لأن آدم نبيٌّ معصوم، ويستحيل أن  
يشرك بالله» .

قلت : ونحن نقول بما قالوا - رحمهم الله - ، ولا سيما  
أن المرفوع في ذلك لا يثبت كما قدمناه ، والله الموفق .

وارتضى كلام ابن كثير جماعة من العلماء ، فنقلوه  
ونصروه ، قال الشنقيطي في «أضواء البيان» (٢ / ٣٤١) : «وقد  
جاء بنحو هذا حديث مرفوع ، وهو معلول ، كما أوضحه ابن  
كثير في «تفسيره» ، وقال رشيد رضا في «المنار» (٩ / ٥٢١)  
بعد كلام :

«وأما الإشكال الذي أشرنا إليه فهو ما روي عن بعض  
الصحابة والتابعين ، وفي حديث مرفوع أيضاً من أن الآية في آدم  
وحواء» ، ثم ذكر الحديث السابق وفيه القصة المذكورة وقال :  
«وهو على كثرة مخرجه غريب وضعيف كما سيأتي ، وقد  
جاءت الآثار في هذا المعنى مفصلة ومطولة وفيها زيادات

---

(١) في اختصاره لـ «تفسير ابن كثير» المسمى «تيسير العلي القدير» (٢ /  
٢٦٢) ، وهو من أحسن المختصرات .

خرافية، تشهد عليها بأنها من الدسائس الإسرائيلية، وهذه الآثار يعدها بعض العلماء من قبيل الأحاديث المرفوعة لأنها لا تقال بالرأي، والذي نعتقده وجرينا عليه في التفسير أن كل ما هو منها مظنة للإسرائيليات المتلقاة عن مثل كعب الأبحار ووهب بن منبه فهي لا يوثق بها، فإن كانت مع ذلك مشتملة على ما ينكره الدين أو العلم الصحيح<sup>(١)</sup> قطعنا ببطانها وكونها دسيسة إسرائيلية، ومنها ما نحن فيه لأن فيه طعنًا صريحاً في آدم وحواء - عليهما السلام - ورمياً لهما بالشرك، ولذلك رفضها بعض المفسرين وتكلف آخرون في تأويلها بما تنكره اللغة، وقد اعتمد بعض المتأخرين؛ كصاحب «فتح البيان» وصاحب «روح المعاني» الأخذ بحديث سمرة دون آثار الصحابة والتابعين التي فيها ما ليس فيه من رمي آدم بالشرك الصريح، وظننا أنه حجة ووصفاه تبعاً للترمذي والحاكم بالحسن

---

(١) يسمى هذا أهل عصرنا (نقد المتن)! وأصله وجود عند الأقدمين، وتوسع - اليوم - فيه العقلانيون، ومنهم رشيد رضا؛ فأنكر حديث السحر، وحديث الجساسة! والحق الذي لا مرية فيه: إنه ما من نقد معتبر للمتن إلا وأصل علته في السند، ولا بد من تعليق الجناية براوٍ على منهج كتب العلل القديمة، وللتفصيل مكان آخر، والله الهادي والواقف.

وبالصحيح، وما هو بحسن ولا صحيح، على أنه لم يرد تفسيراً  
للآية كتلك الآثار.

وذهب بعض المفسرين<sup>(١)</sup> إلى أن الخطاب في الآية  
لقريش وأن المراد فيها بالنفس الواحدة قصي جدهم، وأن  
المراد جعل زوجها منها أنها قرشية أو عربية؛ لما روي أنها من  
خزاعة لا من قريش، وأن المراد بشركهما تسمية أبنائهما  
الأربعة عبد مناف، وعبد شمس، وعبد العزى، وعبد الدار  
- يعني دار الندوة - وفيه نظر من وجوه ذكرها بعض المفسرين لا  
نضيع الوقت بذكرها، وإنما الذي يصح أن يذكر ويبين بطلانه؛  
فهو الروايات التي أنخدع بها ولا يزال ينخدع بها الكثيرون،  
وعمدتنا في تمحيصها وبيان عللها الحافظ ابن كثير، فقد قال  
في تفسيره ما نصه . . . «ونقل كلامه .

وقد أحسن أبو حيان في «البحر المحيط» (٤ / ٤٤٠) لما  
قال: «من جعل الآية في آدم وحواء جعل الضمائر والأخبار  
لهما، وذكروا في ذلك محاورات جرت بين إبليس وآدم وحواء  
لم تثبت في قرآن ولا حديث صحيح، فأطرح ذكرها» .

---

(١) كالبيضاوي في «أنوار التنزيل» (١ / ٣٧١).

## \* النُّكْرَةُ التي في القصة :

ذكر بعض المحققين المحررين من المفسرين وجوهاً في فساد التأويل المذكور في القصة للآيات، وهي قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمَلاً خَفِيماً فَمَرَّتَ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنُكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ \* فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [الأعراف : ١٨٩-١٩٠] ، ونستطيع أن نجمل هذه الوجوه بالأموال الآتية<sup>(١)</sup> :

أحدها : قوله تعالى : ﴿ فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ ؛ فدل

(١) انظرها في : «تفسير الرازي» (١٥ / ٧٠ - ٧١) ، و «اللباب في علم الكتاب» (٩ / ٤١٩) .

وحاول الزمخشري في «الكشاف» (٢ / ١٠٩) - وتبعه البقاعي في «نظم الدرر» (٨ / ١٩١) والشهاب في «حاشيته على تفسير البيضاوي» (٤ / ٤١٨) - رد هذه القصة ، فأخرج الآيات عن سياقها بتقدير مضاف ، فقال : ﴿ جَمَلًا لِلَّهِ شُرَكَاءَ ﴾ أي جعل أولادهما له شركاء ، على حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه ، وكذلك ﴿ فِيمَا آتَاهُمَا ﴾ أي : «آتى أولادهما» . وتعقبه أبو حيان في «البحر المحيط» (٤ / ٤٤٠) بقوله : «وفي كلامه تفكيك للكلام عن سياقه» ، وتعقبه أيضاً ابن المنير بنحو هذا ؛ فانظر كلامه .

على أن الذين أتوا بهذا الشرك جماعة .

وثانيها : قال بعده : ﴿ أَيَشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ ﴾ [الأعراف : ١٩١] ، وهذا يدل على أن المقصود من الآية الرد على من جعل الأصنام شركاء لله تعالى ، ولم يجز لإبليس اللعين في هذه الآية ذكر .

وثالثها : لو كان المراد إبليس لقال : أيشركون من لا يخلق ؛ لأن العاقل إنما يُذكر بصيغة من .

ورابعها : أن آدم - عليه السلام - كان من أشد الناس معرفة بإبليس ، وكان عالماً بجميع الأسماء كما قال تعالى : ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ﴾ [البقرة : ٣١] ؛ فلا بد وأن يكون قد علم أن اسم إبليس هو الحارث ، فمع العداوة الشديدة التي بينهما ومع علمه بأن اسم إبليس الحارث كيف يسمي ولده بعبد الحارث؟! وكيف ضاقت عليه الأسماء بحيث لم يجد سوى هذا الاسم!؟

وخامسها : أن أحدنا لو حصل له ولد فجاءه إنسان ودعاه إلى أن يسمي ولده بهذا الاسم لجزره وأنكر عليه أشد الإنكار ، فآدم - عليه السلام - مع نبوته وعلمه الكثير الذي حصل من قوله : ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ﴾ وتجاربه الكثيرة التي حصلت له بسبب الزلة لأجل وسوسة إبليس كيف لم يتنبه لهذا القدر

وسادسها: أن بتقدير أن آدم - عليه الصلاة والسلام - سماه بعبد الحارث؛ فلا يخلو إما أن يقال: إنه جعل هذا اللفظ اسم علم له أو جعله صفة له، بمعنى أنه أخبر بهذا اللفظ أنه عبد الحارث، فإن كان الأول لم يكن هذا شركاً لأن أسماء الأعلام والألقاب لا تفيد في المسميات فائدة، فلا يلزم من هذه التسمية حصول الإشراف، وإن كان الثاني كان هذا قولاً بأن آدم - عليه الصلاة والسلام - اعتقد أن لله شريكاً في الخلق والإيجاد، وذلك يوجب الجزم بكفر آدم، وذلك لا يقوله عاقل؛ فثبت فساد هذا القول.

\* بين ابن تيمية وصلاح الدين الصفدي<sup>(١)</sup> فيما يخص هذه القصة:

قال الشيخ صلاح الدين الصفدي في كتاب «الغيث

(١) ترجم في كتابه «أعيان العصر وأعوان النصر» (١ / ٢٣٣) لابن تيمية ترجمة موسعة ورائعة، ووصفه في أولها بقوله: «الشيخ الإمام العلامة المفسر المحدث المجتهد الحافظ شيخ الإسلام، نادرة العصر، فريد الدهر»، وقال (١ / ٢٣٤): «لم يكن أحد في مذهبه أنبه ولا أنبل، وجادل وجادل شجعان أقرانه، وجدل خصومه في =

المسجم» (٢ / ٢٤ - ٢٥): «سألت الشيخ الإمام العلامة تقي الدين أحمد بن تيمية - رحمه الله - سنة سبع مئة وثمانية عشر أو سنة سبع مئة وسبعة عشر بدمشق المحروسة عن قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا...﴾ إلى

= وسط ميدانه، وفرج مضائق البحث بأدلة قاطعة، ونصر أقواله في ظلمات الشكوك بالبراهين الساطعة، كأن السنة على رأس لسانه، وعلوم الأثر مساقاة في حواصل جنانه، وأقوال العلماء مجلوة نُصِبَ عيانه. لم أر أنا ولا غيري مثل استحضاره، ولا مثل سبقه إلى الشواهد وسرعة إحضاره، ولا مثل عزوه الحديث إلى أصله الذي فيه نقطة مداره.

وأما علم الأصلين فقهاً وكلاماً، وفهماً وإعلاماً، فكان عجباً لمن يسمعه، ومعجزاً لمن يُعد ما يأتي به أو يجمعه، ينزل الفروع منازلها من أصولها، ويرد القياسات إلى ما أخذها من محصولها. وأما الملل والنحل ومقالات أرباب البدع الأول، ومعرفة أرباب المذاهب، وما خصوا به من الفتوحات والمواهب؛ فكان في ذلك بحراً يتموج، وسهماً ينفذ على السواء لا يتعرج. وأما المذاهب الأربعة؛ فإليه في ذلك الإشارة، وعلى ما ينقله الإحاطة والإدارة.

وأما نقل مذاهب السلف وما حدث بعدهم من الخلف؛ فذاك فته، وهو في وقت الحرب مجته، قل أن قطعه خصمه الذي تصدى له وانتصب، أو خلص منه مناظره إلا وهو يشكو من الإين والنصب» في ترجمة بديعة، فيها استقصاء لمؤلفاته.

قوله تعالى: ﴿ فَتَعَلَىٰ اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [الأعراف: ١٨٩ - ١٩٠]؛ فأجاب بما قاله المفسرون في الجواب، وهو آدم وحواء، وأن حواء لما أثقلت بالحمل أتاها إبليس في صورة رجل، وقال: أخاف من هذا الذي في بطنك أن يخرج من دبرك أو يشق بطنك، وما يدريك لعله يكون بهيمة أو كلباً. فلم تزل في همٍّ حتى أتاها ثانياً وقال: سألت الله أن يجعله بشراً سوياً، وإن كان كذلك؛ فسميه «عبدالحارث»، وكان اسم إبليس في الملائكة «الحارث». فذلك قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا ﴾، وهذا مروى عن ابن عباس - رضي الله عنهما -؛ فقلت له: هذا فاسد من وجوه:

الأول: أنه تعالى قال في الآية الثانية: ﴿ فَتَعَلَىٰ اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾؛ فهذا دليل على أن القصة في حق جماعة.

الثاني: أنه ليس لإبليس في الكلام ذكر.

الثالث: أن الله - تعالى - علم آدم الأسماء كلها، فلا بد وأنه كان يعلم أن الحارث اسمٌ لإبليس.

الرابع: أنه تعالى قال: ﴿ أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخَلَقُونَ ﴾ [الأعراف: ١٩١]، وهذا يدل على أن المراد به الأصنام؛ لأن «ما» لما لا يعقل، ولو كان إبليس لقال: «من»

هي التي لمن يعقل .

فقال الشيخ تقي الدين : «قد ذهب بعض المفسرين إلى أن المراد بهذا قصي لأنه سمي أولاده الأربعة : عبد مناف، وعبد العزى، وعبد قصي، وعبد الدار، والضمير في يشركون له ولأعقابه الذين يسمون أولادهم بهذه الأسماء وأمثالها . قلت : وهذا أيضاً فاسد لأنه - تعالى - قال : ﴿ خَلَقَكُمْ مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِّنْهَا رُزُوجَهَا ﴾ [الأعراف : ١٨٩] ، وليس كذلك إلا آدم ؛ لأن الله - تعالى - خلق حواء من ضلعه .

فقال [أي ابن تيمية] : المراد بهذا أن زوجته من جنسه قرشية عربية ؛ فما رأيت التطويل معه اهـ .

وأشار الصفدي إلى هذه المناظرة في كتابه «أعيان العصر» ( ١ / ٢٣٨ ) في ترجمة ابن تيمية بقوله : «وأول ما اجتمعتُ أنا به كان في سنة ثمانين عشرة أو سبع عشرة، وهو بمدرسته في القصاصين بدمشق المحروسة، وسألته مسألةً مشكلة في التفسير (يريد ما قدمه آنفاً)، ومسألة مشكلة في الإعراب، ومسألة مشكلة في الممكن والواجب، وقد ذكرتُ ذلك في ترجمته في «تاريخي الكبير»<sup>(١)</sup>، ثم اجتمعتُ به بعد

(١) انظر كتابه : «الوافي» (٧ / ٢٠ وما بعد) .

ذُلك مرّات، وحضرتُ دروسه في الحنبليّة، فكنتُ أرى منه عجباً من عجائب البر والبحر، ونوعاً فرداً وشكلاً غريباً.

والمعنى فيما دار بين ابن تيمية والصفدي يجد أن كلام الصفدي وجيه، ولا يخرج عن الوجوه التي قدّمناها عند بيان النكرة التي في القصة، والله الموفق، لا ربّ سواه.

\* قول ابن جرير ورده :

مال ابن جرير إلى إثبات هذه القصة، فقال بعد كلام طويل: «وأولى القولين بالصواب قول من قال: - عنى بقوله: ﴿فَلَمَّا أَتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُمُ شُرَكَاءَ﴾ - في الاسم لا في العبادة، وأن المعنى بذلك آدم وحواء لإجماع الحجة من أهل التأويل على ذلك»<sup>(١)</sup>.

ولم يوافق على هذا محققا «تفسيره» الشيخان الإمامان الجليلان محمود وأحمد شاكر، فقالا - رحمهما الله - : «سترى أن أبا جعفر قد رجح أن المعنى بذلك آدم وحواء، قال: «لإجماع الحجة من أهل التأويل على ذلك»، وإجماع أهل التأويل في مثل هذا مما لا يقوم الأول: لأن الآية مشكّلة، ففيها

(١) «تفسير ابن جرير» (١٣ / ٣١٥).

نسبة الشرك إلى آدم الذي اصطفاه ربه، بنص كتاب الله، وقد أراد أبو جعفر أن يخرج من ذلك؛ فزعم أن القول عن آدم وحواء انقضى عند قوله: ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ ثم استأنف قوله: ﴿فَتَعَلَى اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ يعني عما يشرك به مشركو العرب من عبدة الأوثان، وهذا مخرج ضعيف جداً<sup>(١)</sup>.

الثاني: أن مثل هذا المشكل في أمر آدم وحواء ونسبة الشرك إليهما مما لا يقضى به إلا بحجة يجب التسليم لها من نص كتاب، أو خبر عن رسول الله ﷺ، ولا خبر بذلك، إلا هذا الخبر الضعيف الذي بينا ضعفه، وأنه من رواية عمر بن إبراهيم، عن قتادة، وزوايته عن قتادة مضطربة، خالف فيها ما روى عن الحسن أنه عنى بالآية بعض أهل الملل والمشركون.

هذا وقد رد هذا القول جماعة من المفسرين؛ كابن كثير في «تفسيره»<sup>(٢)</sup>، والفخر الرازي (٣ / ٣٤٣ - ٣٤٥)، وحاول الزمخشري في «تفسيره» (٢ / ١٠٩) أن يرده فلم يحسن،

(١) قال ابن عطية في «المحرر الوجيز» (٢ / ٤٨٧): «وهذا تحكم لا يساعده اللفظ».

(٢) سبق كلامه بطوله قريباً.

وتعقبه أحمد بن محمد بن المنير في «الانتصاف»<sup>(١)</sup> وغير هؤلاء كثير.

ولكن بعد هذا كله نجد أن تفسير ألفاظ الآية ومطابقتها للمعنى الصحيح الذي ذهب العلماء إليه في نفي الشرك عن أبينا آدم - عليه السلام - وفي أن الآية لا تعني أبانا آدم وأمناء حواء بقي مبهماً، لم يتناوله أحد ببيان صحيح، وكنت أحب أن يتيسر لي بيانه في هذا الموضوع، ولكنني وجدت الأمر أعسر من أن أتكلم فيه في مثل هذا التعليق».

قلت: بيّنه أبو حيان في «البحر المحيط» (٤ / ٤٤٠)  
وابن المنير في «الانتصاف» (٢ / ١٠٩) - والكلام له<sup>(٢)</sup> - بأن

---

(١) سيأتي كلامه قريباً بتمامه.

(٢) اقتصر السيد رشيد رضا في تفسيره «المنار» (٩ / ٥٢٠) عليه، وارتضاه الشنقيطي في «أضواء البيان» (٢ / ٣٤١) وقال: «واختار هذا الوجه غير واحد لدلالة القرآن عليه».

وانظر لنصرته: «التفسير المنير» ٩ / ٢٠٢ - ٢٠٣، ٢٠٧)، ويذكر الراضية مناظرة بين الرضا والمأمون تؤيده.

انظر: «عيون أخبار الرضا» (١ / ١٧٥)، و«البرهان في تفسير القرآن» (٣ / ٢٥٥ - ٢٥٦)، و«تفسير الصافي» (٢ / ٢٥٩)، واستبعده الشهاب في «عناية القاصي» (٤ / ٤٢٠) ١١

«المراد جنسي الذكر والأنثى لا يقصد فيه إلى معين، وكأن المعنى - والله أعلم - خلقكم جنساً واحداً، وجعل أزواجكم منكم أيضاً لتسكنوا إليهن، فلما تَغَشَّى الجنس - الذي هو الذكر - الجنس الآخر - الذي هو الأنثى - جرى من هذين الجنسين كيت وكيت، وإنما نسب هذه المقالة إلى الجنس، وإن كان فيهم الموحِّدون؛ لأن المشركين منهم كقوله تعالى: ﴿ وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ أَذَا مَا مِثُّ لَسَوْفَ أَخْرُجُ حَيًّا ﴾ [مريم: ٦٦]، ﴿ قُلْ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرُ ﴾ [عبس: ١٧]، ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴾ [العصر: ٢].

وأخيراً... لا بد من بيان أن من معاني قوله تعالى: ﴿ فَتَعَلَى اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ - على هذا التفسير - الشرك الجلي والشرك الخفي الذي نراه اليوم بكثرة من جنسي بني آدم (الذكر والأنثى) عند الحمل والولادة، ولا قوة إلا بالله.

فمثال الشرك الخفي في إنعام الله عليهم بالنسل ما يسندونه إلى الأسباب في سلامة الحامل من الأمراض في أثناء الحمل أو في حالة الوضع، وفي سلامة الطفل عند الوضع وعقبه وفيما بعد ذلك من الموت أو التشويه أو الأمراض؛ كقولهم: لولا أن فعلنا كذا لكان كذا، ولولا فلان

أو فلانة من طيب أو مرشد أو قابلة لهلك الولد أو لأجهضت  
أمه إجهاضاً، أو جاءت بسقط لم يستهل، أو لمات عقب  
إسقاطه لعدم استعداده للحياة، وينسون في هذه الأحوال فضل  
الله - تعالى - عليهم بما منَّ به من العافية والتوفيق، وتسخير  
الأسباب من البشر وغيرهم، وإن كانوا ممن يذكرونها ولا  
ينكرونها إذا ذكروا بها، ذلك شأن كثير من الناس في كل نعمة  
تمسهم، أو نعمة يدفعها الله - تعالى - عنهم، وهذا الشرك  
ليس خروجاً من الملة، ولكنه نقص في شكر المنعم،  
ويحتمل أن يكون المراد بالشرك هنا ترجيح حب الأولاد على  
حب الله - تعالى - وشغلهم للوالدين عن ذكره وشكره،  
وإيثارهم لهم على طاعته والتزام ما شرعه من أحكام الحلال  
والحرام، وهو كسابقه نقص في التوحيد لا نقض له، وغفلة عنه  
لا جحد به .

ومثال الشرك الجلي إسناد هذه النعم إلى غيره - تعالى -  
ممن يدعونهم من دونه أو معه من الأولياء والقديسين، أو  
الأنبياء والمرسلين، أو ما يذكر بهم أو يمثلهم من القبور أو  
الأصنام والتماثيل، يقولون: لولا سيدي فلان ولولا مولانا  
علان لما كان كذا مما نحب، أو لكان كذا وكذا مما نكره،  
يعتقدون أن لهم فيما كان من نفع ومنع ضرر تأثيراً غيبياً

يستقلون به هو فوق تأثير الأسباب<sup>(١)</sup>.

### \* الخلاصة:

إن القصة المذكورة يابها سياق الآيات، وتنكرها العقول، فإن البراهين الساطعة التي لا يصح فيها الاحتمال، ولا يتطرق إليها المجاز والامتساع، قد دلت على عصمة الأنبياء - عليهم السلام -؛ فلا يجوز عليهم الشرك<sup>(٢)</sup> والمعاصي وطاعة الشيطان، فلو لم نعلم تأويل الآية لعلمنا على الجملة أن هذه القصة منكرة؛ فكيف وقد طعن فيها أهل الصنعة الحديثية؟!

\*\*\*\*\*

---

(١) انظر: «تفسير المنار» (٩ / ٥١٩ - ٥٢٠).

(٢) حتى بالتسمية الذي اختاره ابن جرير والماوردي في «النكت والعيون» (٢ / ٢٨٦) وأقره العز بن عبد السلام في «اختصاره» له (١) / ٥١٧.

وذكر بعضهم أن شرك آدم وحواء كان «شرك طاعة وليس شرك عبادة»، وعزي إلى ابن عباس، ولم يصح عنه!  
انظر: «الدر المنثور» (٣ / ٦٢٦)، و«فتح المجيد» (٤٤١ - ط الصمعي)، و«تفسير القمي» (١ / ٢٧٩)، و«تفسير الصافي» (٢) / ٢٥٩.

## القصة الحادية والستون

### قصة موسى عليه الصلاة والسلام والقارورتين

\* شهرتها:

هذه القصة مشهورة جداً، يذكرها الوعاظ في مجالسهم، وسجلتها - يا للأسف - بعض كتب التفسير عند آية الكرسي، من مثل: «المحرر الوجيز» لابن عطية (٣٤٠ - ٣٤١ - ط دار الكتب العلمية)، وذكرها السمعاني في «تفسيره» (١ / ٢٥٧) فقال: «وفي الأخبار أن موسى - عليه السلام - قال: يا رب لك نوم...» وساقها، وهي من نسج بني إسرائيل، وتحمل معنى لا يجوز في حق الأنبياء فضلاً عن واحد من أولي العزم من الرسل الكرام - عليه وعلى نبينا محمد وسائر النبيين أفضل الصلاة والسلام -.

والأدهى من ذلك كله أنها تذكر على لسان رسول الله ﷺ!! وقد تفتن جماعة من المحققين وثلة من المحررين إلى

بيان عوارها، وما تحمل في طياتها من معانٍ غير جائزة، وإلى  
التفصيل والبيان:

\* ذكر القصة:

«وقع في نفس موسى - عليه السلام -: هل ينام الله - عز وجل -؟ فأرسل الله إليه ملكاً، فأرقه<sup>(١)</sup> ثلاثاً، ثم أعطاه قارورتين في كل يد قارورة، وأمره أن يحتفظ بها».

قال: «فجعل ينام وتكاد يدها تلتقيان، ثم استيقظ، فيحبس إحداهما على الأخرى، حتى نام نومة فاصطفقت<sup>(٢)</sup> يدها، فانكسرت القارورتان».

قال: «ضرب الله له مثلاً أن الله - عز وجل - لو كان ينام لم تستمسك السماء والأرض».

\* تخريجها:

أخرجها أبو يعلى في «المسند»<sup>(٣)</sup> (١٢ / ٢١ / رقم

---

(١) الأرق: نَفَار النوم ليلاً.

(٢) اصطفقت: من (صَفَقَ)، وهو يدل على ملاقة شيء ذي صفحة لشيء مثله بقوة، من ذلك: صَفَقْتُ الشيء بيدي، إذا ضربته بباطن يديك بقوة.

(٣) عزاه له في «كنز العمال» (١٠ / ٣٧١ / رقم ٢٩٨٥٢) وقال: =

(٦٦٦٩)، والدارقطني في «الأفراد» (٥ / ٢٢٤ / رقم ٥٢٢٩) - ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١ / ٣٩ / رقم ٢٢)، ومن طريقهما<sup>(١)</sup> ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦١ / ١٥٧ - ١٥٨) -، وابن جرير في «التفسير» (٣ / ٨ أو ٥ / ٣٩٤ / رقم ٥٧٨٠ - ط شاكر)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١ / ١٣٢ - ١٣٣ / رقم ٧٩)، وابن مردويه - كما في «الكافي الشاف» (١ / ٣٠٠) بذيل «الكشاف» أو (٢٢ بآخره)، و«تخريج الكشاف» للزيلعي (١ / ١٥٩) وأورد إسناده؛ من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل، ثنا هشام بن يوسف، عن أمية ابن شبل، عن الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن أبي هريرة؛ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يحكي عن موسى - عليه السلام - على المنبر قال: . . . وذكرها.

= «وضَعَه»، وتضعيفه غير موجود في «مسنده»، ولم ينقله أحد عنه - فيما ظفرت به -، وعزا الحديث لأبي يعلى دون التضعيف: ابن حجر في «الكافي الشاف» (٢٢) و«المقصد العلي» (١ / ٤٦ / رقم ٣٢) و«المطالب العالية» (٣ / ١٠١ / رقم ٢٩٩٦ - ط الأعظمي، و٣ / ٣٠١ - ٣٠٢ / رقم ٣٠٣٤ - ط الوطن، و٧ / ٥٥٨ - ٥٥٩ / رقم ٣٣١٥ - ط قرطبة)، والهيثمي في «مجمع الزوائد» (١ / ٨٣). (١) أي: من طريق أبي يعلى والدارقطني.

قال الدارقطني في «الأفراد» (٥ / ٢٢٤ - أطرافه):  
«غريب من حديث عكرمة عنه، تفرد به الحكم بن أبان وعنه  
أمية<sup>(١)</sup> بن شبل، وعنه هشام بن يوسف الصنعاني».

وقال ابن عساكر عقبه: «تابعه - أي إسحاق - يحيى بن  
معين عن هشام».

قلت: متابعة ابن معين، أخرجها الخطيب في «تاريخ  
بغداد» (١ / ٢٦٨) - ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل  
المتناهية» (١ / ٤٠ / رقم ٢٣) -، والبيهقي في «الأسماء  
والصفات» (١ / ١٣٢ - ١٣٣ / رقم ٧٩)، وقال الخطيب:  
«هكذا رواه أمية بن شبل عن الحكم بن أبان موصولاً مرفوعاً،  
وخالفه معمر بن راشد فرواه عن الحكم عن عكرمة قوله، لم  
يذكر فيه النبي ﷺ ولا أبا هريرة».

وقال ابن عساكر: «ورواه معمر عن الحكم، فجعله من  
قول عكرمة».

قلت: أخرجه عبدالرزاق في «التفسير» (١ / ١١٣ / رقم

---

(١) تحرف كلام الدارقطني هذا في مطبوع «الكافي الشاف» (٢٢) إلى  
«تفرد به الحاكم عن عكرمة وأمه عن الحكم»؛ فليصحح.

٣٢١ - ط المعرفة) - ومن طريقه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٢ / ٤٨٨ / رقم ٢٥٨٤)، وابن جرير في «التفسير» (٣ / ٧ - ٨ أو ٥ / ٣٩٣ - ٣٩٤ / رقم ٥٧٧٩ - ط شاكر)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١ / ٢٦٨ - ٢٦٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦١ / ١٥٨ - ١٥٩) - قال<sup>(١)</sup>: أخبرنا معمر؛ قال: أخبرني الحكم بن أبان، عن عكرمة مولى ابن عباس في قوله: ﴿لَا تَأْخُذْهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٥]: «أن موسى سأل الملائكة: هل ينام ربنا - تبارك وتعالى -؟ قال: فأوحى الله إلى الملائكة، [وأمرهم] أن يؤرقوه ثلاثاً، فلا يتركوه ينام، ففعلوا ذلك، ثم أعطوه قارورتين، فأمسكهما، ثم تركوه وحذروه أن يكسرهما».

(١) أي عبدالرزاق، ووقع في «الكافي الشاف» (١ / ٣٣٠) لابن حجر وأصله «الإسعاف» (١ / ١٥٩) للزيلعي: «رواه عبدالرزاق في «تفسيره»... عن عكرمة عن ابن عباس!! هكذا في نسخة ابن حجر، بدليل أنه أورد كلام الخطيب السابق: «... عن عكرمة قوله، ولم يذكر أبا هريرة ولا النبي ﷺ»، قال: «قلت: ورواية عبدالرزاق ترد عليه، لكنها موقوفة!! وصوابه ما أثبتناه «عكرمة مولى ابن عباس»؛ فليصحح، وكذا في «كنز العمال» (١٠ / ٣٧١): «عن عكرمة موقوفاً عليه»، و«تفسير ابن كثير» (١ / ٤٥٥ - ط الشعب)، ومصادر التخريج.

قال: «فجعل ينعس وهما في يديه، في كل يد واحدة، فجعل ينعس وينتبه، وينعس وينتبه، حتى نعس نعسة فضرب إحداهما بالأخرى، فكسرهما». قال معمر: إنما هو مثل ضربه الله له، يقول: فكذلك السماوات والأرض في يديه، يقول: فكيف ينعس.

\* ضعفها:

القصة منكرة وإسنادها مضطرب، فتارة يرويها الحكم بن أبان عن عكرمة عن أبي هريرة مرفوعاً، وتارة عن عكرمة من قوله لا يتعداه.

والحكم بن أبان العدني أبو عيسى وثقه جماعة<sup>(١)</sup>؛ كابن معين في «تاريخه» (٢ / ١٢٣) وغيره، ولكنه كان يخطيء أحياناً بسبب حفظه، ذكره ابن حبان في «الثقات» (٦ / ١٨٥) وقال: «ربما أخطأ»، وقال ابن المبارك: «الحكم بن أبان وحسام بن مصك وأيوب بن سويد ازم بهؤلاء». كذا في «الميزان» (١ / ٥٧٠)، وفي «التقريب» (١٧٤): «صدوق عابد

---

(١) انظر ترجمته في: «السير» (٩ / ٥٨٠ - ٥٨٢)، «تهذيب الكمال» (٧ / ٨٦ - ٨٨)، والتعليق عليهما.

وله أوهام» .

ورفع هذا الحديث من أوهامه، أو أوهام من هو دونه؛ فقد ذكر هذا الحديث الذهبي في «الميزان» (١ / ٢٧٦) في ترجمة أمية بن شبل الصنعاني<sup>(١)</sup>، وقال: «له حديث منكر، رواه عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن أبي هريرة مرفوعاً؛ قال: وقع في نفس موسى: هل ينام الله؟... الحديث .

رواه عنه هشام بن يوسف<sup>(٢)</sup>، وخالفه معمر عن الحكم عن عكرمة، قوله، وهو أقرب، ولا يسوغ أن يكون هذا وقع في نفس موسى، وإنما روي أن بني إسرائيل سألوا موسى عن

---

(١) وثقه ابن معين كما في «الجرح والتعديل» (٢ / ٣٠٢)، و «تاريخ أسماء الثقات» (رقم ١٠٩)، وابن حبان في «ثقاته» (٨ / ١٢٣) وفي «تعجيل المنفعة» (ص ٣١): «قال ابن المديني: ما بحديثه بأس . قلت (ابن حجر): لم يذكر البخاري ولا ابن أبي حاتم فيه جرحاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وذكر له الذهبي في «الميزان» حديثاً استنكره، خولف في وصله». قلت: نعم، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم ولا البخاري في «التاريخ الكبير» (٢ / ١١) جرحاً، ولكن ذكر ابن أبي حاتم توثيقه عن ابن معين، وأهمله ابن حجر .

(٢) هو ثقة ثبت، توفي سنة ١٩٧ هـ . ترجمته في: «السير» (٩ / ٥٨٠ - ٥٨٢)، و «تهذيب الكمال» (٣٠ / ٢٦٥ - ٢٦٩)، والتعليق عليهما .

ذلك».

وأقره ابن حجر<sup>(١)</sup> في «اللسان» (١ / ٤٦٧)، وقال في كتابه «تحفة النبلاء من قصص الأنبياء» (ص ٣٤١ - ٣٤٢) عن إسناد ابن جرير: «غريب والأشبه أن يكون موقوفاً من الإسرائيليات».

\* من ضعّف القصة من العلماء :

ضعّف هذه القصة جماعة من أهل العلم، منهم :

\* البيهقي، قال بعد أن أوردتها بلفظ آخر عن أبي موسى الأشعري قوله - وسيأتي تخريجها - ثم مرفوعة عن أبي هريرة، قال في «الأسماء والصفات» (١ / ١٣٤): «متن الإسناد الأول أشبه أن يكون هو المحفوظ».

\* ابن الجوزي، قال في «العلل المتناهية» (١ / ٤١): «قلت: ولا يثبت هذا الحديث عن رسول الله ﷺ، وغالط من رفعه، والظاهر أن عكرمة رأى هذا في كتب اليهود فرواه، فما

---

(١) نقل محمود وأحمد شاكر في تعليقهما على «تفسير ابن حجر» (٥ / ٣٩٤ - ٣٩٥) كلام الذهبي السابق وعزياه لابن حجر!! وقالوا: «والذي قاله ابن حجر قاطع في أمر هذا الخبر».

زال عكرمة يذكر عنهم أشياء».

ثم ذكر النكرة التي فيها، قال: «لا يجوز أن يخفى هذا على نبي الله - عز وجل -، وقد روى عبدالله بن أحمد بن حنبل في كتاب «السنة» عن سعيد بن جبير قال: «إن بني إسرائيل قالوا لموسى - عليه السلام -: هل ينام ربنا؟»<sup>(١)</sup>، هذا هو الصحيح؛ فإنَّ القوم كانوا جهلاً بالله عز وجل».

\* الزيلعي، قال في «تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف» (١ / ١٥٩): «والظاهر أنَّ هذا الخبر من الإسرائيليات المنكرة، وإلا فكيف يجوز موسى - عليه السلام - النوم على الله - عز وجل -، وهو يقول: ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾».

\* القرطبي المفسر، قال في «تفسيره» (٣ / ٢٧٣): «ولا يصح هذا الحديث، ضعفه غير واحد، منهم: البيهقي».

\* ابن كثير، قال في «تفسيره» (١ / ٤٥٦ - ط الشعب) بعد رواية عبدالرزاق في «التفسير» عن عكرمة قوله: «وهو من أخبار بني إسرائيل، وهو مما يعلم أن موسى - عليه السلام - لا

---

(١) انظر ماسيأتي (ص ٥٣).

يخفى عليه مثل هذا من أمر الله - عز وجل -، وأنه منزّه عنه<sup>(١)</sup>،  
وأغرب من هذا كله: الحديث رواه ابن جرير...»، وساقه عن  
أبي هريرة مرفوعاً، وقال: «وهذا حديث غريب جداً، والأظهر  
أنه إسرائيلي لا مرفوع، والله أعلم».

وقال في «البداية والنهاية» (١ / ٢٩٣) و «قصص  
الأنبياء» (ص ٤٣٥ - ط دار بغداد): «هذا حديث غريب رفعه،  
والأشبه أن يكون موقوفاً، وأن يكون أصله إسرائيلياً».

\* الإمام الذهبي، وسبق كلامه (ص ٣٩).

\* أبو حيان الأندلسي، قال في تفسيره «البحر المحيط»  
(٢ / ٢٧٨) بعد أن أورد المرفوع: «قال بعض معاصرينا: هذا  
حديث وضعه الحشوية، ومستحيل إن سأل موسى ذلك عن  
نفسه، أو عن قومه؛ لأن المؤمن لا يشك في أن الله ينام أو لا  
ينام؛ فكيف الرسل؟! انتهى».

\* الفخر الرازي، قال في تفسيره «مفاتيح الغيب» (٧ /

---

(١) نقله أحمد شاكر عنه في تعليقه على «تفسير ابن جرير» (٥ / ٣٩٣)  
وقال: «وأصاب ابن كثير الحق، فإنَّ أهل الكتاب ينسبون إلى أنبياء  
الله، ما لو تركوه لكان خيراً لهم».

٨: «الدليل العقلي دل على أن النوم والسهو والغفلة محالات على الله - تعالى -، لأنَّ هذه الأشياء: إما أن تكون عبارات عن عدم العلم، أو عن أضداد العلم، وعلى التقديرين؛ فجواز طريقتها يقتضي جواز زوال علم الله - تعالى -، فلو كان كذلك لكانت ذاته - تعالى - بحيث يصح أن يكون عالماً، ويصح أن لا يكون عالماً، فحينئذ يفتقر حصول صفة العلم له إلى الفاعل، والكلام فيه كما في الأول، والتسلسل<sup>(١)</sup> محال؛ فلا بد وأن ينتهي إلى من يكون علمه صفة واجبة الثبوت ممتنعة الزوال، وإذا كان كذلك كان النوم والغفلة والسهو عليه محالاً»، ثم ذكر القصة، وعقب عليها بقوله: «واعلم أن مثل هذا لا يمكن نسبته إلى موسى - عليه السلام -؛ فإنَّ من جَوَّز النوم على الله أو كان شاكاً في جوازه كان كافراً، فكيف يجوز نسبة هذا إلى موسى؟! بل إن صححت الرواية<sup>(٢)</sup>؛ فالواجب نسبة هذا السؤال إلى جهال قومه»<sup>(٣)</sup>.

(١) أي: يكون بعد كل معلول معلول آخر. انظر: «الكليات» للكفوي (٢٩٣).

(٢) لم تصح مرفوعة، كما قدمناه، والحمد لله.

(٣) انظر ما سيأتي - إن شاء الله - تحت عنوان: (أصل القصة).

\* ابن عادل الحنبلي، ذكر هذه القصة في تفسيره «اللباب» (٤ / ٣١٩) وقال: «واعلم أن مثل هذا لا يمكن نسبته إلى موسى . . .»، مثل كلام الرازي السابق، وقال قبلها: «نفى الله - تعالى - عن نفسه النوم؛ لأنه آفة، وهو منزّه عن الآفات، ولأنه تغير، ولا يجوز عليه التغير».

\* أبو عبدالله محمد بن خليل السكوني الإشبيلي، قال في كتابه «لحن العوام فيما يتعلّق بعلم الكلام»<sup>(١)</sup> (ص ١٩٤ - ١٩٥) مشيراً إلى شهرة هذه القصة قديماً عند القصاص والوعاظ: «ويقول قائلهم - وأكثر ما يجرى هذا على السنة القصاص -: أن موسى - عليه السلام - قال في مناجاته: «يا

---

(١) كتاب عالج فيه مصنّفه أخطاء عقدية شائعة في زمانه، من تجوّزات في الألفاظ تقع على ألسنة العامة والقصاص والشعراء، وهو مفيد في زماننا، إذ الألفاظ تكاد تكون هي هي، على الرغم من بُعد زمان مؤلّفه (القرن السابع الهجري)، واختلاف موطنه وإقامته (تونس)، - وهذا مما جعلني على العمل على تهذيبه وإلحاق ما هو شائع في زماننا من جنس ما ذكره فيه، وإبعاد نفس مصنّفه الأشعري منه - وهو مطبوع في «حوليات الجامعة التونسية» بتحقيق سعد غراب (العدد ١٢ / ص ١١١ - ٢٥٥) سنة ١٩٧٥م، ونشره أيضاً عبد القادر زمامة في «مجلة معهد المخطوطات العربية» (المجلد ١٧، جزء ٢ / شوال، سنة ١٣٩١هـ). وانظر كتابنا: «الإشارات» (رقم ٨٧٦).

رب! هل تنام؟»، فأمره الله أن يأخذ زجاجتين في يده، ثم أرسل عليه النوم فسقطتا من يديه، فتكسرت الزجاجتان، والمعنى أنه - تعالى - لو اتصف بالنوم لفسدت السماوات والأرض، ولا شك أن النوم مستحيل في حقه - تعالى - لوجوب قدمه<sup>(١)</sup> - تعالى - ووجوب قدم علمه وبقائه، فاستحالة وجود ضده، والنوم ضد للعلم، ولاستحالة الآفات ودلائل الحدوث عليه سبحانه وتعالى أيضا».

قال: «ولكن هذا الكلام وما شابهه ممتنع من جهة أخرى، وهي وجوب عصمة الأنبياء - صلوات الله عليهم وسلامه - عن الجهل بالله - سبحانه - وبما يجب له، ويستحيل عليه ويجوز من أحكامه في خلقه، فلا يجوز هذا السؤال في حق موسى - عليه الصلاة والسلام - والرسول - عليهم الصلاة والسلام - هم المعلمون للخلق ما يجب لله - تعالى - وما يستحيل عليه، وما يجوز من أحكامه في خلقه، بأصح الطرق وأجلاها، والإجماع منعقد على عصمتهم من الجهل بالله

---

(١) وصف الله بـ (القدم) لم يثبت في شيء في النصوص، والثابت فيها أنه - عز وجل - «الأول»؛ فتنبه.

- سبحانه وتعالى - قطعي ، والنقل للإسرائيليات غير قطعي ؛  
فوجب التعويل على القطعي وترك ما يعارضه مما ليس بقطعي»  
انتهى .

\* شيخنا الألباني - رحمه الله تعالى - :

قال في «السلسلة الضعيفة» ( ٣ / ١٢٣ / رقم ١٠٣٤ )  
عن المرفوع - وعزاه لابن جرير وابن عساكر فقط - : «منكر» ،  
ثم قال عن رواية عكرمة الموقوفة : «وهذا هو اللائق بمثل هذا  
الحديث أن يكون موقوفاً على عكرمة ، وهو تلقاه من بعض أهل  
الكتاب ، فهو من الإسرائيليات التي لا يجب علينا التصديق  
بها ، بل هو مما يجب الجهر بتكذيبه وبيان بطلانه ، كيف لا؟!  
وفيه أن موسى كليم الله يجهل تنزُّه الله - تبارك وتعالى - عن  
السهو والنوم ، فيتساءل في نفسه : «هل ينام الله؟!» ، وهل هذا  
إلا كما لو قال قائل : «هل يأكل الله تبارك وتعالى؟! هل كذا  
!؟... هل كذا !؟... وغير ذلك مما لا يخفى بطلانه على  
أقل مسلم» انتهى .

وبالجملة ؛ فالصنعة الحديثية تقضي على إسناد هذه  
القصة بالاضطراب ، وعلى متنها بالنكرة ؛ إذ «خلق الله للعبد  
النوم ؛ ليعلم به كيفية الانتقال من حالٍ إلى حالٍ ، وصفة

الخروج من دار إلى دار؛ فإنه موت أصغر، وقد يقال بنظر آخر: إنه يقظة صغرى، فإن نظرنا إليه من حيث عدم الحركة والحس والتصرف بالأفعال معه، قلنا: هو موت لعدم ذلك كله به، وقد قال تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾ [الزمر: ٤٢]، وقد قال النبي ﷺ: «أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك»<sup>(١)</sup>، وهذا كله ممتنع في حق الله عز وجل، وجاء هذا صريحاً فيما أخرجه مسلم<sup>(٢)</sup> عن أبي موسى الأشعري؛ قال: قام فينا رسول الله ﷺ بأربع، منها: «إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام».

والنوم معروف لكل أحد، وإن اختلف تعريفه من جهة بيان سببه، قال البيضاوي<sup>(٤)</sup> وغيره من العلماء كلاماً في تعريفه وسببه<sup>(٥)</sup>، ولعله مرتكز على قول الأطباء الأقدمين، ولعلماء

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (رقم ٦٨٠) عن أبي هريرة ضمن حديث طويل.

(٢) «قانون التأويل» (ص ١٣٦) لابن العربي.

(٣) برقم (١٧٩)، وخرجته بتفصيل في تحقيقي لـ «أمالي المحاملي» (رقم ٥٨ - رواية ابن مهدي).

(٤) انظره في: «تفسيره» (١ / ١٣٤)، ومناقشته عند رشيد رضا في «المنار» (٣ / ٣٠).

(٥) زعم السيوطي في بعض «رسائله» أن سببه شمّ هواء يهب من تحت =

الطب الحديث تعليل آخر للنوم لا نطيل به المقام؛ لأنه ليس هذا موضعه، ولأن تعليلات الجميع كلها ترجع إلى أن سبب النوم أمر جسماني محض، والله سبحانه منزه عن صفات الأجسام وعوارضها، وكيف يحدث ذلك للقيوم سبحانه الذي قام بنفسه بما هو عليه من كمال الغنى والعظمة وقام بجميع المخلوقات.

لا شك أن القيومية تنافي السنة والنوم، فوجودهما مستحيل في حقه؛ لأن جميع الكائنات محتاجة إليه في بقائها بعد إيجادها وإمدادها بما تحتاج إليه<sup>(١)</sup>.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - : «إن الله موصوف بصفات الكمال الثبوتية؛ كالحياة، والعلم، والقدرة، فيلزم من ثبوتها سلب صفات النقص، وهو سبحانه لا يمدح بالصفات السلبية إلا لتضمنها المعاني الثبوتية، فإن العدم

---

= العرش، ولعله أراد تصاعد الأبخرة من المعدة تحت القلب الذي هو عرش الروح!! وإلا فلا أعقله. قاله الآلوسي في «تفسيره» (٣ / ٨). قلت: وكلامه كما ترى!!

(١) «صفوة الآثار والمفاهيم» (٣ / ٤٥٢) للشيخ عبدالرحمن الدوسري.

المحض والسلب الصرف لا مدح فيه ولا كمال؛ إذ كان المعدوم يوصف بالعدم المحض، والعدم نفي محض لا كمال فيه، إنما الكمال في الوجود.

ولهذا جاء كتاب الله - تعالى - على هذا الوجه، فيصف سبحانه نفسه بالصفات الثبوتية صفات الكمال وبصفات السلب المتضمنة للثبوت؛ كقوله: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

فنفي أخذ السنة والنوم يتضمن كمال حياته وقيوميته؛ إذ النوم أخو الموت، ولهذا كان أهل الجنة لا ينامون مع كمال الراحة، كما لا يموتون.

والقيوم: القائم المقيم لما سواه، فلو جعلت له سنة أو نوم لنقضت حياته وقيوميته، فلم يكن قائماً ولا قيوماً، كما ضرب الله المثل لبني إسرائيل، لما سألوا موسى: هل ينام ربك؟ فأرقه ثلاثاً، ثم أعطاه قوارير فأخذه النوم فتكسرت<sup>(١)</sup>.

---

(١) «الجواب الصحيح» (٣ / ٢٠٩). وانظر: «التدمرية» (١٠)، «الرد على المنطقيين» (١٩٢).

## \* أصل القصة :

سبق أن ذكرنا عن جمع من العلماء<sup>(١)</sup> أن هذا السؤال وقع لجهال بني إسرائيل لموسى، وممن اقتصر على هذا: الزمخشري في «تفسيره» (١ / ١٥٣)، قال في تفسير آية الكرسي: «أي: لا يأخذه نعاس ولا نوم، وهو تأكيد للقيوم؛ لأن من جاز عليه ذلك استحال أن يكون قيوماً، ومنه حديث موسى أنه سأل الملائكة وكان ذلك من قومه كطلب الرؤية: أينام رينا؟ فأوحى الله إليهم أن يوقظوه ثلاثاً ولا يتركوه ينام، ثم قال: خذ بيدك قارورتين مملوءتين وألقى الله عليه النعاس، فضرب إحداهما على الأخرى، فانكسرتا، ثم أوحى إليه: قل لهؤلاء أني أمسك السماوات والأرض بقدرتي، فلو أخذني نوم أو نعاس لزلتا».

ولا بد هنا من التنبيه على ثلاثة أمور:

الأول: قوله: «وكان ذلك من قومه كطلب الرؤية»، هذا من كلام الزمخشري، أدرجه في الخبر. قاله ابن حجر<sup>(٢)</sup>.

(١) مثل: البيهقي وابن الجوزي وابن كثير، وسبق كلامهم.

(٢) في «تخريج أحاديث الكشاف» (ص ٢٢).

الثاني: أن قوله: «كطلب الرؤية» يعني: إن طلب الرؤية هو عنده من باب المستحيل، كما استحال النوم في حقه، وهذا من عادته في نصره مذهبه، يذكره حيث لا تكون الآية تتعرض لتلك المسألة<sup>(١)</sup>.

الثالث: قوله: «سأل الملائكة»<sup>(٢)</sup> لم يرد هذا في خبر ألبته.

وأحسن آلوسي في «روح المعاني» (٣ / ٨ - ٩) ومن

---

(١) «البحر المحيط» (٢ / ٢٧٨)، وقد بين ابن المنير اعتراضات الزمخشري في كتابه «الانتصاف» وهو مطبوع بحاشيته، وأفردا بتصنيف جمع، منهم: السمين، - وفي مكتبتي أصل كتابه الخطي -، والسكوني، وغيرهم.

(٢) وكذا أورده محمد بن يوسف الوهبي الإباضي في «هميان الزاد إلى دار المعاد» (٣ / ٣٥٤)، ونقل عبارة الزمخشري السابقة، ثم ذكر حديث أبي هريرة المرفوع المنكر، وحاول الإجابة عن النكرة التي فيه بقوله: «ولعله وقع في قلبه ضرورة ولم يعتقد، ومع ذلك لأجل زيادة الفائدة!! فلم يصنع شيئاً».

وذكر أبو الليث السمرقندي في «بحر العلوم» (١ / ٢٢٣) أن موسى حين رفع إلى السماء سأل بعض الملائكة، وقال: «وقال بعضهم: خطر ذلك بقلبه ولم يتكلم به، فأمره الله أن يأخذ زجاجتين...» إلخ القصة.

قبله السيوطي في «الدر المنثور» (٢ / ١٥) إذ لم يوردا إلا خبر ابن عباس<sup>(١)</sup> الآتي .

\* القصة موقوفة على ابن عباس :

أخرج ابن أبي حاتم في «التفسير» (٢ / ٤٨٧ / رقم ٢٥٨٠)، وعنه أبو الشيخ في «العظمة» (٢ / ٤٥٢ - ٤٥٤ / رقم ١٣٨) قال: حدثنا أحمد بن القاسم بن عطية، ثنا أحمد بن عبدالرحمن الدشكتي، حدثنا أبي، عن أبيه، ثنا الأشعث بن إسحاق، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أن بني إسرائيل قالوا: يا موسى! هل ينام ربك؟ قال: اتقوا الله. فناداه ربه: يا موسى! سألوكم هل ينام ربك؟ فخذ زجاجتين بيديك، فقم الليل. ففعل موسى، فلما ذهب من الليل ثلث نعس، فوقع لركبتيه ثم انتعش، فضبطهما حتى إذا كان آخر الليل نعس، فسقطت الزجاجتان فانكسرتا فقال: يا موسى! لو كنت أنام لسقطت السماوات والأرض فهلكن كما هلكت الزجاجتان بيديك. فأنزل الله على نبيه ﷺ آية الكرسي .

---

(١) وهو مضطرب، كما سيأتي، واقتصر على ذكره ابن إطفيش الإباضي في «تيسير التفسير» (١ / ٤٠٩).

وهذا هو الأشبه بهذه القصة أن تكون من سؤال بني إسرائيل لموسى، لا من سؤال موسى لربه - تبارك وتعالى -، وهذا ما ارتضاه جمع من العلماء في سابق كلامهم.

مع ملاحظة أن في سنده جعفر بن أبي المغيرة، وثقه أحمد وابن حبان، لكن قال ابن منده: «ليس بالقوي في سعيد ابن جبير»<sup>(١)</sup>، وقد اضطرب فيه:

فمرة رواه عن سعيد عن ابن عباس قوله كما تقدم.

ومرة جعله من قول سعيد، أخرجه الحكيم الترمذي في «الرد على المعطلة» (ق ١٠٩ / أ) وعبدالله بن أحمد في «السنن» (٢ / ٤٥٥ - ٤٥٦ / رقم ١٠٢٨) وأبو نعيم<sup>(٢)</sup> في «الحلية» (٤ / ٢٧٦).

ومرة جعله عن سعيد عن ابن عباس أن نبي الله ﷺ قال: إن بني إسرائيل سألوا موسى - عليه السلام -: هل ينأم ربك؟... وذكره بنحوه.

---

(١) انظر: «تهذيب الكمال» (٥ / ١١٢ - ١١٤).

(٢) أورده ابن حجر في «العجائب في بيان الأسباب» (١ / ٦٠٨) معزواً إلى ابن أبي حاتم وأبي نعيم عن سعيد قوله! والصواب أن ابن أبي حاتم رواه عن سعيد عن ابن عباس كما تقدم.

أخرجه ابن مردويه - كما في «الدر المنثور»<sup>(١)</sup> (٢) /  
١٥ - ومن طريقه الضياء في «المختارة» (١٠ / ١١٣ - ١١٤ /  
رقم ١١١).

وهذا الاضطراب يُضَعَّفُ القصة أيضاً، وقوله في آخرها:  
«لو كنت أنام . . .» فيه النكرة السابقة.

ووردت القصة عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري  
قوله، أخرجه البيهقي<sup>(٢)</sup> في «الأسماء والصفات» (١ / ١٣٢ /  
رقم ٧٨) قال: أخبرنا محمد بن عبدالله الحافظ، ثنا أبو العباس  
محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصاغاني، ثنا عاصم  
ابن علي، ثنا المسعودي، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه؛

---

(١) أورده السيوطي فيه معزواً إلى ابن أبي حاتم وأبي الشيخ والضياء وله  
(أي: ابن مردويه) في سياقة واحدة عن ابن عباس قوله! وأورده ابن  
كثير في «تفسيره» (١ / ١٨٨) عن ابن مردويه مرفوعاً، وقال: «كذا  
وقع في رواية ابن مردويه مرفوعاً، وهو في رواية ابن أبي حاتم  
موقوف، وهو أشبه، إن صح إسناده والله أعلم».

قلت: ورواية ابن مردويه من طريق أحمد بن عبدالرحمن الدشتكي  
بإسناد ابن أبي حاتم السابق، وهذا يؤكد أن الاضطراب من جعفر  
هذا، والله أعلم.

(٢) أورده بلفظه: الصفوري في «نزهة المجالس» (١ / ٨٢).

قال: إن موسى - عليه السلام - قال له قومه: أينام ربنا؟ قال: «اتقوا الله إن كنتم مؤمنين. فأوحى الله - عز وجل - إلى موسى أن خذ قارورتين واملأهما ماءً. ففعل، فنفس فنام، فسقطتا من يده فانكسرتا، فأوحى الله عز وجل إلى موسى عليه السلام: إني أمسك السماوات والأرض أن تزولا ولو نمت لزلتا».

وهذا إسناد ضعيف، المسعودي اسمه عبدالرحمن بن عبدالله، اختلط، وعاصم بن علي ممن سمع منه بعد الاختلاط. قاله الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله -<sup>(١)</sup>.

وقد اضطرب فيه أيضاً؛ فجعله مرة عن أبي بردة عن أبي موسى قوله، أخرجه أبو الشيخ في «العظمة» (٢ / ٤٢٤ - ٤٢٥ / رقم ١١٩) من طريق عاصم بن علي، عن المسعودي، به.

وعلى أيّ؛ القصة لم يثبت لها إسناد، والأشبه أن تكون من قول أبي بردة<sup>(٢)</sup> أو سعيد بن جبير، ذكراه من كلام بني إسرائيل، وموسى كلیم الله - عليه الصلاة والسلام - منزّه عن مثل هذا السؤال، والله الموفق للخيرات والهادي للصالحات.

---

(١) انظر: «الكواكب النيرات» (٢٨٧)، و «المختلطين» للعلائي (ص

٧٣)، و «الشذا الفياح» (٢ / ٧٥٧).

(٢) أفاده البيهقي في «الأسماء والصفات» (١ / ١٣٤).



## القصة الثانية والستون

### قصة العابد في الجزيرة خمس مئة عام

\* شهرتها :

هذه القصة شهيرة جداً في كتب الوعظ والرقائق، وهي تدور على ألسنة الوعاظ كثيراً، وأشد ما يذكر فيها ما في وسطها من ذكر المقايسة بين نعمة النظر والعبادة، وأن نعمة النظر تعدل عبادة خمس مئة عام.

\* ذكرها :

تقول القصة - وهي على لسان رسول الله ﷺ - :  
«خرج من عندي خليلي جبريل أنفأ، فقال: يا محمد! والذي بعثك بالحق؛ إن لله عبداً من عبيده عبد الله خمس مئة سنة على رأس جبل في البحر، عرضه وطوله ثلاثون ذراعاً في ثلاثين ذراعاً، والبحر محيط به أربعة آلاف فرسخ من كل ناحية، وأخرج الله تعالى له عيناً<sup>(١)</sup> بعرض الإصبع،

(١) أي من الماء العذب.

تَبَضُّ<sup>(١)</sup> بماء عذب، فتستنقع<sup>(٢)</sup> في أسفل الجبل، وشجرة رمان تُخرج له كل ليلة رمانة، فتغذيه يومه، فإذا أمسى نزل، فأصاب من الوضوء، وأخذ تلك الرمانة، فأكلها، ثم قام لصلاته.

فسأل ربه عز وجل عند وقت الأجل أن يقبضه ساجداً، وأن لا يجعل للأرض ولا لشيء يفسده عليه سبيلاً حتى يبعثه وهو ساجد.

قال: ففعل. فنحن نمر عليه إذا هبطنا وإذا عرجنا، فنجد له في العلم أنه يبعث يوم القيامة، فيوقف بين يدي الله عز وجل، فيقول له الرب: أدخلوا عبدي الجنة برحمتي. فيقول: رب! بل بعلمي. فيقول الرب: أدخلوا عبدي الجنة برحمتي. فيقول: يا رب! بل بعلمي. فيقول الرب: أدخلوا عبدي الجنة برحمتي. فيقول: رب! بل بعلمي. فيقول الله عز وجل للملائكة: قايصوا عبدي بنعمتي عليه وبعمله. فتوجد نعمة البصر قد أحاطت بعبادة خمس مئة سنة، وبقيت نعمة الجسد فضلاً عليه، فيقول: أدخلوا عبدي النار.

---

(١) تَبَضُّ: بكسر الباء؛ أي: تسيل قليلاً.

(٢) أي تجتمع.

قال: فيجر إلى النار، فينادي: رب! برحمتك أدخلني الجنة. فيقول: ردوه.

فيوقف بين يديه، فيقول: يا عبدي! من خلقتك ولم تك شيئاً؟ فيقول: أنت يا رب! فيقول: كان ذلك من قبلك أو برحمتي؟ فيقول: بل برحمتك. فيقول: من قواك لعبادة خمس مئة عام؟ فيقول: أنت يا رب! فيقول: من أنزلت في جبل وسط اللجة، وأخرج لك الماء العذب من الماء المالح، وأخرج لك كل ليلة رمانة، وإنما تخرج مرة في السنة، وسألتني أن أقبضك ساجداً ففعلت ذلك بك؟ فيقول: أنت يا رب!

فقال الله عز وجل: فذلك برحمتي، وبرحمتي أدخلك الجنة، أدخلوا عبدي الجنة، فنعمة العبد كنت يا عبدي، فيدخله الله الجنة.

قال جبريل عليه السلام: إنما الأشياء برحمة الله تعالى يا محمد.

\* تخريجها وبيان ضعفها:

أخرجها الحاكم في «المستدرک» في (التوبة والإنابة) (٤ / ٢٥٠ - ٢٥١) قال: أخبرني محمد بن سلمة

العَتَزِي<sup>(١)</sup>، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا عبدالله بن صالح المقري، ثنا سليمان بن هَرَمِ القرشي. وحدثنا علي بن حمشاذ العدل، ثنا عبيد بن شريك، ثنا يحيى بن بكير، ثنا الليث بن سعد، عن سليمان بن هرم، عن محمد بن المنكدر، عن جابر ابن عبدالله - رضي الله عنهما -؛ قال: خرج علينا النبي - صلى الله تعالى عليه وسلم - فقال... وذكرها.

وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد؛ فإن سليمان بن هرم العابد من زهاد أهل الشام، والليث بن سعد لا يروي عن المجهولين»!!

وأخرجها البيهقي في «الشعب» (٤ / ١٥٠ - ١٥١ / رقم ٤٦٢٠): أخبرنا أبو عبدالله الحافظ (وهو الحاكم)، أنا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، بها.

وأخرجها الخرائطي في «فضيلة الشكر لله على نعمته»

---

(١) وكذا في مخطوطه (٢ / ق / ١٢٣ / أ)، و «إتحاف المهرة» (٣ / ٥٥٩).

وترجمته في: «السير» (١٥ / ٥١٩ - ٥٢٠)، و «الأنساب» (٧ / ٢٢٦).

(٥٩) من طريق أحمد بن منصور وعلي بن داود القنطري،  
وتمام في «الفوائد» (٢ / ٢٥٩ - ٢٦٠ / رقم ١٦٨٨ - ط الرشد،  
و ٥ / ٥٧ - ٥٨ / رقم ١٦٦٦ - مع ترتيبه) - ومن طريقه الذهبي  
في «الميزان» (٢ / ٢٢٧ - ٢٢٨) -؛ من طريق أبي موسى  
هارون بن كامل بن يزيد القرشي، والعقيلي في «الضعفاء  
الكبير» (٢ / ١٤٤ - ١٤٥) من طريق يحيى بن عثمان وبكر بن  
سهل؛ خمستهم عن عبدالله بن صالح، به.

وأخرجها العقيلي أيضاً من طريق زكريا بن شبل؛ قال:  
حدثنا عبدالرحمن بن أبي جعفر الدمياطي، عن أبيه؛ قال:  
كتب إليّ الليث بن سعد يقول: حدثني سليمان بن هرم، بها.

والقصة في «نوادير الأصول»<sup>(١)</sup> للحكيم الترمذي،  
وعزاها له في «كنز العمال» (١٤ / ٤٩٦ / رقم ٣٩٤٠٣)،  
وعزاها أيضاً إلى ابن حبان!! وهي غير موجودة في «صحيحه»،  
ولا في «المجروحين» ولا في «روضة العقلاء».

وتعقب الإمام الذهبي تصحيح الحاكم للقصة، فقال في  
«التلخيص»: «قلت: لا والله، وسليمان غير معتمد».

---

(١) جرد ناشره منه الأسانيد، فأساء للعلم وللكتاب.

وقال في ترجمة سليمان بن هرم في «الميزان» (٢) /  
(٢٢٧): «قال الأزدي: لا يصح حديثه. وقال العقيلي:  
مجهول، وحديثه غير محفوظ».

وذكر له هذه القصة، وعقب عليها بقوله: «قلت: لم  
يصح هذا، والله تعالى يقول: ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾  
[النحل: ٣٢]، ولكن لا يُنَجِّي أحداً عمله من عذاب الله كما  
صح، بل أعمالنا الصالحة هي من فضل الله علينا ومن نعمه، لا  
بحول منا ولا بقوة؛ فله الحمد على الحمد له».

\* إضافات وتنبهات مهمات:

الأولى: قول الحاكم: «الليث لا يروي عن المجهولين»  
ليس بصحيح؛ فإنه القائل في «المستدرک» (٤ / ٢٣٠) عند  
حديث آخر من رواية الليث عن إسحاق بن بزرج: «لولا جهالة  
إسحاق لحكمت للحديث بالصحة».

وحيث لم يوثق سليمان بن هرم<sup>(١)</sup> أحد، وروى عنه  
عبدالله بن صالح والليث بن سعد، فهو مجهول الحال، فإن

---

(١) وهو دمشقي، ولا ترجمة له في القسم المطبوع من «تاريخ دمشق»  
لابن عساكر.

صححت مقولة الحاكم؛ وإنما ترتفع عن ابن هرم جهالة العين، ولا يعني ذلك ارتفاع جهالة الحال، والله الموفق.

الثانية: لم يتفطن المنذري في «الترغيب» (٤ / ٧٦٣) ولا ابن القيم في «شفاء العليل» (ص ١١٤ - ط القديمة، ١ / ٢٩٣ - السوادي) إلى علة هذه القصة، فأورد المنذري تصحيح الحاكم وسكت عليه.

وقال ابن القيم بعد أن ساقه بلفظ الحاكم وعزاه له: «رواه من طريق يحيى بن بكير، حدثنا الليث بن سعد، عن سليمان بن هرم، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبي ﷺ، والإسناد صحيح!! ومعناه صحيح لا ريب فيه، فقد صح عنه ﷺ أنه قال: «لن ينجو أحد منكم بعمله»، وفي لفظ: «لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله». قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا؛ إلا أن يتغمدني الله برحمته منه وفضل»<sup>(١)</sup>.

فقد أخبر ﷺ أنه لا ينجي أحداً عمله من الأولين ولا من الآخرين إلا أن يرحمه ربه سبحانه، فتكون رحمته خيراً له من عمله؛ لأن رحمته تنجيه وعمله لا ينجيه، فعلم أنه سبحانه لو

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٧٣)، ومسلم (رقم ٢٨١٦)؛ عن أبي هريرة رفعه.

عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِهِ لِعَذَابِهِمْ بَعْضَ حَقِّهِ عَلَيْهِمْ .

ومما يوضحه أنه كلما كملت نعمةُ الله على العبد عظم حقه عليه، وكان ما يطالب به من الشكر أكثر مما يطالب به من دونه، فيكون حق الله عليه أعظم وأعماله لا تفي بحقه عليه، وهذا إنما يعرفه حق المعرفة من عرف الله وعرف نفسه» .

وقال ابن ناصر الدين - رحمه الله تعالى - :

«والشكر أحد نوعي حقوق الله على عباده، فإن لله - تعالى - على عبده نوعين من الحقوق لا ينفكُ عنهما العبد :  
أحدهما : أمر الله ونهيه، وذلك محضُ حقه - سبحانه -  
على عباده .

والثاني : شكر الله على نعمه التي أنعم بها عليهم .

وهو - سبحانه - يطالب عباده بالقيام بطاعته في أمره ونهيه، ويطالبهم بشكر نعمته .

فمن طالعَ شهودَ الواجب عليه لا يزالُ يشهد تقصيره وتفريطه، وأنه محتاج إلى عفو الله ومغفرته، فإن لم يتداركه بذلك هلك، وكلما كان العبد أفقَه في دين الله كان شهودُه للواجب عليه أتمَّ، وشهودُه لتقصيره أعظم .

ومن طالع شهودَ نعم الله عليه لم يدع له رؤية حسنة من حسناته أصلاً، ولو عمل من الصالحات أعمال الثقلين، فإن نعم الله عليه أكثر، وأدنى نعمة من نعم الله تستغرق جميع أعماله.

وفي كتاب «الشكر»<sup>(١)</sup> لابن أبي الدنيا عن وهب بن منبه؛ قال: عبَدَ الله - تعالى - عابِداً خمسين عاماً، فأوحى الله - تعالى - إليه: أني قد غفرتُ لك! قال: يا رب! وما تغفرُ لي ولم أذنب! فأذن الله لعرق في عنقه فضرب عليه، فلم ينم ولم يصل، ثم سكن فنام، فأناه ملك فشكا إليه فقال: ما لقيتُ من ضربان العرق؟! فقال المَلَك: إن ربك يقول: عبادتُك خمسين سنة تعدلُ سكونَ ذا العرق.

وقال ابن أبي الدنيا<sup>(٢)</sup>: حدثني أبو أيوب القرشي مولى بني هاشم؛ قال: قال داود - عليه الصلاة والسلام -: رب! أخبرني ما أدنى نعمك عليّ. فأوحى الله - تعالى - إليه: يا داود! تنفّس، فتنفّس، قال: هذا أدنى نِعَمي عليك.

(١) (ص ٥٩).

(٢) في كتاب «الشكر» أيضاً (ص ٥٩).

وقال أحمد بن أبي الحَوَارِي<sup>(١)</sup>: قالت لي امرأة: أنا في شيء قد شغل قلبي. قلت: وما هو؟ قالت: أريد أن أعرف نعمة الله عليّ في طرفة عين، أو أعرف تقصيري عن شكر النعمة علي طرفة عين. فقلت: تُريدين ما لا تهتدي إليه عقولنا!«<sup>(٢)</sup>.

الثالثة: أما التوفيق بين قوله تعالى: ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢]، وقوله ﷺ: «لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله»، فذكر العلماء أربعة أوجه:

الأول: المنفي في الحديث دخولها بالعمل المجرد عن القبول، والمثبت في الآية دخولها بالعمل المتقبل، والقبول إنما يحصل برحمة الله، فلم يحصل الدخول إلا برحمة الله.

الثاني: أن منافع العبد لسيدته، فعمله مستحق لمولاه، فمهما أنعم عليه من الجزاء فهو من فضله.

الثالث: جاء في بعض الأحاديث أن نفس دخول الجنة برحمة الله واقتسام الدرجات بالأعمال.

(١) كما في «الشكر» لابن أبي الدنيا (ص ٥٨).

(٢) «مجالس في تفسير قوله تعالى: ﴿لقد منّ الله...﴾» (ص ١٧٦ - ١٧٧).

الرابع: أن أعمال الطاعات كانت في زمن يسير،  
والثواب لا ينفد، فالإنعام الذي لا ينفد في جزاء ما ينفد بالفضل  
لا بمقابلة الأعمال.

وقال ابن القيم: «الباء المقتضية للدخول غير الباء  
النافية، فالأولى السببية الدالة على أن الأعمال سبب الدخول  
المقتضية له؛ كاقضاء سائر الأسباب لمسبباتها، والثانية باء  
المعاوضة، نحو اشتريت منه كذا، فأخبر أن دخول الجنة ليس  
في مقابلة عمل أحد، وأنه لولا رحمة الله لعبده لما أدخله  
الجنة؛ لأن العمل بمجردده لو تنهى لا يوجب بمجردده دخول  
الجنة، ولا أن يكون عوضاً لها؛ لأنه وقع على الوجه الذي يحبه  
الله لا يقاوم نعمة الله، بل جميع العمل لا يوازي نعمة واحدة،  
فتبقى سائر نعمه مقتضية لشكرها، وهو لم يوفها حقَّ  
شكرها»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

---

(١) انظر: «فتح الباري» (١ / ١١٠)، حديث ٢٦ و١٣ / ٨٥ / رقم  
٦٤٦٨ - ط دار الفكر، و «مفتاح دار السعادة» لابن القيم.



## القصة الثالثة والستون

### قصة فيها حرمة حلق الرجل رأسه

### أو تقليم ظفره وهو جنب

\* شهرتها :

هذه القصة ليست مشهورة بحيياتها وتفصيلاتها، وإنما فيها تأكيد لخرافة شائعة عند العوام، طالما سمعناها منهم، وبعضهم يذكر نحو آخر ما في قصتنا هذه من تهاويل ومبالغات، وهي في حرمة حلق الرجل رأسه وتقليم ظفره وهو جنب.

وقد ردّ هذه الخرافة غير واحد، مثل المناوي في كتابه «عشرة النساء» (ص ٩٠)، قال: «ولا ينبغي أن يحلق أو يقلّم أظفاره، أو يخرج دماء وهو جنب، إذ تردّ عليه أجزاءه في الآخرة، فتعود بجنابتها، ويقال: إن شعره يطالبه بجنابته».

قلت: ثم ظفرتُ بهذه العبارة في «الإحياء» (٢ / ٥١)؛ فهي للغزالي، وزاد: «أو يستحد» و «أو يبين من نفسه جزءاً

وهو جنب»، وهي كذلك في «الزواج الإسلامي السعيد وآداب اللقاء بين الزوجين» (ص ٩٤ - ٩٥).

### \* ذكر القصة :

تذكر هذه القصة عن الصحابي الجليل أنس بن مالك، قال: دخل علي النبي ﷺ في يوم الجمعة، وأنا أبيض علي شيئاً من الماء، فقال لي: «يا أنس! غسلك للجمعة أم للجنابة؟». فقلت: يا رسول الله! بل للجنابة. فقال النبي ﷺ: «يا أنس! عليك بالحبيك والفنيك والضاغطين والمثنين والميسين وأصول البراجم وأصول الشعر، واثنى عشر نقباً، منها: سبعة في وجهك ورأسك، واثنين منا في سفليك، وثلاث في صدرك وصرتك؛ فوالذي بعثني بالحق نبياً؛ لو اغتسلت بأربعة أنهار الدنيا: سَيِّحَانٌ وَجَيِّحَانٌ وَالنَّيْلُ وَالْفَرَاتُ ثُمَّ لَمْ تَنْفَهِمْ لِلْقِيَمَةِ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَنْتَ جَنْبٌ»، قال أنس: فقلت: يا رسول الله! وما الحبيك وما الفنيك وما الضاغطين، وما المثنين وما الميسين، وما أصول البراجم؟ فأوماً إلي رسول الله ﷺ بيده أن الحقني، فلحقته، فأخذ بيدي، فأجلسني بين يديه وقال لي: «يا أنس! أما الحبيك؛ فلحيك الفوقاني، وأما الفنيك؛ ففكك السفلائي، وأما الضاغطين وهما المثنين؛ فهما

أصول أفخاذك، وأما الميسين؛ فتفريش أذنك، وأما أصول  
البراجم؛ فأصول أظافيرك، فوالذي بعثني بالحق نبياً؛ لتأتي  
الشعرة كالبعير المربوق، حتى تقف بين يدي الله فتقول: إلهي  
وسيدي! خذ لي بحقي من هذا». فعندها نهى رسول الله ﷺ أن  
يحلق الرجل رأسه وهو جنب، أو يقلم ظفراً أو ينتف جناحاً  
وهو جنب.

\* تخريجها:

أخرجها ابن عساكر في «تاريخ دمشق»<sup>(١)</sup> في ترجمة  
(علي بن محمد بن القاسم بن بلاغ أبو الحسن المقرئ) قال:  
«قرأت بخط أبي الحسين الميداني، وأخبرناه أبو محمد عبد الله  
ابن أسد بن عمار قراءة عن عبدالعزيز بن أحمد، أنا عبد الوهاب  
الميداني، حدثني أبو الحسن علي بن محمد بن بلاغ - إمام  
الجامع بدمشق -، نا أبو بكر محمد بن علي المراغي، نا أبو  
يعلى أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي، نا عبد الأعلى  
ابن حماد الترسى، نا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس بن  
مالك؛ قال...» وذكر القصة.

(١) (٤٣ / ٢١١ - ط دار الفكر).

\*ضعفها:

هذه القصة منكرة<sup>(١)</sup>، ليس عليها نور النبوة، ولا يوجد ما يشهد لما فيها، وهي أشبه منها بالخرافة، ولذا قال ابن عساكر عن إسنادها بعد أن أوردتها: «هذا منكر بمرّة، لم أكتبه من وجه من الوجوه، وقد سمعت «مسند أبي يعلى» من طريق ابن حمدان<sup>(٢)</sup>، وطريق ابن المقرئ<sup>(٣)</sup>، ولم أجد هذا الحديث فيه، ورجاله من أبي يعلى إلى النبي ﷺ معروفون ثقات، ولا أدري على من الحمل فيه، أعلى المراغي أم على ابن بلاغ؟! وغالب الظن أن الآفة من المراغي».

- 
- (١) لا سيما مع ما ورد عن جابر قوله: «كان أحدنا يمر في المسجد جنباً مجتازاً»، أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١ / ١٤٦)، وابن جرير في «التفسير» (٨ / ٣٨٣ / رقم ٩٥٥٦)، وسعيد بن منصور في «السنن» (رقم ٦٤٥)، وابن المنذر في «الأوسط» (٢ / ١٠٦ / رقم ٦٣١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢ / ٤٤٣)؛ بسند رجاله ثقات. وفيه عنعنّة أبي الزبير، وفي الباب عن عطاء وغيره. . . .
- (٢) وهو المطبوع، بتحقيق - كل على حدة - حسين سليم أسد، وإرشاد الحق الأثري، حفظهما الله وبارك في جهودهما.
- (٣) فيه زيادات على رواية ابن حمدان، وأخرج من طريقه جمع، منهم: الضياء في «المختارة».

\* فائدة:

يجوز الجمع بين غسل الجمعة والجنابة إذا نواهما المكلف، وتبويب البيهقي في «السنن الكبرى» على أثر أبي قتادة الأنصاري<sup>(١)</sup> يساعد عليه، فقال (١ / ٢٩٨): (باب هل يكتفي بغسل الجنابة عن غسل الجمعة إذا لم ينوها مع الجنابة؟) وسبقه (باب الاغتسال للجنابة والجمعة جميعاً إذا نواهما معاً)، وكذلك اجتماع غسل الجنابة والحيض، والجمع في الوسائل كإزالة النجاسة عن الرجل - مثلاً - في غسل الوضوء<sup>(٢)</sup>.

\* استطراد:

يقرن كثير من العوام حرمة حلق الشعر وتقليم الظفر للجنب بوجوب دفن الشعر والأظافر، ووردت في ذلك أحاديث لم تصح، قال البيهقي في «الخلافيات»<sup>(٣)</sup> (١ / ٢٥٠ -

---

(١) وهو صحيح. انظره في: «السنن الكبرى» (١ / ٢٩٨)، و«تمام المنة» (ص ١٢٦-١٢٩).

(٢) انظر تعليقي على «تقرير القواعد» (١ / ١٤٤) لابن رجب، و«الأشباه والنظائر» (ص ٣٩-٤٣ - ط محمد مطيع الحافظ) لابن نجيم، و (ص ١٦-١٧) للسيوطي.

(٣) نشرت منه ثلاثة مجلدات، وأعمل الآن - إن شاء الله تعالى - على =

بتحقيقي): «وروي في دفن الشعر والظفر أحاديث ضعيفة»<sup>(١)</sup>،  
وقد عملت على استقصائها وبيان وهائها في تعليقي عليه؛  
فانظره - غير مأمور-؛ فإنه مفيد، والله الموفق للخيرات  
والهادي للصالحات.

\*\*\*\*\*

---

= نشر المتبقي منه على دفعة واحدة، أسأل الله تيسير ذلك بمنه  
وكرمه.

(١) أحسن ابن أبي زيد القيرواني في «النوادر والزيادات» (١ / ٥٣٤)  
لما قال: «وكره دفن الشعر والأظفار».

القصة الرابعة والسبعون  
قصة عمر بن الخطاب مع سلمان  
رضي الله عنهما في التوبين

\* شهرة القصة :

هذه القصة مشهورة - الشهرة اللغوية لا الاصطلاحية  
الحديثية - في كتب الأدب، فذكرها - مثلاً - :

ابن حمدون (محمد بن الحسن بن محمد بن علي) في  
«التذكرة الحمدونية»<sup>(١)</sup>، والوزير أبو سعد منصور بن الحسين  
الآبي في «نثر الدر»<sup>(٢)</sup>، وقبلهم أديب أهل السنة ابن قتيبة في  
«عيون الأخبار»<sup>(٣)</sup>، وغيرهم.

- 
- (١) (١ / ١٢٨ / رقم ٢٧٠)، تحقيق إحسان عباس وبكر عباس، طبعة  
دار صادر، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٦ م.
- (٢) (٢ / ٣٣)، تحقيق محمد علي قرنة ومراجعة علي محمد البجاوي،  
الهيئة المصرية للكتاب، سنة ١٩٨١ م.
- (٣) (١ / ٥٥)، طبعة دار الكتب المصرية، سنة ١٩٩٦ م.

وَدَكَرْتُهَا كَتَبُ التَّرَاجِمِ، فَذَكَرَهَا ابْنُ الْجَوْزِيِّ - مَثَلًا - فِي  
مَجْمُوعَةٍ مِنْ كِتَابِهِ، مِثْلُ: «سِيرَةُ عَمْرٍ»<sup>(١)</sup>، وَ «صِفَةُ الصَّفْوَةِ»<sup>(٢)</sup>،  
وَ «المصباح المضيء»<sup>(٣)</sup>، وَابْنُ الْقَيْمِ فِي كِتَابِهِ «إِعْلَامُ  
الموقعين»<sup>(٤)</sup>.

وَذَكَرَهَا غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ المَعَاصِرِينَ، مِثْلُ: الأَسْتَاذِ  
عَبْدِ العَزِيزِ الشَّنَاوِيِّ فِي كِتَابِهِ «العشرة المبشرين بالجنة»<sup>(٥)</sup>،  
وَالأَسْتَاذِ مُحَمَّدِ أَحْمَدِ عَاشُورٍ فِي كِتَابِهِ «خُطْبُ أميرِ المُؤْمِنِينَ  
عَمْرِ بْنِ الخَطَّابِ وَوَصَايَاهُ»<sup>(٦)</sup>، وَالأَسْتَاذِ سَيِّدِ قُطْبِ فِي كِتَابِهِ  
«العُدَالَةُ الاجْتِمَاعِيَّةُ فِي الإِسْلَامِ»<sup>(٧)</sup>، وَغَيْرِهِمْ كَثِيرًا.

---

(١) (١٤٦)، تحقيق د. زينب الفاروط، دار الكتب العلمية، الطبعة  
الثالثة، سنة ١٤٠٧هـ.

(٢) (١ / ٢١٥)، طبعة حيدرآباد الدكن، سنة ١٣٥٥هـ.

(٣) (١٦٢)، تحقيق ناجية إبراهيم، طبعة بغداد، سنة ١٩٧٦ -  
١٩٧٧م.

(٤) (٢ / ١٦١) - ط محمد محيي الدين عبدالحميد.

(٥) (ص ١٥١ - ط دار الفكر العربي).

(٦) وَبَوَّبَ عَلَيْهَا (الآن قل نسمة) (ص ٨٥ - ٨٦)، دار الاعتصام، دون  
تاريخ.

(٧) (ص ١٨٩)، طبعة الشروق، الطبعة الشرعية السابعة، سنة  
١٤٠٠هـ، وسيأتي لفظها عنده قريباً.

\* ذكرها :

تقول القصة: بُعث إلى عمر - رضي الله عنه - بحليل فقسمها، فأصاب كل رجل ثوب، ثم صعد المنبر وعليه حلة، والحلة ثوبان، فقال: أيها الناس! ألا تسمعون؟ فقال سلمان الفارسي - رحمه الله -: لا نسمع. فقال عمر: ولم يا أبا عبدالله؟ فقال: إنك قسمت علينا ثوباً ثوباً وعليك حلة. فقال: لا تعجل يا أبا عبدالله، ثم نادى يا عبدالله، فلم يجبه أحد. فقال: يا عبدالله بن عمر. فقال: لبيك يا أمير المؤمنين. فقال: نشدتك الله، الثوب الذي اتزرت به أهو ثوبك؟ قال: نعم. فقال سلمان: أما الآن؛ فقل نسمع.

\* ضعفها :

لم نظفر بإسناد للقصة البتة، وإنما أوردها ابن قتيبة معلقة هكذا: «قال العتبي: بُعث إلى عمر...»، وذكرها وانتشرت عنه.

و (العتبي) هو محمد بن عبيدالله بن عمرو، أبو عبدالرحمن الأموي، من بني عتبة بن أبي سفيان، أديب كثير الأخبار، حسن الشعر، من أهل البصرة، ووفاته فيها سنة ثمان وعشرين ومئتين، قال الذهبي عنه: «العلامة الأخباري الشاعر

المجود»، وقال: «وكان يشرب، وله تصانيف أدبيات وشهرة»<sup>(١)</sup>.

قلت: من كتبه: «أشعار النساء اللاتي أحبين ثم أبغضن»، و «الأخلاق»، و «أشعار الأعراب»، و «الخيال»، قال ابن النديم: «كان العتبي وأبوه سيديين أدبيين فصيحين»، وقال ابن قتيبة: «الأغلب عليه الأخبار، وأكثر أخباره عن بني أمية»<sup>(٢)</sup>.

وهذا الإسناد منقطع بين العتبي هذا وابن قتيبة؛ فإنه يروي عنه بواسطة<sup>(٣)</sup>، هي عبدالرحمن بن عبدالله بن قريب

---

(١) «السير» (١١ / ٩٦).

(٢) انظر عنه: «المعارف» (٢٣٤)، «معجم الشعراء» (٤٢٠)، «طبقات الشعراء» (٣١٤، ٣١٦)، «تاريخ بغداد» (٢ / ٣٢٤ - ٣٢٦)، «الأنساب» (٨ / ٣٨٠)، «الفهرست» (١٣٥ - ط طهران)، «وفيات الأعيان» (٤ / ٣٩٨ - ٤٠٠)، «شذرات الذهب» (٢ / ٦٥).

(٣) انظر: «عيون الأخبار» (١ / ٨٢، ٨٨، ١٤ / ٢ و ٣٩، ٤٦ / ٣، ٧٧ و ٧٤ / ٤)، و «المجالسة» (الأرقام ١٠٢٤، ١٣٠٠، ١٤٩٣، ١٦٥٦، ١٧٠٦، ١٧٣٢، ١٩٢٣، ١٩٧١، ١٩٧٧، ٢٠٢٢، ٢٢٢٦، ٢٢٣٥، ٢٢٥٨، ٢٣٦٥، ٢٦٨٩، ٣٠١٩، ٣٠٦٥، ٣٢٨٤، ٣٣٧٥، ٣٣٨٥ - بتحقيقي).

الأصمعي في الغالب، وبين العتبي وعمر بن الخطاب - رضي الله عنه - مفاوز؛ فهذه القصة ضعيفة ومنقطعة، ولا يعتمد على مثلها، والصنعة عليها ظاهرة لما فيها من النكرة.

\* النكرة التي في القصة:

رد الشيخ ربيع بن هادي المدخلي - حفظه الله تعالى -  
هذه القصة بكلام قوي فيه نقد داخلي لها، ولم يتعرض إلى من ذكرها قبل سيد قطب؛ فقال في (الفصل السابع) من كتابه «مطاعن سيد قطب في أصحاب رسول الله ﷺ»<sup>(١)</sup> تحت عنوان (سيد يقرر مذاهب الفرق الضالة ويوهم أنها مذهب عمر بن الخطاب) ما نصه:

«فإن سيداً إنما يقرر هنا مذاهب الفرق الضالة من الخوارج والمعتزلة والرافضة، ولا يلتفت إلى ما قرره الرسول ﷺ وقرره أهل السنة والجماعة، بناءً على توجيهات رسول الله ﷺ التي منها ما أخرجه مسلم وغيره من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -؛ قال: قال رسول الله ﷺ: «عليك السمع

---

(١) (ص ٧٦ - ٧٩ - ط مكتبة الغرباء الأثرية)، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٦هـ.

والطاعة في عسرك ويسرك، ومنشطك ومكرهك، وأثرة عليك»<sup>(١)</sup>.

وما أخرجه مسلم وغيره من حديث عبادة بن الصامت - رضي الله عنه -؛ قال: «بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره، وعلى آثرة علينا، وعلى أن لا ننازع الأمر أهله، وعلى أن نقول بالحق حيثما كان، لا نخاف في الله لومة لائم».

وزاد مسلم بعد قوله: «وأن لا ننازع الأمر أهله»؛ قال: «إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان»<sup>(٢)</sup>.

وما رواه مسلم وغيره عن سلمة بن يزيد الجعفي أن رسول الله ﷺ قال: «اسمعوا وأطيعوا؛ فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم»<sup>(٣)</sup>.

ومن حديث حذيفة: «يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي ولا يستنون بستتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس». قال: قلت: كيف أصنع يا رسول

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (رقم ١٨٣٦).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٧١٩٩)، ومسلم في «صحيحه» (رقم ١٧٠٩).

(٣) أخرجه مسلم في «صحيحه» (رقم ١٨٤٦).

الله إن أدركت ذلك؟ قال: «تسمع وتطيع، وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك، فاسمع وأطع»<sup>(١)</sup>.

وحديث ابن مسعود عن النبي ﷺ: «ستكون أثرة وأمور تنكرونها». قالوا: يا رسول الله! فما تأمرنا؟ قال: «تؤدون الحق الذي عليكم، وتسألون الله الذي لكم»<sup>(٢)</sup>.

ففي هذه الأحاديث وجوب طاعة الإمام على الأمة مهما ظلم الإمام وخالف هدي الإسلام، حتى ترى الأمة في هذا الإمام الكفر البواح المخرج عن دائرة الإسلام.

لم يستضىء سيد بهذه التوجيهات النبوية، ولم يلتفت إلى مذهب أهل السنة والجماعة، وذهب يقرر ما هو أشد من مذهب الخوارج والفرق الضالة الأخرى<sup>(٣)</sup>، ثم ينسب ذلك إلى الخليفة الراشد عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه يرى هذا

---

(١) أخرجه مسلم في «صحيحه» (رقم ١٨٤٧).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (رقم ٣٦٠٣).

(٣) ذكّر القصة - فحسب - لا يستلزم منه تقرير المذاهب الباطلة، ولازم المذهب ليس بمذهب، كما قرره المحققون، انظر: «مجموع فتاوى ابن تيمية» (١٦ / ٤٦١ و ٢٠ / ٢١٧ و ٢٩ / ٤٢)، و«إعلام الموقعين» (٤ / ٢٢٥ - ٢٢٦ - بتحقيقي)، و«بيان الدليل» (٢٠٨)، و«الاعتصام» (٢ / ٣٨٨ - بتحقيقي).

المذهب الرديء، أنه لا يستحق طاعة الرعية إلا إذا كان في غاية العدل، ولقد أشار إلى قصة البرود اليمانية وهي كما قصها سيد في (ص ١٤١) من «العدالة»: «وغنم المسلمون أبراداً يمانية، فخصه برد، وخص ابنه عبدالله برد - كأبي رجل من المسلمين -، ولما كان الخليفة في حاجة إلى ثوب فقد تبرع له عبدالله ببرده ليضمه إلى برده فيصنع منهما<sup>(١)</sup> ثوباً، ثم وقف يخطب الناس وعليه هذا الثوب، فقال: «أيها الناس! اسمعوا وأطيعوا». فوقف سلمان فقال: لا سمع [لك علينا]<sup>(٢)</sup> ولا طاعة. قال عمر: ولم؟ قال سلمان: من أين لك بهذا<sup>(٣)</sup> الثوب وقد نالك برد واحد وأنت رجل طوال؟ قال: لا تعجل. ونادى: يا عبدالله! فلم يجبه أحد (فكلهم عبدالله)! قال: يا عبدالله بن عمر! قال: لبيك يا أمير المؤمنين. قال: ناشدتك الله، البرد الذي اتزرت<sup>(٤)</sup> به أهو بُردك؟ قال: اللهم نعم. قال سلمان: الآن مر؛ نسمع ونطع».

(١) في مطبوع «المطاعن»: «منها»!

(٢) سقطت من مطبوع «المطاعن».

(٣) في مطبوع «المطاعن»: «هذا».

(٤) في «القاموس» (٤٣٧): «اتزرت به، وتأزر به، ولا تقل: اتزر»، وفي

«النهاية» (١ / ٤٤) لابن الأثير: «إنه خطأ؛ لأن الهمزة لا تدغم في

«التاء»، وفي «التاج»: «وقال المطرزي: إنه لغة عامية».

فهذه القصة تحمل في طياتها الكذب<sup>(١)</sup>، وتنطوي على رفض ذلك المنهج الذي قرره رسول الله وتلقاه أصحابه ففقوه وعلموه الأمة.

إن هذه القصة المزيفة تصور الصحابة في صورة لا يقوم عليها دين ولا دولة، أ بمجرد أن يرى أحد من الصحابة على أمير المؤمنين ثوباً يحتاجه يقول: لا سمع لك علينا ولا طاعة! ويقع الخليفة في قفص الاتهام، لا يخرج منه إلا شاهد عدل أنه قد تبرع بهذا الثوب؟! فكيف ستكون النتيجة لو كان عبد الله بن عمر غائباً في غزوة أو غيرها؟!!

ثم ألا يرى سيد أن هذه القصة تخالف مذاهب عمر وأصحاب رسول الله في التفضيل في العطاء، فيعطي بعضهم خمسة آلاف، وبعضهم أربعة، وبعضهم اثني عشر ألفاً، وبعضهم خمس مئة وثلاث مئة على أساس الرجل وبلائته في الإسلام، والرجل وقدمه في الإسلام، والرجل وحاجته في الإسلام؛ فبلاء عمر في الإسلام وقدمه فيه وحاجته ومكانته كل ذلك لم يشفع لعمر في ثوب يحتاجه لا عند سلمان ولا عند غيره

---

(١) انظر كذب الرافضة على سلمان وعمر وغيرهم من أصحاب رسول الله ﷺ في: «منهاج السنة النبوية» (٢ / ٩٤-٩٥).

من أصحاب رسول الله ﷺ؟! نسوا كلهم الأحاديث الآمرة بالطاعة للأمر ما دام في دائرة الإسلام، ونسوا ما تفقوا عليه من جواز التفضيل مراعاة لمنازل الرجال؟!!

كيف يتبنى سيد هذا المبدأ الثوري الخطير الذي لا تعيش عليه أمة ولا يقوم عليه دين؟! على هذه القصة الباطلة لعلها من صياغة أعداء الإسلام لتدمير الإسلام<sup>(١)</sup> والمسلمين». انتهى كلام الشيخ ربيع - حفظه الله - .

\* إثبات أن عمر - رضي الله عنه - كان يفاضل في العطاء بين الناس:

أخرج البخاري في «صحيحه» (كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة، رقم ٣٩١٢) عن ابن عمر، عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -؛ قال: «كان فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف في أربعة، وفرض لابن عمر ثلاثة آلاف وخمس مئة، فقبل له: هو من المهاجرين، فلم نقصته من أربعة آلاف؟ فقال: إنما هاجر به أبواه. يقول: ليس

---

(١) بل من خيال القصاصين والطريقين من الأدباء، كما قدمناه في ترجمة (العتبي).

هو كمن هاجر بنفسه».

وفرض لأسامة بن زيد أكثر مما فرض لابنه عبدالله، فقال عبدالله: «هجرتي وهجرتي واحدة؟ قال: فإنه كان أحب إلى رسول الله ﷺ من أبيك، وأبوه كان أحب إلى رسول الله ﷺ من أبيك، وإنما هاجر بك أبوك»<sup>(١)</sup>.

وهذا أمر ثابت ومشهور عن عمر، واعتنى العلماء بتقريره وذكره عنه، قال صفي الدين الهندي: «إن الصديق - رضي الله عنه - كان يرى التسوية في القسم، ولم يخالفه أحد في زمانه، ثم إن عمر - رضي الله عنه - خالفه بعد وفاته»<sup>(٢)</sup>.

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٨١٣)، والبزار في «البحر الزخار» (رقم ٢٨٦)، وأبو يعلى في «المسند» (رقم ١٦٢)، وأبو بكر النجاد في «مسند عمر» (رقم ٢٨، ٢٩، ٣٠)، والمحاملي في «أماليه» (رقم ٤٠٧ - بتحقيقي - رواية ابن مهدي)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٣ / ٢٩٦ - ٢٩٧ و ٤ / ٧٠)، وأبو القاسم البغوي في «مسند أسامة بن زيد» (رقم ٥، ٦)، وابن حبان في «الصحیح» (٩ / ٩٣ - ٩٤)، وأبو عبيد (٥٥٨، ٥٥٩)، وابن زنجويه (٨٠٩، ٨١٠، ٨١١)، كلاهما في «الأموال»؛ من طرق في بعضها كلام، وتعدد طرقه تدل على أن له أصلاً.

(٢) قارن بما في «مسند أحمد» (١ / ٤٢)، و «مسند الشافعي» (٣٢٥)، و «السنن الكبرى» للبيهقي (٦ / ٣٤٦، ٣٤٨)، و «الأموال» (٣٣)، =

ولم ينكر عليه ذلك؛ فدل ذلك على انعقاد الإجماع»<sup>(١)</sup>.

فهذه المفاضلة؛ تنسف القصة نسفاً، وتجعل الواحد من الرعية يعرف حدّه ولا يتعدى قدره.

\* القصة بسياق آخر:

علق ابن الجوزي<sup>(٢)</sup> هذه القصة بسياق آخر عن إبراهيم بن حمزة؛ قال: أتى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ببرود، فقسمها بين المهاجرين والأنصار، وكان فيها برد فاضل لها، فقال: إن أعطيتهم أحداً منهم غضب أصحابه، ورأوا أنني فضلتهم عليهم فدلوني على فتى من قريش، نشأ نشأة حسنة أعطيه إياها. فسموا له المسور بن مخرمة، فأعطاه إياها، فنظر إليه سعد بن أبي وقاص - رحمه الله - على المسور، فقال: ما هذا؟ قال: كسانيه أمير المؤمنين.

---

= ٣٤، ٣٠٨، ٣٠٩) لأبي عبيد، و«الأموال» (٢ / ٥٣٦ وما بعد) لابن زنجويه. وانظر: «إتحاف المهرة» (١٢ / ٣٦٥)، و«مجموع فتاوى ابن تيمية» (٢٨ / ٥٨٤ - ٥٨٥).

(١) «نهاية الوصول في دراية الأصول» (٦ / ٢٥٦١)، تحقيق صالح اليوسف وسعد السويح، نشر المكتبة التجارية، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ.

(٢) في كتابه «مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب» (ص ١٥٥).

فجاء سعد إلى عمر - رضوان الله عليه -، فقال:  
 تكسوني هذا البرد وتكسو ابن أخي مسوراً أفضل منه؟ قال: يا  
 أبا إسحاق! كرهت أن أعطيه أحداً منكم فيغضب أصحابه،  
 فأعطيته فتى نشأ نشأة حسنة لا يتوهم فيه أنني أفضله عليكم.  
 فقال سعد: فإنني قد حلفت لأضربن بالبرد الذي أعطيته رأسك.  
 فخضع وقال: عندك يا أبا إسحاق، وليرفق الشيخ بالشيخ.  
 فضرب رأسه بالبرد.

ونقلها عبدالرحمن بن أبي بكر الصالحي الدمشقي في  
 كتابه «الكتز الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»<sup>(١)</sup>  
 عن ابن الجوزي هكذا.

وهذا الإسناد معضل؛ فإبراهيم بن حمزة ليس تابعياً،  
 ولم تذكر كتب الأطراف؛ كـ «تحفة الأشراف»، و «إتحاف  
 المهرة»، و «أطراف الغرائب»، ولا كتب التراجم من اسمه  
 (إبراهيم بن حمزة)، ويروي عن عمر، وإنما إبراهيم بن حمزة  
 هذا متأخر وهو إبراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن مصعب  
 ابن عبدالله بن الزبير بن العوام القرشي الزبيري، أبو إسحاق

(١) (ص ٣٨١)، ط دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، سنة  
 ١٤١٧هـ.

المدني ، توفي سنة ثلاثين ومئتين<sup>(١)</sup> ، فيبينه وبين عمر مفاوز .

### \* القصة بسياقٍ آخر :

أخرج عمر بن شبة في «تاريخ المدينة»<sup>(٢)</sup> ؛ قال : حدثنا معاذ بن معاذ ؛ قال : حدثنا ابن عون ، عن محمد<sup>(٣)</sup> ؛ قال : كان عمر - رضي الله عنه - يقسم حلالاً ورجلاً جالساً يقدمها بين يديه وفيها حلة قد رآها عمر - رضي الله عنه - كلما ذكر رجلاً يؤخرها ويقدم غيرها حتى ذكر عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - فقدمها ، فأخذ عمر - رضي الله عنه - بيده وقال : كذبت والله . فقال الرجل : يا أمير المؤمنين ! تقول أعطها رجلاً من المهاجرين ؛ فعبدالله بن عمر من المهاجرين؟! فقال عمر - رضي الله عنه - : أنا أعلم به منك ، إنما هاجر به أهله ، ولكن

---

(١) انظر : «ثقات ابن حبان» (٨ / ٧٢) ، و «طبقات ابن سعد» (٥ / ٤٤١) ، و «الجرح والتعديل» (٢ / ٩٥) ، و «التاريخ الكبير» (١ / ٢٨٣) ، و «الجمع بين الصحيحين» (١ / ٢٠) ، و «تهذيب الكمال» (٢ / ٧٦-٧٨) .

(٢) (٢ / ٧٧٩-٧٨٠) ، تحقيق فهم شلتوت ، مكتبة ابن تيمية .  
(٣) هو ابن سيرين ، ونقله ابن حجر في «الإصابة» (٣ / ١٦٢) عن ابن شبة ، قال : «رواها من طريق ابن سيرين عن كثير بن أفلح ، أن عمر كان يقسم . . .» ، وساقها .

سأعطيها مهاجراً ابن مهاجر . فأعطاها سليط بن سليط<sup>(١)</sup> أو سعيد بن عفان .

\* أصل القصة مسندة :

لهذه القصة أصلٌ ظفرتُ به بعد تعب وطول بحث عن أسانيدِها، وهو ما أخرجهُ ابن عساكر في كتابه الفذ «تاريخ مدينة

(١) هو سليط بن سليط بن عمرو بن عبد شمس بن عبد ودّ بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر القرشي العامري بن أخي سهيل بن عمرو، ذكره ابن إسحاق في مهاجرة الحبشة، فقال: وهاجر سليط بن عمرو وامرأته يقظة بنت علقمة فولدت له هناك سليط بن سليط، وشهد سليط مع أبيه اليمامة فاستشهد، قال أبو معشر: بل عاش بعد ذلك. قال أبو عمر: هذا أصوب؛ فإن عمر حصلت له حلة فقال: دلوني على فتى هاجر هو وأبوه. فدلوه عليه، وقال الزبير بن بكار: كانت عند عمر حلة زائدة عما كسا أصحاب رسول الله ﷺ. فقال: دلوني على فتى هاجر هو وأبوه. فقالوا: ابن عمر. فقال: ابن عمر هو جريه، ولكن سليط بن سليط فكساه إياها. قال ابن حجر: هذه القصة رواها ابن شبة وغيره من طريق ابن سيرين، وعن كثير بن أفلح: أن عمر بن الخطاب كان يقسم حلالاً فوَقعت له حلة حسنة، فقيل له: أعطها ابن عمر. فقال: إنما هاجر به أبواه. سأعطيها للمهاجر بن المهاجر سليط بن سليط أو سعيد بن عفان. انظر: «الإصابة» (٣ / ١٦١)، و«الاستيعاب» (٢ / ٢٠٥)، و«أسد الغابة» (٢ / ٣٤٤)، و«شهداء المحراب» (١٨٦).

دمشق»<sup>(١)</sup> في ترجمة الصحابي (محمد بن مسلمة بن خالد بن عدي الأنصاري)؛ قال: أخبرني [أبو] الحسن الفرضي، أنبأنا أبو الفتح نصر بن إبراهيم، وأبو القاسم بن أبي العلاء؛ قالوا: أنبأنا أبو الحسن بن عوف، أنبأنا محمد بن موسى، أنبأنا محمد ابن خريم، ثنا حميد بن زنجويه، ثنا سعيد بن عامر، أنبأنا هشام ابن حسان؛ قال: قال محمد بن مسلمة: توجهت إلى المسجد، فرأيت رجلاً من قريش عليه حلة، قلت: من كساك هذه؟ قال: أمير المؤمنين. قال: فجاوزت، فرأيت رجلاً من قريش عليه حلة، فقلت: من كساك هذه؟ قال: أمير المؤمنين. قال: فدخل المسجد، ورفع صوته بالتكبير، فقال: الله أكبر، صدق الله ورسوله، الله أكبر، صدق الله ورسوله. قال: فسمع عمر صوته، فبعث إليه أن اتني، فقال: حتى أصلي ركعتين. قال: فرد عليه الرسول يعزم عليه لما جاء، فقال محمد بن مسلمة: وأنا أعزم على نفسي أن لا آتية حتى أصلي ركعتين. فدخل في الصلاة، وجاء عمر فقعد إلى جنبه، فلما قضى صلاته قال: شيء أردت أن تخبرني عنه. قال: أوغير ذلك تسألني؟ فإن

(١) (٥٥ / ٢٧٧ - ٢٧٨)، تحقيق عمر بن غرامة العمروي، طبعة دار

الفكر، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ.

شئت أن أخبرك أخبرتك، وإلا لم أخبرك . قال : وذاك أخبرني عن رفعك صوتك في مصلى رسول الله ﷺ بالتكبير، وقولك : صدق الله ورسوله، ما هذا؟ قال : يا أمير المؤمنين! أقبلت أريد المسجد، فاستقبلني فلان بن فلان القرشي عليه حلة، قلت : من كساك هذه؟ قال : أمير المؤمنين . فجاوزت، فاستقبلني فلان بن فلان القرشي عليه حلة، فقلت : من كساك هذه؟ قال : أمير المؤمنين . فجاوزت، فاستقبلني فلان بن فلان الأنصاري عليه حلة دون الحلتين، فقلت : من كساك هذه؟ قال : أمير المؤمنين، إن رسول الله ﷺ قال : «أما إنكم سترون بعدي أثره» . وإني لم أكن أحب أن يكون على يديك يا أمير المؤمنين . قال : فبكى عمر ثم استغفر الله، والله لا أعود . قال : فما رأيي بعد ذلك اليوم فضل رجلاً من قريش على رجل من الأنصار<sup>(١)</sup> .

وهذه القصة لا تحمل تلك النكرة المتقدمة في ألفاظ القصة السابقة المشهورة<sup>(٢)</sup>، ولكن إسنادها هذا منقطع، ورجالها ثقات .

(١) ولم يعزه في «كنز العمال» (٤ / ٥٨١ - ٥٨٢ / رقم ١١٦٩٩) إلا إلى ابن عساكر .

(٢) باستثناء ما فيها من عدم التفضيل، والثابت عنه خلافه؛ كما قدمناه .

هشام بن حسان لا تعرف له رواية عن صحابي، وإنما روايته عن الحسن البصري وطبقته، وهو من وفيات سنة ست - أو سبع - وأربعين ومئة<sup>(١)</sup>، بينما محمد بن مسلمة توفي سنة اثنتين - أو ثلاث - وأربعين<sup>(٢)</sup>، فبينهما ما يزيد على مئة سنة.

وسعيد بن عامر هو الضُّبَيْعِيّ، ثقة<sup>(٣)</sup>.

وحُميد بن مَخْلَد بن قتيبة ابن زنجويه، قال الخطيب في «تاريخه» (٨ / ١٦١): «كان ثقة ثباتاً حجة»، وقال ابن حبان في «الثقات» (٨ / ١٩٧): «كان من سادات أهل بلده، فقهياً وعلماً، وهو الذي أظهر السنة بنساء، ... مات سنة سبع وأربعين ومئتين». وقال غيره: سنة ثمان وأربعين ومئتين.

ومحمد بن خُرَيْم بن عبد الملك بن مروان البرّاز، أبو بكر العُقَيْلي الدَّمَشقي نعتَه الذهبي<sup>(٤)</sup> بقوله: «الإمام، المحدث،

---

(١) انظر: «المعرفة والتاريخ» (١ / ١٣٠، ١٣٤)، و«طبقات ابن سعد» (٧ / ٢٧١).

(٢) انظر: «طبقات خليفة» (٨٠)، و«المعجم الكبير» (١٩ / ٢٢٣) للطبراني.

(٣) انظر: «تهذيب الكمال» (١٠ / ٥١٠-٥١٤).

(٤) في «السير» (١٤ / ٤٢٨).

الصدوق»، ومحمد بن موسى هو ابن الحسين، أبو العباس بن السمسار الحافظ، كان ثقة، ثبتاً، حافظاً، كتب القناطير، حدث بشيء يسير<sup>(١)</sup>.

وأبو الحسن هو محمد بن عوف المزني، كان ثقة نبيلاً مأموناً<sup>(٢)</sup>.

ونصر بن إبراهيم بن نصر، أبو الفتح المقدسي الفقيه، نعتة الذهبي<sup>(٣)</sup> بقوله: «الشيخ، الإمام، العلامة، القدوة، المحدث، مفيد الشام، شيخ الإسلام».

وأبو القاسم هو علي بن محمد بن علي بن أحمد بن أبي العلاء المصيصي، ثم الدمشقي، الإمام الفقيه، المفتي الفرضي<sup>(٤)</sup>.

وأما أبو الحسن الفرضي؛ فهو علي بن المسلم السلمي،

- 
- (١) انظر: «تاريخ دمشق» (٧٤ / ٥٦)، و«السير» (٣٢٥ / ١٦).
  - (٢) انظر: «تاريخ دمشق» (٤٧ / ٥٥)، و«السير» (١٧ / ٥٥٠)، و«الوافي بالوفيات» (٤ / ٢٩٤).
  - (٣) في «السير» (١٣٦ / ١٩). وانظر: «تاريخ دمشق» (١٥ / ٦٢).
  - (٤) ترجمته في: «السير» (١٢ / ١٩). وانظر: «تاريخ دمشق» (٤٣ / ١٩٨).

ترجمه ابن عساكر في «تاريخه» (٤٣ / ٢٣٦) وقال عنه: «وكان ثقة ثباتاً عالماً بالمذهب والفرائض، يتكلم في مسائل الخلاف»، ونعته الذهبي في «السير» (٢٠ / ٣١) بقوله: «الشيخ، الإمام، العلامة، مفتي الشام، جمال الإسلام».

\*\*\*\*\*

## القصة الخامسة والسعون

### قصة مقاتلة علي رضي الله عنه الجن

\* شهرتها :

هذه الخرافة شائعة بين الرافضة، ويردّها بعض عوام أهل السنة، ويزعمون أن (ذا الحليفة)<sup>(١)</sup> إنما سميت بـ (آبار علي) بسبب مقاتلته الجن هناك .

\* تخريجها :

أخرج الخرائطي في «هواتف الجنان»<sup>(٢)</sup> هذه القصة؛

---

(١) هي قرية كانت كبيرة على طريق المدينة من مكة . انظر: «معجم البلدان» (٢ / ١١١) .

(٢) (ص ١٦٧ - ١٧٢ / رقم ١٢) تحقيق إبراهيم صالح، ضمن «نوادير الرسائل»، نشر مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ، ونقلها إبراهيم الحازمي في تهذيبه لـ «هواتف الجنان» (ص ٤١ - ٤٧)، دار الشريف، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ .

قال: «حدثنا عبدالله بن محمد البلوي؛ قال: ثنا عُمارة بن زيد؛ قال: ثنا إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق؛ قال: حدثني يحيى بن عبدالله بن الحارث، عن أبيه، عن ابن عباس؛ قال:

لما توجه رسول الله ﷺ يوم الحديبية إلى مكة أصاب الناس عطش شديد، وحر شديد، فنزل رسول الله ﷺ الجحفة معطشاً، والناس عطاش، فقال رسول الله ﷺ: من رجل يمضي في نفر من المسلمين معهم القرب، فيردون البئر ذات العلم، ثم يعود، يضمن له رسول الله ﷺ الجنة؟

فقام رجل من القوم، فقال: أنا يا رسول الله. فوجهه النبي ﷺ ووجه معه السقاة.

فأخبرني سلمة بن الأكوع؛ قال: كنت في السقاة. قال: فمضينا حتى إذا دنونا من الشجر والبئر سمعنا في الشجر حساً وحرقة شديدة، ورأينا نيراناً تتقد بغير حطب، فأرعب الرجل الذي كنا معه، وأرعبنا رعباً شديداً حتى ما يملك أحد منا نفسه، فرجعنا ولم نطق أن نجاوز الشجر.

فقال رسول الله ﷺ: ما لك رجعت؟ قال: بأبي وأمي يا رسول الله، إني لماضٍ إلى الدغل والشجر إذ سمعنا حركة

شديدة، ورأينا نيراناً تتقد بغير حطب، فأرعبنا رعباً شديداً، فلم  
نقدر أن نجاوز موضعنا، فرجعنا إليك يا رسول الله!!

فقال رسول الله ﷺ: تلك عصابة من الجن هوّلت  
عليك. أما إنك لو مضيت لوجهك حيث أمرتك ما نالك منهم  
سوء، ولرأيت فيهم عبرة وعجباً.

قال: ثم دعا رسول الله ﷺ رجلاً آخر من أصحابه،  
فوجه به، وقد سمع كلام رسول الله ﷺ للرجل الأول حيث  
قال: أما إنك لو مضيت لوجهك حيث أمرتك لما نالك مكروه.  
قال سلمة: ومضى الرجل ونحن معه نحو الماء وجعل  
يرتجز ويقول [من الرجز]:

أمن عزيف الجن في دوح السلم

ينكل من وجهه خير الأمم

من قبل أن يبلغ آبار العلم

فيستقي والليل مبسوط الظلم

ويأمن الذم وتويخ الكلم

ثم مضى، حتى إذا كان في ذلك الموضع سمع وسمعنا  
من الشجر ذلك الحس وتلك الحركة، فذعرنا ذعراً شديداً حتى

ما يستطيع أحدنا أن يكلم صاحبه . فرجع ورجعنا لا نملك أنفسنا .

فقال رسول الله ﷺ للرجل : ما حالك؟ فقال : يا رسول الله ! والذي بعثك بالحق لقد ذعرتُ ذعراً شديداً ما ذعرت مثله قط . وقلنا ذلك معه .

فقال رسول الله ﷺ : تلك عصابة من الجن هؤلوا عليكم ، ولو سرت حيث أمرتك لما رأيت إلا خيراً ، ولرأيت فيهم عبرة ولم تر سوءاً .

قال : واشتد العطش بالمسلمين ، وكره رسول الله ﷺ أن يهجم بالمسلمين في الشجر والدَّغل ليلاً .

فدعا علي بن أبي طالب - رضوان الله عليه - ، فأقبل إلى النبي ﷺ فقال له : سر مع هؤلاء السقاة حتى ترد بئر العلم ، فتستقي وتعود إن شاء الله . قال سلمة بن الأكوع : فخرج عليٌّ أمامنا ونحن في أثره ، والقرب في أعناقنا ، وسيوفنا بأيدينا ، وعليٌّ يقدمنا ، وإنا لنحضر خلفه ما نلحقه ، وهو يقول [من الرجز] :

أعوذ بالرحمن أن أميلاً

من عزف جنٌّ أظهرت تهويلاً

وأوقدت نيرانها تعويلاً

وقرّعت مع عزفها الطبولاً

قال: فسار ونحن معه، نسمع تلك الحركة، وذلك  
الحس، فدخلنا من الرعب مثل الذي كنا نعرف. وظننا أن علياً  
سيرجع كما رجع أصحابه. فالتفت إلينا وقال: اتبعوا أثري،  
ولا يفزعنكم ما ترون، فليس بضائركم إن شاء الله. ومرّ لا  
يلتفت على أحدٍ حتى دخل بنا الشجر، فإذا نيرانٌ تضطرم بغير  
حطب، وإذا رؤوسٌ قد قُطعت لها ضجّةٌ ولألسنتها لجلجةٌ  
شديدة، وأصواتٌ هائلةٌ، فتنا<sup>(١)</sup> لقد أحسست برأسي قد  
انصرفت قشرته، ووقعت شعرته، ورجف قلبي حتى لا أملك  
نفسي، وعليّ يتخطى تلك الرؤوس، ويقول: اتبعوني ولا  
خوف عليكم، ولا يلتفت أحد منكم يميناً ولا شمالاً.

فجعلنا نتلو أثره حتى جاوزنا الشجر ووردنا الماء،  
فاستقت السقاة، ومعنا دلو واحد، فأدلاه البراء بن مالك في  
البئر، فاستقى دلواً أو دلوين، ثم انقطع الدلو فوق في القليب،  
والقليب ضيق مظلم بعيد، فسمعنا في أسفل القليب قهقهةً

---

(١) كذا في الأصل.

وضحكاً شديداً، فراعنا ذلك .

فقال علي : من يرجع إلى عسكرينا فيأتينا بدلو أو دلوين؟  
فقال أصحابه: ومن يستطيع أن يجاوز الشجر مع ما رأينا  
وسمعنا؟

قال علي : فإني نازلٌ في القليب، فإذا نزلت فأدلوا إلي  
قربكم .

ثم اتزر<sup>(١)</sup> بمئزر، ثم نزل في القليب، وما تزداد القهقهة  
إلا علواً، فوالذي نفس محمد بيده؛ إنه لينزل وما فينا أحد إلا  
وعضدها يهتران رعباً .

وجعل ينحدر في مراقي القليب، إذ زلّت رجُلُه، فسقط  
في القليب، فسمعنا وجبةً شديدةً ازددنا لها رعباً، وجعلنا  
نسمع اضطراباً شديداً، وغطيطاً كغطيط المجنون .

ثم نادى علي : الله أكبر، الله أكبر، أنا عبدالله وأخو  
رسوله، هلموا قربكم، فدليناها إليه، فأفعمها وعصبتها في  
القليب، ثم أصددها على عنقه شيئاً شيئاً عن آخرها .

ثم حمل قربتين، وحملنا نحن قربة قربة، ومر بين أيدينا

---

(١) انظر - لزاماً - ما سبق عنها في التعليق على (ص ٨٢) .

لا يكلمنا، ولا نكلمه، ولا يذكر لنا شيئاً، إلا أنا نسمع همهمةً .  
حتى إذا صرنا بموضع الشجر لم نر مما رأينا شيئاً، ولا  
سمعنا مما كنا نسمع حساً، حتى إذا كدنا أن نجاوز الشجر  
سمعنا صوتاً منقطعاً أبخ وهو يقول [من الرجز]:

أي فتى ليلٍ أخى روعات

وأي سباقٍ إلى الغاياتِ

لله درُّ الغرر السادات

من هاشم الهاماتِ والقاماتِ

مثل رسول الله ذي الآيات

وعمِّه المقتولِ ذي السِّبقاتِ

حمزة ذي الجناتِ والروضاتِ

أو كعليٍّ كاشفِ الكُرباتِ

كذا يكون الموفِّي الحاجاتِ

والضَّربِ للأبطالِ والهاماتِ

قال سلمة بن الأكوع: وعليُّ أمامنا يرتجز ويقول [من

الرجز]:

الليل هولٌ يرهب المهيبا  
 ويُذهل المشجّع اللببيا  
 ولستُ فيه أرهبُ التّرهيبا  
 لأنني أهول منه ذيبا  
 ولست أخشى الرّوع والخطوبا  
 ولا أبالي الهولَ والكروبا  
 إذا هززتُ الصّارمَ الفضيّبا  
 أبصرتُ منه عجباً عجيبا

قال سلمة: وانتهى عليٌّ إلى النبي ﷺ وله زَجَلٌ .

فقال له رسول الله ﷺ: «ماذا رأيت في طريقك يا  
 علي؟». فأخبره بما رأى. فقال: «إن الذي رأيت ممثّل ضربه الله  
 لي ولمن حضر معي في وجهي هذا». قال عليٌّ: بأبي وأمي يا  
 رسول الله ﷺ فأشرحه لي .

قال رسول الله ﷺ: «أما الرؤوس التي رأيت والنيران،  
 والرؤوس ملجلجة بألستها لها أصواتٌ هائلة، وضجة مفرعة:  
 فذاك مثل أناس يشهدون معي، ويرون إحساني ويسمعون  
 عتاب ربي وحكمته، ولا تؤمن قلوبهم، والهاتف الذي هتف

بك؛ فذاك قائل الحق، وهو سملقة بن عراني الذي قتل عدو  
الله مسعراً شيطان الأصنام الذي كان يكلم قريشاً منها، ويسرع  
في هجائي لعنه الله» .

\* وهاء القصة وبيان النكرة التي فيها:

ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(١)</sup> - رحمه الله - هذه القصة،  
ويبين وهائها فقال:

«وقد روى ابن الجوزي في كتاب «الموضوعات»<sup>(٢)</sup>  
حديثاً طويلاً في محاربتة للجن، وأنه كان في الحج عام  
الحديبية، وأنه حاربهم ببئر ذات العلم، من طريق أبي بكر بن  
جعفر بن محمد السامري<sup>(٣)</sup>، ثنا عبد الله بن أحمد

---

(١) في كتابه «منهاج السنة النبوية» (٨ / ١٦١).

(٢) قال الشيخ محمد رشاد سالم في تعليقه على «منهاج السنة» (٨ /  
١٦٣): «لم أجد هذا الحديث في كتاب «الموضوعات» مع طول  
بحثي فيه، ولعل نسخة ابن تيمية من الكتاب كانت فيها زيادات  
ساقطة من النسخ التي بين أيدينا».

قلت: ولم أظفر به أيضاً في طبعتي الكتاب، ولا في «ترتيبه» للذهبي  
ولا في «فهارسه» لرياض عبد الهادي.

(٣) هو الخرائطي، الذي سبق تخريج هذه القصة من كتابه «هواتف  
الجنان».

السكوني<sup>(١)</sup>، ثنا عمارة بن يزيد<sup>(٢)</sup>، ثنا إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، ثني يحيى بن عبيدالله<sup>(٣)</sup> بن الحارث، عن أبيه، عن ابن عباس؛ قال:

لما توجه رسول الله ﷺ يوم الحديبية إلى مكة أصاب الناس عطش شديد وحر شديد، فنزل رسول الله ﷺ الجحفة معطشاً والناس عطاش، فقال رسول الله ﷺ: «هل من رجل يمضي في نفر من المسلمين معهم القرب، فيردون بئر ذات العلم، ثم يعود، يضمن له رسول الله ﷺ الجنة؟».

فذكر حديثاً طويلاً فيه أنه بعث رجلاً من الصحابة، ففرع من الجن، فرجع، ثم بعث آخر، وأنشد شعراً، فذعر من الجن، فرجع، ثم أرسل علي بن أبي طالب، فنزل البئر، وملاً القرب بعد هول شديد، وأن النبي ﷺ قال له: «الذي هتف بك من الجن هو سماعة بن غراب الذي قتل عدو الله مسعراً شيطان الأصنام الذي يكلم قريشاً منها، وفرع من هجائي».

---

(١) كذا في مطبوع «منهاج السنة»، وصوابه: «عبدالله بن محمد البلوي».

(٢) كذا في مطبوع «منهاج السنة»، وصوابه: «ابن زيد»؛ كما تقدم.

(٣) كذا في مطبوع «منهاج السنة»، وصوابه: «ابن عبدالله»؛ كما تقدم.

قال<sup>(١)</sup>: «ثم قال الشيخ أبو الفرج<sup>(٢)</sup>: «وهذا الحديث موضوع محال، والفنيد ومحمد بن جعفر، والسكوني مجروحون، قال أبو الفتح الأزدي: وعمارة يضع الحديث».

قلت<sup>(٣)</sup>: وكتب ابن إسحاق التي رواها عنه الناس ليس فيها شيء من هذا<sup>(٤)</sup>. وقال<sup>(٥)</sup>: «وهو حديث موضوع عند أهل المعرفة»<sup>(٦)</sup>.

قلت: إسناده القصة وإيه جداً، عمارة بن زيد قال الأزدي: كان يضع الحديث. كذا في «الميزان» (٣ / ١٧٧)، و«اللسان» (٤ / ٣٢٠).

ويحيى بن عبدالله بن الحارث بن الجابر، ويقال: (المُجَبَّر)، التَّمِيمِي البكري، قال ابن معين: «ضعيف الحديث»<sup>(٧)</sup>.

---

(١) أي: ابن تيمية.

(٢) أي: ابن الجوزي.

(٣) أي: ابن تيمية.

(٤) «منهاج السنة النبوية» (٨ / ١٦٢-١٦٣).

(٥) أي ابن تيمية.

(٦) «منهاج السنة النبوية» (٨ / ١٦١).

(٧) «العلل» لعبدالله بن أحمد (٢ / ١١٨)، «الجرح والتعديل» (٩ /

١٦١ / رقم ٦٦٧).

وقال مرة: «لا شيء»<sup>(١)</sup>، وضعفه أبو حاتم<sup>(٢)</sup> والنسائي<sup>(٣)</sup>، وقال الجوزجاني: «غير محمود»<sup>(٤)</sup>، وقال العجلي: «كوفي يكتب حديثه، وليس بالقوي»<sup>(٥)</sup>، وقال ابن حبان: «منكر الحديث، يروي المناكير الكثيرة التي لا تشبه حديث الأئمة، حتى ربما سبق إلى القلب أنه كان يعتمد لذلك، لا يجوز الاحتجاج به بحال»<sup>(٦)</sup>، ولينه ابن حجر<sup>(٧)</sup>، والذهبي<sup>(٨)</sup>.

وأما محمد بن جعفر بن محمد بن سهل السَّامري الخرائطي<sup>(٩)</sup>؛ فليس بمجروح، كما قال ابن الجوزي، قال ابن ماكولا في «الإكمال» (٣ / ٢٩٧): «صنَّف الكثير، وكان من

- 
- (١) «الجرح والتعديل» (٩ / ١٦١ رقم ٦٦٧).
  - (٢) «الجرح والتعديل» (٩ / ١٦١ رقم ٦٦٧).
  - (٣) «الضعفاء والمتروكين» (رقم ٦٢٣).
  - (٤) «أحوال الرجال» (رقم ٧٠).
  - (٥) «الثقات» (رقم ١٧٩٥).
  - (٦) «المجروحين» (٣ / ١٢٣).
  - (٧) في «التقريب» (رقم ٧٥٨١) بقوله: «لئن الحديث».
  - (٨) في «الكاشف» (رقم ٦١٩٤) بقوله: «صدوق فيه ضعف».
  - (٩) ترجمته في: «تاريخ دمشق» (٥٢ / ٢٢٤)، و «معجم الأدباء» (١٨ / ٩٨)، و «الوافي بالوفيات» (٢ / ٢٩٦)، و «البداية والنهاية» (١١ / ١٩٠)، و «شذرات الذهب» (٢ / ٣٠٩).

الأعيان الثقات»، وقال الخطيب في «تاريخ بغداد» ( ٢ / ١٤٠): «كان حسن الأخبار، مليح التصانيف»، ونعته الذهبي في «السير» (١٥ / ٢٦٧) بقوله: «الإمام الحافظ الصدوق المصنّف».

وأما (الفنيد) - كذا -؛ فلا ذكر له في الإسناد، ولا عرفه من هو.

وأما شيخه «عبدالله بن أحمد السكوني» كذا عند ابن الجوزي، وعند الخرائطي: (عبدالله بن محمد البلوي)، وفي «تاريخ ابن عساكر» (٥٢ / ٢٢٤) من شيوخ الخرائطي: (وعبدالله بن محمد بن أيوب المخرمي)، وهذا الأخير للخرائطي عنه روايات متعددة في كثير من كتبه، مثل: «مساوىء الأخلاق» (رقم ١٦٤، ٢٠٧، ٥٤٨، ٥٨٦)، و «مكارم الأخلاق» (رقم ١١٨)، وله رواية فيه عن (عبدالله بن أحمد الدورقي) برقم (٧٥٠، ٧٥٤، ٨٧١)، وكذا في «مكارم الأخلاق» (رقم ١٦، ٢٩، ٩٤، ١٠١، ١٠٢، ١١٢، ١١٨، ١١٩)، وهو ثقة.

ولم أجد (السكوني) في مشايخه؛ فليحزر.

ثم قلت: (عبدالله بن محمد البلوي) هذا ترجمه الذهبي

في «الميزان» (٢ / ٤٩١ / رقم ٤٥٥٨)، فقال: «عن عمارة بن يزيد، قال الدارقطني: يضع الحديث»، وأقره ابن حجر في «اللسان» (٣ / ٤١٦)، وهو صاحب قصة رحلة الشافعي المكذوبة، والحمل فيها عليه، كما سيأتي - إن شاء الله تعالى - في الجزء الثامن من «قصص لا تثبت» (القصة الخامسة والسبعون)، وهناك مزيد كلام عليه، والله الموفق والهادي.

والقصة على أي حال لم تثبت، وقد استنكرها المحققون من العلماء، وتتابع كلمتهم على ردها، وهذا التفصيل:

\* نقل الحافظ ابن كثير سند القصة في «البداية والنهاية» (٢ / ٣٤٤) ثم قال: «... عن ابن عباس: قصة قتال علي الجن بالبئر ذات العلم التي بالجحفة حين بعثه رسول الله ﷺ يستقي لهم الماء فأرادوا منعه، وقطعوا الدلو فنزل إليهم، وهي قصة مطولة منكرة جداً. والله أعلم».

\* قال ابن حجر في «الإصابة» (١ / ٤٩٨) - وأورد القصة مختصرة -: «في إسناد هذا الخبر ضعف».

\* أبو البقاء خالد بن يوسف النابلسي<sup>(١)</sup> - رحمه الله

---

(١) نعتة ابن تيمية بقوله: «وكان من أهل العلم».

تعالى - نقل عنه شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(١)</sup> ما نصه : «سأله بعض الشيعة عن قتال علي الجن؟ فقال : أنتم معشر الشيعة ليس لكم عقل، أيما أفضل عندكم: عمر أو علي؟ فقالوا: بل علي . فقال : إذا كان الجمهور يروون عن النبي ﷺ أنه قال لعمر : «ما رآك الشيطان سالكاً فجاً إلا سلك فجاً غير فجك»<sup>(٢)</sup>، فإذا كان

= و(النابلسي) نسبة إلى مدينة (نابلس) بفلسطين المحتلة، أعادها الله إلى حظيرة الإسلام والمسلمين، وقد دخلها ابن العربي ومنت نساءها بما يفخر به، أسوقه هنا عسى أن يكون فيه عظة لـ (النابلسيات) خاصة ولـ (المسلمات) بعامة، قال في «أحكام القرآن» (٣ / ١٥٣٥) في (سورة الأحزاب: آية ٣٣): «ولقد دخلتُ نيفاً على ألف قرية من البرية، فما رأيت نساء أصونَ عيالاً، ولا أعف نساء من نساء نابلس التي رُمي فيها الخليل - عليه السلام - بالنار، فإني أقمْتُ فيها أشهراً، فما رأيتُ امرأة في طريق، نهاراً، إلا يوم الجمعة، فإنهن يخرجن إليها حتى يمتلئ المسجد منهن، فإذا قُضيت الصلاة، وانقلبن إلى منازلهن، لم تقع عيني على واحدة منهن إلى الجمعة الأخرى، وسائر القرى تُرى نساؤها متبرجات بزينة وعُطلة، متفرقات في كل فتنة وعُطلة». ونقله عنه القرطبي في «أحكام القرآن» (١٤ / ١٨١).

(١) في «منهاج السنة النبوية» (٨ / ١٦٢).

(٢) أخرجه البخاري في «الصحيح» (كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، رقم ٢٣٩٤، وكتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عمر، =

الشیطان یهرب من عمر؛ فكیف یقاتل علیاً؟!» .

\* علق ابن تیمیة علی كلام أبی البقاء النابلسی السابق

بقوله :

«وأيضاً؛ فدفع الجن والشیاطین وإهلاكهم موجود لكثیر من أتباع أبی بكر وعمر وعثمان، وفي ذلك قصص یطول وصفها» .

وقال قبل: «علي أجلُّ قدرأ من هذا، وإهلاك الجن موجود لمن هو دون علي، لكن هذا الحدیث من الأحادیث المكذوبة علی رسول الله ﷺ، وعلی عليّ عند أهل المعرفة بالحدیث، ولم یجر في غزوة بني المصطلق<sup>(١)</sup> شيء من هذا» .

= رقم ٣٦٨٣، وكتاب الأدب، باب التبسم والضحك، رقم ٦٠٨٥)،  
ومسلم في «صحيحه» (كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل عمر،  
رقم ٢٣٩٦)، وأحمد في «المسند» (١ / ١٧١، ١٨٢، ١٨٧)  
و «فضائل الصحابة» (١ / ٢٣٠، ٢٣١، ٢٤٥)، والنسائي في  
«الكبرى» - كما في «التحفة» (٣ / ٣١٢) -، وغيرهم؛ عن سعد بن  
أبي وقاص - رضي الله عنه - .

(١) أحسن الدكتور إبراهيم قريبي - حفظه الله - حيث لم يعرج على هذه  
القصة في كتابه «مرويات غزوة بني المصطلق»، وهو مطبوع عن  
مؤسسة الكتب الثقافية، سنة ١٤١٣هـ .

وقد سئل شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - : «عمن قال : إن علياً قاتل الجن في البئر؟ وأنه حمل على اثني عشر ألفاً وهزمهم؟»

فأجاب : لم يحمل أحد من الصحابة وحده لا في اثني عشر ألفاً ولا في عشرة آلاف لا علي ولا غيره، بل أكثر عدد اجتمع على النبي ﷺ هم الأحزاب الذين حاصروه بالخندق، وكانوا قريباً من هذه العدة، وقتل علي رجلاً من الأحزاب اسمه عمرو بن عبدود العامري .

ولم يقاتل أحدٌ من الإنس الجن ، [لا] علي ولا غيره ، بل علي كان أجل قدراً من ذلك ، والجن الذين يتبعون الصحابة يقاتلون كفار الجن ، لا يحتاجون في ذلك إلى قتال الصحابة معهم<sup>(١)</sup> .

\* استطراد في مبارزة علي لعمر بن ود :

قصة مبارزة علي - رضي الله عنه - لعمر بن ود مشهورة في كتب السيرة<sup>(٢)</sup> ، ولكن كذب فيها الرافضة ، فذكروا فيها

(١) «مجموع الفتاوى» (٤ / ٤٩٤) ، و«الفتاوى الكبرى» (١ / ٣٣٦ - ٣٣٧) .

(٢) انظرها في : «سيرة ابن هشام» (٣ / ٢٤٠ - ٢٤٣) ، و«طبقات ابن =

تهويلات وعجائب ، ومن هذا الكذب زعمهم أن النبي ﷺ قال :  
«لمبارزة علي بن أبي طالب لعمر بن عبد ود يوم الخندق أفضل  
من أعمال أمتي إلى يوم القيامة» .

أخرجه الحاكم في «المستدرک» ( ۳ / ۳۲ ) من طريق  
أحمد بن عيسى الخشاب ، حدثنا عمرو بن أبي سلمة ، حدثنا  
سفيان الثوري ، والخطيب في «تاريخ بغداد» ( ۱۳ / ۱۹ ) ؛ من  
طريق إسحاق بن بشر القرشي ؛ كلاهما عن بهز بن حكيم ، عن  
أبيه ، عن جده رفعه .

وإسناد الحاكم فيه (أحمد بن عيسى الخشاب التميمي) ،  
قال الدارقطني : «ليس بالقوي» ، وقال ابن طاهر : «كذاب يضع  
الحديث» ، وقال مسلمة : «كذاب حدث بأحاديث موضوعة» ،  
وقال ابن يونس : «كان مضطرب الحديث جداً» ، وقال ابن  
حبان : «يروي عن المجاهيل الأشياء المنكرة ، وعن المشاهير  
الأشياء المقلوبة ، لا يجوز عندي الاحتجاج بما انفرد به من

---

= سعد» ( ۲ / ۶۸ ) ، و «دلائل النبوة» للبيهقي ( ۳ / ۴۳۵ - ۴۳۹ ) ،  
و «سيرة ابن كثير» ( ۳ / ۲۰۳ - ۲۰۵ ) ، و «البداية والنهاية» ( ۴ /  
۱۰۵ ) ، و «سبل الهدى والرشاد» ( ۴ / ۵۳۲ - ۵۳۵ ) .

الأخبار»<sup>(١)</sup>. ولذا لما سكت الحاكم على الحديث؛ قال الذهبي في «التلخيص» معقّباً: «قلت: قبّح الله رافضياً افتراه». وقال ابن حجر في «إتحاف المهرة» (٣٣٢ / ١٣) بعد عزوه للحاكم: «قلت: هذا خبر موضوع».

وإسناد الخطيب فيه إسحاق بن بشر بن مقاتل، أبو يعقوب الكاهلي، قال أبو حاتم وأبو زرعة: «كان يكذب»<sup>(٢)</sup>، وقال العقيلي: «منكر الحديث»<sup>(٣)</sup>، وقال ابن عدي: «هو في عداد من يضع الحديث»، ونقل عن موسى بن هارون الحمالي قوله عنه: «كذاب»<sup>(٤)</sup>، وقال الدارقطني: «متروك»<sup>(٥)</sup>، وقال مرة: «هو في عداد من يضع الحديث»<sup>(٦)</sup>، وقال الفلاس<sup>(٧)</sup> وسهل بن أحمد الواسطي<sup>(٨)</sup>: «متروك».

- 
- (١) وأورد له حديثين، وقال: «جميعاً موضوعان».
  - انظر: «المجروحين» (١ / ١٤٦)، و«الميزان» (١ / ١٢٦)، و«اللسان» (١ / ٢٤٠، ٢٤١).
  - (٢) انظر: «الجرح والتعديل» (٢ / ٢١٤).
  - (٣) «الضعفاء الكبير» (١ / ٩٨ - ١٠٠).
  - (٤) «الكامل في الضعفاء» (١ / ٣٣٥ - ٣٣٧).
  - (٥) «الضعفاء» (رقم ٩٠).
  - (٦) «ميزان الاعتدال» (١ / ١٨٦ - ١٨٨).
  - (٧) «الميزان» (١ / ١٨٦ - ١٨٨).
  - (٨) «تاريخ بغداد» (٦ / ٣٢٨ - ٣٢٩).

ولذا حكم شيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنة» (٥ / ٤٠، ٤٢) على هذا الحديث بأنه «كذب» ووافقه الذهبي في «المنتقى» (٣١٣)، وأورده ابن تيمية في «المنهاج» مرة أخرى (٨ / ١٠٨ - ١١٠) بلفظ: «قتل عليّ لعمر بن ود أفضل من عبادة الثقلين»<sup>(١)</sup>، وقال عنه ما نصه:

«من الأحاديث الموضوعة، ولهذا لم يروه أحد من علماء المسلمين في شيء من الكتب التي يعتمد عليها، بل ولا يعرف له إسناد صحيح ولا ضعيف.

وهو كذب لا يجوز نسبته إلى النبي ﷺ؛ فإنه لا يجوز أن يكون قتل كافر أفضل من عبادة الجن والإنس، فإن ذلك يدخل فيه عبادة الأنبياء، وقد قُتل من الكفار من كان قتله أعظم من قتل عمرو بن [عبد] ود، وعمرو هذا لم يكن فيه من معادة النبي ﷺ ومضارته له وللمؤمنين، مثل ما كان في صناديد قريش، الذين قُتلوا ببدر، مثل: أبي جهل، وعقبة بن أبي معيط، وشيبة بن ربيعة، والنضر بن الحارث، وأمثالهم الذين نزل فيهم القرآن،

(١) أورده يحيى بن حمزة الحسيني في رسالته «الرسالة الوازعة للمعتدين عن سب صحابة سيد المرسلين» (ص ٧٣) بلفظ: «ضربة علي خير من عبادة الثقلين»، وهو موضوع.

وعمره وهذا لم ينزل فيه شيء من القرآن، ولا عرف له شيء  
ينفرد به في معاداة النبي ﷺ والمؤمنين .

وعمره بن عبد ود هذا لم يعرف له ذكر في غزاة بدر ولا  
أحد، ولا غير ذلك من مغازي قريش التي غزوا فيها النبي ﷺ،  
ولا في شيء من السرايا، ولم يشتهر ذكره إلا في قصة الخندق،  
مع أن قصته ليست مذكورة في الصحاح ونحوها، كما نقلوا في  
الصحاح مبارزة الثلاثة يوم بدر إلى الثلاثة: مبارزة حمزة  
وعبيدة<sup>(١)</sup> وعليّ مع عتبة وشيبة والوليد .

وكتب التفسير والحديث مملوءة بذكر المشركين الذين  
كانوا يؤذون النبي ﷺ، مثل أبي جهل، وعقبة بن أبي معيط،  
والنضر بن الحارث، وغيرهم، وبذكر رؤساء الكفار، مثل  
الوليد بن المغيرة وغيره، ولم يذكر أحد عمرو بن عبد ود: لا  
في هؤلاء ولا في هؤلاء، ولا كان من مقدمي القتال؛ فكيف  
يكون قتل مثل هذا أفضل من عبادة الثقلين؟ ومن المنقول  
بالتواتر أن الجيش لم ينهزم بقتله، بل بقوا بعده محاصرين كما  
كانوا قبل قتله» .

---

(١) هو ابن الحارث . انظر: «سيرة ابن هشام» (٢ / ٦٢٥ - ط مؤسسة  
علوم القرآن).

قال أبو عبيدة: أوردنا هذه المباراة لما فيها من تعلق بأصل قصتنا، فقد جاء على السنة أحد «شيوخ القمراء»<sup>(١)</sup> ما يندى له الجبين من الكذب والبين، وقد أسهب وأطنب في ذكر هذه المباراة، وما وقع فيها من محادثات وأفعال، وكلها كذب وزور، اسمع إليه وهو يقول:

«فلما أن سمع اللعين عمرو بن ود العامري من هذا الرجل هذا الكلام تعجب من كلامه غاية العجب وأخذه من هذه الأحوال الطرب، وقال له: يا هذا! افعل ما بدا لك واصنع ما خطر ببالك، وها نحن معك منتظرون أعمالك وسوف نرى أفعالك، وأعجب ما جرى في هذه السيرة العجيبة، والأمور المطربة البديعة الغريبة: أن هذا الرجل الذي تحدث مع عمرو بن ورد العامري بهذا الكلام النفيس هو اللعين إبليس النحيس - عليه من الله اللعنة والتنكيس -، وكان قد أتاه في صورة رجل

---

(١) أسند الرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٣٠٦) إلى الأعمش قوله: «إذا رأيت الشيخ ولم يكتب الحديث، فاصفحه؛ فإنه من شيوخ القمراء». قلت (سهل بن إسماعيل): لابن عقبة (أحد رواة الأثر): ما معنى شيوخ القمراء؟ قال: «شيوخ دهريون، يجتمعون في ليالي القمر، فيتحدثون بأيام الخلفاء، ولا يحسن أحدهم أن يتوضأ للصلاة».

من أصحابه يقال له حكيم بن جبل ، وهو رجل صاحب خداع وحيل ، وقد زخرف لعمر بن ود العامري هذا العمل يا سادة ، هذا وقد سار اللعين عمرو بهذه العساكر والجنود وإبليس قد سار بين يديه وهو يمدحه ويثني عليه ، وكذلك السادات يعظمونه ويبجلونه وإبليس يقويه ويشجعه»<sup>(١)</sup> .

وأمثال هذا كثير .

\* كلام شيخ الإسلام ابن تيمية على مقاتلة علي الجن :

لشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - كلام في

(١) وقعة الخندق وغزوة الأحزاب ، لأبي الحسن البكري ، ط دار العلم للجميع ، الطبعة الثانية ، سنة ١٣٧٠هـ ، (ص ٥٠) ، وللبكري هذا كتب عديدة حرم العلماء قراءتها والنظر فيها ، وحذروا منها ، وقال الذهبي في ترجمته : «ذاك الكذاب الدجال ، واضح القصص التي لم تكن قط ، فما أجهله وأقل حياها ، وما روى حرفاً من العلم بسند» ، قال : «ومن مشاهير كتبه : «الذروة في السيرة النبوية» ، ما ساق غزوة منها على وجهها ، بل كل ما يذكره لا يخلو من بطلان ، إما أصلاً وإما زيادة» .

انظر : «الميزان» (١ / ١١٢) ، و«السير» (١٩ / ٣٦) ، و«الحاوي للفتاوى» للسيوطي (١ / ٣٦٩) ، و«النوازل» (٣ / ٢٢١ - ٢٢٤) لأبي الحسن العلمي ، وكتابي «كتب حذر منها العلماء» (٢ / ١٧٦ وما بعد) .

نسف هذه القصة، عالج فيه ما كان شائعاً في زمانه من خرافات  
وبواطيل وترهات، ومن ذلك سبب تسمية (ذو الحليفة)<sup>(١)</sup>  
بـ (آبار علي)، قال رحمه الله - تعالى - عن هذه البئر:

«تسميها جهال العامة «بئر علي»؛ لظنهم أن علياً قاتل  
الجن بها، وهو كذب؛ فإن الجن لم يقاتلهم أحد من الصحابة،  
وعلي أرفع قدراً من أن يثبت الجن لقتاله»<sup>(٢)</sup>.

ونقل كلامه هذا وارتماه جمع؛ منهم: ابن النور  
- مثلاً - في كتابه «الفوائد العديدة»<sup>(٣)</sup>، وذكر نحوه جمع من

---

(١) قرية عامرة بها المسجد المأثور الذي صلى فيه النبي ﷺ في طريقه  
إلى الحج وأحرم منه، على يسار المتوجه لمكة، تبعد عن المدينة  
المنورة بنحو ثلاثة أميال، تقطعها السيارة من المدينة في ربع ساعة  
بالسير المتوسط.

انظر: «المناسك» المنسوب للحري (ص ٤٢٧ وما بعد) مع تعليق  
العلامة حمد الجاسر عليه، و «منهج السالك» للدمنهوري (١٢٣)،  
والتعليق عليه، و «حجة الوداع» للكاندهلوي (ص ٣٤ - ط  
الأرقم)، و «الحج المبرور» (٣٢) لأبي بكر الجزائري، و «رحلة  
الحج والعمرة» (١٧) ليوسف أحمد.

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٠٠-٩٩/٢٦). وانظر: «مناسك شيخ الإسلام

ابن تيمية» (ص ٤)، و «شرح العمدة» (٢ / ٣١٤-٣١٥ / الحج).

(٣) (١ / ٦٦ - ط المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، سنة ١٣٨٠هـ).

العلماء والباحثين ممن صنف في المناسك<sup>(١)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في موضع آخر: «... وكذلك ما ذكره من قتال الجن، وأن علياً أو غيره من الإنس قاتلهم في بئر ذات العلم أو غيره من الإنس؛ فهذا كله كذب، والجن لم تكن لتقاتل الصحابة أصلاً، ولكن الجن الكفار كانوا يقاتلون الجن المؤمنين، وأما علي وأمثاله من الصحابة؛ فهم أجل قدراً من أن يثبت الجن لقتالهم، وقد ثبت في «الصحیح» أن النبي ﷺ قال لعمر بن الخطاب: «ما رآك الشيطان سالكاً فجاً إلا سلك فجاً غير فجك»<sup>(٢)</sup>.

(١) مثل علي القاري، قال في «مناسكه» المسمى «المسلك المتسقط في المنسك المتوسط» (ص ٧٩) عن (مواقيت الإحرام): «ذو الحليفة: بالتصغير، وبهذا المكان آبار تسميها العوام (آبار علي)، قيل: لأنه - رضي الله عنه - قاتل الجن في بعض تلك الآبار، وهو كذب من قائله، ذكره ابن أمير الحاج». ونحوه في: «فقه المناسك على مذهب الإمام مالك» للورطاسي (ص ٤٢)، و «من مخالقات الحج والعمرة والزيارة» لأخينا الشيخ عبدالعزيز السدحان (ص ٤٢).

(٢) «مجموع الفتاوى» (١٨ / ٣٦٠). وانظرها: (١٨ / ٣٥٦)، و «الفتاوى الكبرى» (١ / ٣٣٦ - ٣٣٧)، ومضى تخريج الحديث قريباً (ص ١٠٩ - ١١٠).

«وسئل أيضاً - رحمه الله - : هل يصح عند أهل العلم :  
أن علياً - رضي الله عنه - قاتل الجن في البئر؟ ومد يده يوم  
خيبر، فعبر العسكر عليها، وأنه حمل في الأحزاب فافتقرت  
قدامه سبع عشرة فرقة، وخلف كل فرقة رجل يضرب بالسيف  
يقول : أنا عليٌّ، وأنه كان له سيف يقال له ذو الفقار، وكان يمتد  
ويقصر . . فهل صحَّ من ذلك شيء؟» ١١٩٩

أجاب : «الحمد لله، هذه الأمور المذكورة كذب مختلق  
باتفاق أهل العلم والإيمان، لم يقاتل عليٌّ ولا غيره من الصحابة  
الجن، ولا قاتل الجن أحد من الإنس؛ لا في بئر ذات العلم ولا  
غيرها.

والحديث المروي في قتاله للجن موضوع مكذوب  
باتفاق أهل المعرفة، ولم يقاتل علي قط على عهد رسول الله  
ﷺ لعسكر كان خمسين ألفاً أو ثلاثين ألفاً، فضلاً عن أن يكون  
وحده قد حمل فيهم، ومغازيه التي شهدها مع رسول الله وقاتل  
فيها كانت تسعة: بدرأ، وأحدأ، والخندق، وخبير، وفتح  
مكة، ويوم حنين، وغيرها.

وأكثر ما يكون المشركون في الأحزاب وهي الخندق،  
وكانوا محاصرين للمدينة، ولم يقتتلوا هم والمسلمون كلهم،

وإنما كان يقتتل قليل منهم وقليل من الكفار، وفيها قتل علي عمرو بن عبد ود العامري، ولم يبارز عليّ وحده قط إلا واحداً، ولم يبارز اثنين»<sup>(١)</sup>.

وقال - رحمه الله - رداً على الرافضي في قوله: «الثامن: ما رواه الجمهور: أن النبي ﷺ لما خرج إلى بني المصطلق حيث خرجوا عن الطريق، وأدركه الليل بقرب وادٍ وعير، فهبط جبريل، وأخبره أن طائفة من كفار الجن قد استبطنوا الوادي يريدون كيداً وإيقاع الشر بأصحابه، فدعا بعليّ وعوده، وأمره بتزول الوادي، فقتلهم!!»

«والجواب أن يقال أولاً: علي أجّل قدراً من هذا، وإهلاك الجن موجود لمن هو دون علي، لكن هذا الحديث من الأحاديث المكذوبة على رسول الله ﷺ وعلى عليّ عند أهل المعرفة بالحديث، ولم يجر في غزوة بني المصطلق شيء من هذا.

وقوله: «إن هذا رواه الجمهور» إن أريد بذلك أنه مروى بإسناد ثابت، أو في كتاب يعتمد على مجرد نقله، أو صححه

---

(١) «مجموع الفتاوى» (٤ / ٤٩١ - ٤٩٢).

من يرجع إلى تصحيحه؛ فليس كذلك!  
وإن أراد أن جمهور العلماء روه؛ فهذا كذب، وإن أراد  
أنه رواه من لا يقوم بروايته حجة؛ فهذا لا يفيد<sup>(١)</sup>.

\*\*\*\*\*

---

(١) «منهاج السنة النبوية» (٨ / ١٦٠ - ١٦١).

## القصة السادسة والستون

### قصة واهية عن مالك في تزويج الجنى من الإنسية

\* شهرة القصة :

هذه القصة مشهورة، ذكرها كثير من المؤلفين ممن صنف عن الجن، وأذكر منهم على سبيل المثال: الدكتور خالد الحاج في كتابه «حقائق الإيمان بالملائكة والجان»<sup>(١)</sup>، والشيخان سعيد جاد وعلي بدوي في كتابيهما: «كيف إخراج الجن من جسم الإنسان»<sup>(٢)</sup>، والشيخ بدر الناصر في كتابه «أطيب الكلام في معرفة الملائكة والجان»<sup>(٣)</sup>، والسيد الجميلي في كتابه «عالم الجن»<sup>(٤)</sup>، وولي زار بن شاهز الدين في كتابه

- (١) (ص ٢٣٨)، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م، طبع وتنفيذ مكتبة المنار، الزرقاء - الأردن.
- (٢) (ص ٣٤)، طبعة دار الروضة، القاهرة، دون تاريخ.
- (٣) (ص ٢٠ - ٢١)، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ، دون الناشر.
- (٤) (ص ٩٠)، نشر مكتبة الهلال، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٣م.

«الجن في القرآن والسنة»<sup>(١)</sup>، وغيرهم.

ولم يقتصر ذكرها على المُحدّثين، وإنما تعداه إلى بعض الأقدمين، فنقلها غير واحد منهم، كما سيأتي قريباً.

✽ ذكرها:

ذُكرت هذه القصة عن مالك بأكثر من لفظ، وهي تدور على أنه كره زواج الجنّي من الإنسية سداً للفساد، ومنعاً لذريعة قول الحامل من الزنى: تزوّجني رجل من الجن، وإلا؛ فهو حلال<sup>(٢)</sup>، وهذا التفصيل:

قال الشبلي في «آكام المرجان»<sup>(٣)</sup> - وعنه السيوطي في «لقط المرجان»<sup>(٤)</sup> - : «وقد سئل مالك بن أنس - رضي الله

---

(١) (ص ٢٠٠ - ٢٠١ - ط دار البشائر)، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ.

(٢) أحسن الدكتور محمود حامد عثمان لما أهمل هذا المثال في كتابه «قاعدة سد الذرائع وأثرها في الفقه الإسلامي».

(٣) (ص ٨٥ - ط قاسم الرفاعي، وص ٨٦ - ط إبراهيم الجمل)، وهي منشورة باسم: «غرائب وعجائب الجن كما يصورها القرآن والسنة»، وتغيير أسماء المؤلفات نوع من العبث في تراث الأمة، وسببه الرواج والتزيين، وهو مخل بالأمانة العلمية.

(٤) (ص ٣٢ - ط مجدي الشهاوي).

عنه - فليل له : إن ها هنا رجلاً من الجن ، يخطب إلينا جارية ، يزعم أنه يريد الحلال ، فقال : ما أرى بذلك بأساً في الدين ، ولكن أكره إذا وجدت<sup>(١)</sup> امرأة حامل ، قيل لها : من زوجك ؟ قالت : من الجن ، فيكثر الفساد في الإسلام بذلك» .

قال الشبلي : «وهذا الذي ذكرناه عن الإمام مالك - رضي الله عنه - أورده أبو عثمان سعيد بن العباس الرازي في كتاب «الإلهام والوسوسة» في (باب نكاح الجن) فقال : حدثنا مقاتل ، حدثني سعيد<sup>(٢)</sup> بن داود الزبيري<sup>(٣)</sup> ؛ قال : كتب قوم من

(١) في العبارة حذف ، والتقدير : «أكره ذلك لأنه إذا وجدت امرأة . . .» إلخ ، ف (إذا) هنا للتعليل لا للتعليق ، قال العلامة القرافي في «الفروق» : «وضابطه أمران : المناسبة ، وعدم انتفاء المشروط عند انتفائه ، فيعلم أنه ليس بشرط ، مثاله : قوله تعالى : ﴿ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ عَلَيْهِ قَانِتِينَ ﴾ [البقرة : ١٧٢] ، والشكر واجب مع العبادة وعدمها ، ومعنى الكلام : أنكم موصوفون بصفة تحث على الشكر ، وتبعث عليه ، وهو العبادة والتذلل ، فافعلوا ذلك ؛ فإنه متيسر لوجود سببه عندهم» ؛ فليحفظ ؛ فإنه قلما يباع لكثرة الانتفاع . قاله الحموي في «غمز عيون البصائر» (٣/ ٤١٠ - ٤١١) .

(٢) تحرف في الطبعتين من «الآكام» إلى «سعد» !!

(٣) تحرف في طبعتي «الآكام» و «لقط المرجان» و «الأشياء» للسيوطي ولا بن نجيم ، ومع «شرح الحموي» إلى «الزبيري» ؛ فليصحح .

اليمن إلى مالك بن أنس - رضي الله عنه - يسألونه عن نكاح الجن، وقالوا: إن ها هنا رجلاً من الجن . . . إلخ» .

وهكذا أوردها أيضاً: السيوطي في «لقط المرجان»<sup>(١)</sup> و «الأشباه والنظائر»<sup>(٢)</sup>، وابن نجيم في «الأشباه والنظائر»<sup>(٣)</sup>، والآلوسي في تفسيره «روح المعاني»<sup>(٤)</sup>، وجماعة .

وأوردها ابن حجر الهيتمي في «فتاويه الحديثية» (ص ٦٩) مختصرة، هكذا: «واختلف العلماء في جواز نكاحهم

(١) (ص ٣٢).

(٢) (ص ٢٥٧ - ط دار الكتب العلمية).

(٣) (ص ٣٩٠ - ط محمد مطيع الحافظ، و ٣ / ٤١٠ - مع شرحه «غمز عيون البصائر» للحموي، وفي الأول: «أبو عثمان بن سعيد العباس»، وفي الثاني: «أبو عثمان بن سعيد بن العباس»، وكلاهما خطأ، وصوابه ما أثبتناه (أبو عثمان سعيد بن العباس بن محمد القرشي الهروي)، عاش أربعاً وثمانين سنة، مات في المحرم سنة ثلاث وثلاثين وأربع مئة، سمع من جماعة، تفرد بالرواية عنهم، وكان من سروات الرجال، وبقايا المسنين بهراً .

ترجمته في: «تاريخ بغداد» (٩ / ١١٣، ١١٤)، «الأنساب» (١٠ / ٩٤)، «السير» (١٧ / ٥٥٢)، «شذرات الذهب» (٣ / ٢٥٠).

(٤) (١٩ / ١٨٩)، ونقله عن ابن نجيم في «الأشباه» هكذا: «روى أبو عثمان سعيد بن داود الزبيري؛ قال: كتب قوم من أهل اليمن . . .» وساقه؛ ففيه سقط وتحريف! فتنبه .

شرعاً، وجاء عن مالك - رضي الله عنه - أنه أجازته ولكنه كرهه  
لثلاث يدعي الحبالى من الزنى أنه من الجن» .

\* ردها وبيان ضعفها :

شكك الآلوسي في ضعفها بقوله عقبها: «ولعلها لم  
تثبت عن مالك لظهور ما يرد على تعليل الكراهة»<sup>(١)</sup>، ثم ذكر  
كلاماً نفيساً جداً عن استحالة وقوعه، قرأته على شيخنا الألباني  
- رحمه الله - بطلب منه، وهو الذي أرشدني إليه - فرحمه الله  
وجزاه عن العلم وطلبته وأهله خيراً -، وأقره وأعجب به، وهذا  
نصه: «ثم ليت شعري إذا حملت الجنينة من الإنسي؛ هل تبقى  
على لطافتها فلا ترى، والحمل على كثافته فيرى، أو يكون  
الحمل لطيفاً مثلها فلا يريان؟ فإذا تم أمره تكثف وظهر كسائر  
بني آدم، أو تكون متشكلة بشكل نساء بني آدم ما دام الحمل في  
بطنها، وهو فيه يتغذى وينمو بما يصل إليه من غذائها، وكل من  
الشقوق لا يخلو عن استبعاد كما لا يخفى» .

قلت: وإسناد القصة واه جداً، فيه واهيان:

الأول: مقاتل، وهو ابن محمد، قال الدارقطني:

(١) «روح المعاني» (١٩ / ١٨٩).

«مجهول، وحديثه منكر»؛ كما في «اللسان» (٦ / ٨٣).

والآخر: سعيد بن داود بن أبي زنبر؛ بفتح الزاي، وسكون النون، وفتح الموحدة: الزنبري، أبو عثمان المدني، صدوق، له مناكير عن مالك، ويقال: اختلط عليه بعض حديثه، وكذبه عبدالله بن نافع في دعواه أنه سمع من لفظ مالك. قاله في «التقريب» (رقم ٢٢٩٨).

وقال الحاكم في «المدخل إلى الصحيح» (١ / ١٤١ - ١٤٢ / رقم ٦٨): «روى عن مالك بن أنس أحاديث مقلوبة، و«صحيفة أبي الزناد» أيسر من غيرها، فإن أحاديث أبي الزناد محفوظة كلها لأبي الزناد وإن لم يكن لمالك فيها أصل، وقد روى خارج تلك النسخة عن مالك أحاديث موضوعة».

وقال الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» (٣ / ١١٤١): «يروى عن مالك نسخة عن أبي الزناد أكثرها غرائب، لم يأت بها غيره، ويروي أيضاً عن مالك . . . أحاديث يتفرد بها عن مالك».

وقال الخليلي في «الإرشاد» (١ / ٢٤٣ - ٢٤٤): «يكثر عن مالك، ولا يحتج به».

وقال ابن حبان في «المجروحين» (١ / ٣٢٥): «يروى

عن مالك أشياء مقلوبة، قلب عليه «صحيفة ورقاء» عن أبي الزناد، فحدث بها عن مالك عن أبي الزناد، لا تحل كتابة حديثه إلا على جهة الاعتبار».

وقال الخطيب في «تاريخ بغداد» (٩ / ٨١): «سكن بغداد، وحدث بها عن مالك بن أنس، وفي أحاديثه نكرة، ويقال: إنه قلبت عليه «صحيفة ورقاء» عن أبي الزناد؛ فرواها عن مالك عن أبي الزناد»<sup>(١)</sup>.

\* إفاضة في ذكر الأحاديث التي وقع التصريح فيها بزواج الجني من الإنسية أو الإنسي من الجنية:

وردت أحاديث عديدة تدلل على ما ذكره بعض أهل العلم من تناكح الإنس بالجن وتوالدهم، ولكنها ضعيفة، ولم تثبت<sup>(٢)</sup>، منها:

---

(١) انظر غير مأمور: «الجرح والتعديل» (٤ / ١٨)، و«تهذيب الكمال» (١٠ / ٤١٧)، و«مجرد أسماء الرواة عن مالك» (ص ٦٣ / رقم ٢٩٨) لرشيد العطار، و«إتحاف السالك برواة الموطأ عن مالك» (ص ١٢٣ - ١٢٧) لابن ناصر الدين، و«الميزان» (٢ / ١٣٣)، و«معرفة النسخ والصحف الحديثية» (ص ١٤٧، ٢٨٨، ٢٥٦).

(٢) فات من صنف في باب ما لم يثبت فيه حديث ذكرها؛ فلتزد عليه.

أولاً: ما أخرجه أبو داود في «سننه» (رقم ٥١٠٧) عن عائشة؛ قالت: «قال لي رسول الله ﷺ: «هل رأي فيكم المغرَّبون؟». قلت: وما المغرَّبون؟ قال: «الذين يشترك فيهم الجن»».

\* غريبه:

في «فتح الودود»: المغرَّبون - بكسر الراء المشددة - قيل: أي المبعدون عن ذكر الله تعالى عند الوقاع حتى شارك فيهم الشيطان، وقيل: المغرَّب من الإنسان من خُلِقَ من ماء الإنسان والجن، ولهذا معنى المشاركة؛ لأنه دخل فيه عرق غريب، أو جاء من نسب بعيد، وقد انقطعوا عن أصولهم، وبعد أنسابهم بمداخلة من ليس من جنسهم، وقال ﷺ: «هل تحسّ منكن امرأة أن الجن تجامعها؟»، ولعله أراد ما هو معروف أن بعض النساء يعشق لها بعض الجن ويجامعها» انتهى مختصراً. كذا في «عون المعبود» (١٤ / ١١).

\* تخريجه:

الحديث ضعيف.

فيه عبدالعزیز بن جریج، لین؛ كما في «التقريب» (رقم

٤٠٨٧).

وأم حميد لا يعرف حالها، وضعفه المنذري في «مختصر سنن أبي داود»، وشيخنا الألباني في «تعليقه على المشكاة» (رقم ٤٥٦٤).

ثانياً: ما أخرجه أبو الشيخ في «العظمة» (٥ / ١٦٥٣ - ١٦٥٤ / رقم ١١١٣)، والمحاملي في «أماليه» (رقم ٢٣٢ - رواية ابن مهدي - بتحقيقي)، وابن عدي في «الكامل» (٣ / ١٢٠٩)، وابن مردويه، وابن عساكر - كما في «الدر المنثور» (٦ / ٣٥١) -؛ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أحد أبوي بلقيس كان جنياً».

\* تخريجه:

إسناده ضعيف.

فيه سعيد بن بشير، يروي عن قتادة بما لا يتابع. قاله ابن حبان في «المجروحين» (١ / ٣١٥)، وساق الذهبي في «الميزان» هذا الحديث في ترجمته (٢ / ١٢٨) ضمن الأحاديث التي أنكرت عليه، وضعفه شيخنا الألباني - رحمه الله رحمة واسعة - في «السلسلة الضعيفة» (رقم ١٨١٨).

قال الآلوسي في «روح المعاني» (١٩ / ١٨٩): «والذي ينبغي أن يعوّل عليه عدم صحة هذا الخبر، وفي «البحر

[المحيط] لأبي حيان الأندلسي (٧ / ٦٧): «قد طوّلوا في قصصها - يعني بلقيس - بما لم يثبت في القرآن ولا الحديث الصحيح»، ثم قال الآلوسي: «وإن ما ذكر من الحكايات أشبه شيء بالخرافات، فإنّ الظاهر على تقدير وقوع التناكح بين الإنس والجن - الذي قيل: يُصنع السائل عنه لحماقته وجهله - أن لا يكون توالد بينهما، وقد ذكر عن الحسن فيما روى ابن عساكر أنه قيل بحضرته: إن ملكة سبأ أحد أبويها جني، فقال: لا يتوالدون. أي: إن المرأة من الإنس لا تلد من الجن، والمرأة من الجن لا تلد من الإنس. نعم، روي عن مالك ما يقتضي صحة ذلك».

ثم ذكر القصة التي أوردناها، وعلق عليها بما قدمناه عنه آنفاً.

ثالثاً: قال الذهبي في «السير» (١٢ / ٣٢١-٣٢٢): عن أحمد بن أخي ابن وهب، حدثنا عمي [أي: عبدالله بن وهب]، حدثني يحيى بن أيوب، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ؛ قال: «إن المؤمنتين أولاد الجن». قيل لابن عباس: كيف ذلك؟ قال: نهى الله أن يأتي الرجل حائضاً، فإذا أتاها سبقه بها الشيطان، فحملت منه،

فأنث المؤنث». ثم قال بعده: «قال ابن عدي: تفرد به أحمد».

قلت: وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧ / ٢٦٧٢): ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن الفرغ الغافقي، ثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، حدثنا عمي، حدثنا يحيى بن أيوب، عن ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ؛ قال... فذكره.

قال ابن عدي: «أما حديث المؤنثين؛ فلا أعلمه رواه غير ابن وهب عن عمه عن يحيى بن أيوب».

قلت: والحديث منكر<sup>(١)</sup> كما قال ابن القطان الفاسي في «النظر في أحكام النظر» (ص ٣٤٤)، وقد وقع تحريف في مطبوع «الكامل»، وكذا في مطبوع «النظر» في اسم شيخ ابن أخي ابن وهب؛ فوقع فيهما «عمر»، والصحيح: حدثنا «عمي»؛ فليصحح.

وفي الباب آثار، سيأتي المهم منها إن شاء الله تعالى.

---

(١) ولفظه ومعناه باطل، ولا سيما بعرضه على المتيقن عند أهل الطب هذه الأيام، كما فصلته في تعليقه لي على قصة تروى في أقضية علي - رضي الله عنه -، وذلك في كتاب ابن القيم «الطرق الحكمية» يسر الله إتمامه ونشره بخير وعافية، والله الموفق، لا رب سواه.

\* إضافة: كلام الفقهاء عن نكاح الجني :

ومما يدل على بطلان القصة أن الراجح عند الفقهاء والذي تقتضيه الأدلة والمقاصد الشرعية من النكاح، وأشباه ونظائر المسألة منع نكاح الجني للإنسية، أو نكاح الإنسي للجنية .

وقد نقل جماهير الفقهاء حرمة نكاح الجنية، وهاك نقولات عنهم :

نقل ابن مفلح في «الفروع» كلام شيخ الإسلام، فقال :  
«قال شيخنا - يعني : ابن تيمية - : ليس الجن كالإنس في الحد والحقيقة . . . .» إلى قوله : «بلا نزاع أعلمه»، ثم قال : «فقد يدل ذلك على مناكتهم وغيرها<sup>(١)</sup>، وقد يقتضيه إطلاق أصحابنا»، وفي «المغني» وغيره أن الوصية لا تصح لجنى لأنه لا يملك بالتمليك؛ كالهبة، فيتوجه من انتفاء التمليك منع الوطاء؛ لأنه في مقابله . قال : قال الله - تعالى - : ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ

---

(١) قرر شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - وقوع التناكح بين الإنس والجن في كثير من كتبه، مثل : «مجموع الفتاوى» (١٩ / ٣٩ - ٤٠)، و «مجموعة الرسائل المنيرية» (٢ / ١٢٤ - ١٢٥). وانظر كتابي : «فتح المنان» (١ / ٤٢٢).

أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾ [النحل: ٧٢]، وقال سبحانه: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾ [الروم: ٢١]، وقد ذكر أصحابنا هذا المعنى في شروط الكفاءة؛ فها هنا أولى، ومنع منه غير واحد من متأخري الحنفية وبعض الشافعية... ثم روي عن الحسن وقتادة والحكم وإسحاق كراهتها اهـ.

قلت: أخرج ابن أبي الدنيا في «التهافت» (ص ١٠٦ - ١٠٧) وعنه الشبلي في «آكام المرجان» (ص ٩١) والسيوطي في «لقط المرجان» (ص ٣٢)؛ عن عقبة بن عبد الله: «أن رجلاً أتى الحسن بن أبي الحسن فقال: يا أبا سعيد! إن رجلاً من الجن يخطب فتاتنا! فقال: لا تزوجوه ولا تكرموه. فأتى قتادة فقال: يا أبا الخطاب! إن رجلاً من الجن يخطب فتاةً لنا. فقال: لا تزوجوه، ولكن إذا جاء؛ فقولوا: إنا نحرِّج عليك إن كنت مسلماً لَمَّا انصرفت عنا، ولم تؤذنا. فلما كان الليل جاء الجني حتى قام على الباب، فقال: أتيتم الحسن فسألتموه فقال لكم: لا تزوجوه ولا تكرموه، ثم أتيتم قتادة فسألتموه فقال: لا تزوجوه، ولكن قولوا له: إنا نحرِّج عليك إن كنت مسلماً لَمَّا انصرفت عنا ولم تؤذنا. قالوا: نعم، فإنا نحرِّج عليك إن كنت رجلاً مسلماً لَمَّا انصرفت عنا ولم تؤذنا. فانصرف عنهم ولم يؤذهم».

قلت: فيه أبو الجنيد الضرير، قال عنه يحيى بن معين:  
«ليس بثقة».

وأخرج ابن أبي الدنيا في «الهواتف» (ص ١٠٧)، وعنه  
السيوطي في «لقط المرجان» (ص ٣٢) عن الحجاج، عن  
الحكم: أنه كره تزويج الجن.

قلت: والحجاج هو ابن أرتاة، وهو مدلس وقد عنعن.

وأخرج ابن أبي الدنيا في «الهواتف» (١٠٧) عن عقبة  
الأصم أنه سمع الحسن وقتادة وسئلا عن تزويج الجن  
فكرهاه.

وفي «المسائل التي سأل الشيخ جمال الدين الأسنوي  
عنها قاضي القضاة شرف الدين البارزي»<sup>(١)</sup> إذا أراد أن يتزوج  
بامرأة من الجن - عن فرض إمكانه -؛ فهل يجوز ذلك أو  
يُمْتَنَعُ؟ فإن الله تعالى قال: ﴿وَمَنْ ءَايَتْهُ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ  
أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾ [الروم: ٢١]، فامتن الباري تعالى بأن جعل

---

(١) له ترجمة في: «البداية والنهاية» (١٤ / ١٨٢)، و «طبقات الشافعية  
الكبرى» (٨ / ٣٨٧)، و «الدرر الكامنة» (٢ / ٣١٩ - ٣٢٣)،  
و «البدر الطالع» (٢ / ٣٢٤).

ذُلك من جنس يُؤلف، فإن جوزنا ذُلك - وهو المذكور في «شرح الوجيز» لابن يونس -؛ فهل يجبرها ملازمة المسكن أو لا؟ وهل له منعها من التشكل في غير صور الآدميين عند القدرة عليه لأنه قد تحصل النفرة أو لا؟ وهل يعتمد عليها فيما يتعلق بشروط صحة النكاح من أمر وليها وخلوها عن الموانع أو لا؟ وهل يجوز قبول ذُلك من قاضيهم أو لا؟ وهل إذا رآها في صورة غير التي ألفها وادعت أنها هي فهل يعتمد عليها ويجوز له وطؤها أو لا؟ وهل يكلف الإتيان بما يألّفونه من قوتهم كالعظم وغيره إذا أمكن الاقتيات بغيره أو لا؟

فأجاب: لا يجوز له أن يتزوج بامرأة من الجن؛ لمفهوم الآيتين الكريمتين: قوله تعالى في سورة النحل: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾<sup>(١)</sup> [النحل: ٧٢]، وقوله في سورة الروم: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾ [الروم: ٢١].

قال المفسرون في معنى الآيتين: ﴿جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾؛ أي: من جنسكم ونوعكم وعلى خلقكم؛ كما قال

(١) قال الآلوسي في «روح المعاني» (١٤ / ١٨٩) عندها: «واستدل بذلك بعضهم على أنه لا يجوز للإنسان أن يتكح من الجن».

تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨]؛ أي: من الآدميين، ولأن اللاتي يحل نكاحهن بنات العمومة وبنات الخؤولة، فدخل في ذلك من هي في نهاية البعد كما هو المفهوم من آية الأحزاب: ﴿وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَلَتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَتِكَ﴾ [الأحزاب: ٥٠]، والمحرمات غيرهن وهن: الأصول والفروع، وفروع أول الأصول وأول الفروع من باقي الأصول، كما في آية التحريم في النساء؛ فهذا كله في النسب، وليس بين الآدميين والجن نسب.

هَذَا جَوَابُ الْبَارِزِيِّ .

فَإِنْ قُلْتَ : مَا عِنْدَكَ مِنْ ذَلِكَ ؟

قُلْتَ [الْقَائِلُ هُوَ السِّيُوطِيُّ] : الَّذِي أَعْتَقَدَهُ التَّحْرِيمَ ؛

لَوْجُوه :

مِنْهَا : مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْآيَتَيْنِ .

ومنها: ما روى حرب الكرماني في «مسائله» عن أحمد وإسحاق؛ قال: حدثنا محمد بن يحيى القطيعي، حدثنا بشر بن عمر، حدثنا ابن لهيعة، عن يونس بن يزيد، عن الزهري؛ قال: «نهى رسول الله ﷺ عن نكاح الجن»، والحديث وإن كان مرسلًا؛ فقد اعتضد بأقوال العلماء، فروي المنع منه عن

الحسن البصري، وقتادة، والحكم بن عتيبة<sup>(١)</sup>، وإسحاق بن راهويه، وعقبة الأصم، وقال جمال السجستاني من الحنفية في كتاب «منية المفتي» عن «الفتاوى السراجية»: لا يجوز المناكحة بين الإنس والجن وإنسان الماء لاختلاف الجنس.

ومنها: أن النكاح شرع للألفة، والسكون، والاستئناس، والمودة<sup>(٢)</sup>، وذلك مفقود في الجن، بل الموجود فيهم ضد ذلك، وهو العداوة التي لا تزول.

ومنها: أنه لم يرد الإذن من الشرع في ذلك؛ فإن الله تعالى قال: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣]، والنساء: اسم لإناث بني آدم خاصة، فبقي ما عداهن على التحريم؛ لأن

---

(١) في الأصل: «والحكم بن عبيدة»!! وهو خطأ، صوابه ما أثبتناه. انظر (ص ١٥٤).

(٢) هذه وغيرها من المقاصد التبعية للنكاح، والمقصد الأصلي له (الولد)، فمتى (صودر) الولد بتواطؤ من الزوجين؛ فإنهما خالفاً مقصد الشرع الأصلي له، ويعاملهما الشرع في مثل هذه المعاملة بالمنع؛ كنكاح المتعة، ونكاح المحلل، وعلمنا من كلام الآلوسي السابق (ص ١٢٧، ١٣٢) استحالة وقوع تناكح بين الإنس والجن، فإلحاقه بالمنع لمضادة المقصد الأصلي الشرعي للنكاح من باب أولى.

الأصل في الأبضاع الحرمة حتى يرد دليل على الحل .

ومنها : أنه قد منع من نكاح الحر للأمة لما يحصل للولد من الضرر بالإرقاق ، ولا شك أن الضرر بكونه من جنية وفيه شائبة من الجن خلقاً وخلقاً وله بهم اتصال ومخالفة أشد من ضرر الإرقاق الذي هو مرجو الزوال بكثير ، فإذا منع من نكاح الأمة مع الاتحاد في الجنس للاختلاف في النوع ؛ فلأن يمنع من نكاح ما ليس من الجنس من باب أولى .

وهذا تخريج قوي لم أر من تنبه له .

ويقويه أيضاً : أنه نهى عن إنزاء الحمر على الخيل<sup>(١)</sup> ، وعلّة ذلك : اختلاف الجنس ، وكون المتولد منها يخرج عن جنس الخيل ، فيلزم منه قتلها ، وفي حديث النهي : «إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون» ؛ فالمنع من ذلك فيما نحن فيه أولى ، وإذا تقرر المنع ؛ فالمنع من نكاح الجني الإنسية أولى وأحرى<sup>(٢)</sup> .

---

(١) تكلمت عليه في تعليقي على «إعلام الموقعين» ، يسر الله نشره بخير وعافية .

(٢) انظر : «توقيف الحكام على غوامض الأحكام» للأقفهسي (ق ١٦ / أ - ١٧ / أ) ، و «الأشباه والنظائر» (٢٥٦ - ٢٥٧) ، و «لقط =

وقال ابن نجيم: «إذا تقرر المنع من نكاح الإنسيّ الجنية؛ فالمنع من نكاح الجنّي الإنسية من باب أولى».

وقال كمال الدين الدميري في «حياة الحيوان» (١) / (٣٠٢): «ونص على منعه جماعة من أئمة الحنابلة، وفي «الفتاوى السراجية»: لا يجوز ذلك لاختلاف الجنس».

وقال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (١٣) / (٢١٣): «قال الماوردي: القول بأن أم بلقيس جنية مستنكر من العقول؛ لتباين الجنسين، واختلاط الطبعين، وتفارق الحسين؛ لأن الآدمي جسماني والجن روحاني، وخلق الله الآدمي من صلصال كالفخار، وخلق الجن من نار، ويمتنع الامتزاج مع هذا التباين، ويستحيل التناسل مع هذا الاختلاف».

وقال الكرايسي: «لا يجوز»، ذكره الشبلي في «آكام المرجان» (ص ٩٢).

---

= المرجان» (٣٢ - ٣٣)، كلاهما للسيوطي، و«الأشباه والنظائر» (٣٨٩ - ٣٩٠)، و«الفتاوى الحديثية» (ص ٦٨ - ٦٩) لابن حجر الهيتمي، و«الجن في القرآن والسنة» لولي زار (ص ١٩٧ - ٢٠٧)، و«آكام المرجان» (٨٠)، و«عالم الجن» للجميل (٨٩ - ٩٣).

وقال ابن القيم في «تهذيب السنن» (١٤ / ١٠): «وقد تكلم في نكاح الجن للإنس الإمام أحمد وغيره، والكلام فيه في أمرين: في وقوعه وفي حكمه. فأما حكمه؛ فممنوع منه أحمد، ذكره القاضي أبو يعلى».

قلت: هذا جميع ما ورد في مطبوع «تهذيب السنن»!

\* لطائف وتنبهات وفوائد:

ومن اللطائف ما ذكره الذهبي في «السير» (٤ / ٤٥٩)، من قول الطحاوي: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، قال: قدم علينا يَغْنَم بن سالم «مصر» فجثته فسمعتة يقول: تزوجت امرأة من الجن، فلم أرجع إليه.

\* (لطيفة أخرى):

نقل الذهبي عن الخلال قوله: سمعت أبا بكر المرزوقي يقول: «كان مع الأثرم تيقظ عجيب حتى نسبه يحيى بن معين ويحيى بن أيوب المقابري؛ فقال: كان أحد أبوي الأثرم جنياً!!»

\* (فائدة):

للدكتور صلاح راوي مقالة بعنوان «التزواج بين الإنس

والجن مرفوض شرعاً وعقلاً» منشورة في جريدة «المسلمون»  
(العدد الرابع والأربعون، ربيع أول، سنة ١٤٠٦هـ، ص ١٦).

\* فائدة أخرى:

من العلماء من أفرد نكاح الجن في رسائل خاصة كما  
فعل الشيخ حامدي العمادي؛ فقد ألف رسالة سماها «تقعقع  
الشّن في نكاح الجن»؛ كما في «سلك الدرر» (٢ / ١٢).

\* (تنبیه):

المحققون من العلماء اليوم على منع التناكح بين الإنسي  
والجنية، والعكس، وعلى رأسهم: الشيخ العلامة عبدالعزيز  
ابن باز - رحمه الله تعالى -، فنقل صاحباً<sup>(١)</sup> «فتح الحق المبين  
في علاج الصرع والسحر والعين»<sup>(٢)</sup> عنه المنع، وقوله فيه:  
«هذا هو الصواب، ولا يجوز غيره لأسباب كثيرة»، ومما دوننا  
في المسألة ما نصه:

«والذي نراه أن هذه المسألة نادرة الوقوع، إن لم تكن

---

(١) وهما الشيخان عبدالله الطيار وسامي المبارك، حفظهما الله

تعالى، وبارك في جهودهما.

(٢) (ص ٣١ - ط دار الوطن، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٥هـ).

ممتنعة، وحتى لو وقعت فقد تكون بغير اختيار، وإلا لو فُتح الباب؛ لترتب عليه مفاسد عظيمة، لا يعلم مداها إلا الله، فسد الباب من باب سد الذرائع، وحسم باب الشر والفتنة، والله المستعان<sup>(١)</sup>.

قلت: وهذا رأي شيخنا العلامة أسد السنة محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله رحمةً واسعة -، كما قدمناه عنه سابقاً.

(تنبيه):

لا يلزم من عدم وجود التناكح وعلوق الولد في رحم الجنية، أو عدم الاتصال بين الجنى والإنسية نفي الاستمتاع بينهما؛ فهذا هو المثبت في النصوص الشرعية<sup>(٢)</sup>، وينبغي الوقوف عليه في مثل هذه المسائل، والله الموفق.

(فائدة):

أكثر العرب في جاهليتهم من الزعم بزواجهم من الجن،

- 
- (١) «فتح الحق المبين» (٣٣)، ونحوه في كتاب الأستاذ عمر سليمان الأشقر «عالم الجن والشياطين» (ص ٢١).
- (٢) انظر تفصيل ذلك في كتابي «فتح المنان في جمع كلام شيخ الإسلام عن الجن» (١ / ١٩٥).

ولا سيما (السَّعلاة) - وهي أنثى (الغول) -، ومن هذا التناج المشترك، وهو الخلق المركب - عندهم - (بنو السعلاة) من بني عمرو بن يربوع وبلقيس ملكة سبأ<sup>(١)</sup>، ولهم أشعار في ذلك.

(تنبيه):

ذكر الصفدي في «تذكرته»<sup>(٢)</sup> أن أبا بكر بن العربي كان ينكر تزويج الإنس والجن، ويقول: الجن روح لطيف، والإنس جسم كثيف، لا يجتمعان، ثم زعم أنه تزوج امرأة من الجن، وأقامت معه مدة، ثم ضربته بعظم جمل، فشجته - وأرانا شجة بوجهه - وهربت. وهذه القصة إسنادها منقطع، ولم يعلم هذا ألبتة عن ابن العربي، وما أظنها إلا من الخيالات

---

(١) انظر ذلك في: «الحيوان» (٦ / ٤٥٥، ٤٧٤ - ٤٧٦) للجاحظ، و«الجمان في تشبيهات القرآن» (ص ٦٨) لابن نايقا البغدادي، و«الاشتقاق» (ص ٢٢٧)، و«شرح التنوير على سقط الزند» (٢ / ٣٩)، و«بلوغ الأرب» (٢ / ٣٤٠ - ٣٤١)، و«تفسير القرطبي» (١٠ / ١٤٢)، و«أضواء البيان» (٣ / ٣١٨)، و«مذاهب الأعراب وفلاسفة الإسلام في الجن» (ص ٢٠ وما بعد) للقاسمي، و«كتابي الغول» (ص ٩٧ وما بعد).

(٢) نقله عنه السيوطي في «لقط المرجان» (ص ٣٦).

والأوهام، والمقرر في كتبه المنع، قال في «أحكام القرآن» (٣ / ١١٦٠) عند قوله تعالى: ﴿جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾ [النحل: ٧٢] ما نصه: «يعني: من جنسكم، يعني من الآدميين، رداً على العرب التي كانت تعتقد أنها تزوج الجن وتباضعها»، ونقل بعضهم قوله: «نكاحهم جائز عقلاً، فإن صح نقلاً فيها ونعمت»، وإلا بقي على أصل الجواز العقلي»<sup>(١)</sup>.

ومثل هذه الأكذوبة تجدها في كثير من مراجع المعاصرين وكتبهم عن الجن، كما في قصة زواج أبي كف مع الجنية<sup>(٢)</sup> في مصر، سنة ١٩٨٠م، وقصة زواج ذلك الرجل من الجنية الجميلة<sup>(٣)</sup>، وغيرها من الترهات.

ومن هذا الباب ما قاله الدميري: «وقد رأيتُ أنا رجلاً من أهل القرآن والعلم، أخبرني أنه تزوج أربعاً من الجن، واحدة بعد واحدة»، واستشكل ذلك بكلام فقيه النفس، فقال: «لكن

(١) انظر: «منح الجليل» (٣/ ٢٥٥)، و «أضواء البيان» (٣/ ٣٢١).

(٢) ذكرها محمد علي حمد السيداني في كتابه «حقيقة الجن والشياطين» (ص ٥٣ - ٥٧) نقلاً عن كتاب «الإنسان وأشباح الجن» للأستاذ سعيد إسماعيل.

(٣) ذكرها عبدالوهاب العثمان عن صديقي يثق به ويصدقه! انظر: كتاب «الجن والشياطين مع الناس» (ص ٩٠ - ٩١).

يبقى النظر في حكم طلاقها ولعانها والإيلاء منها، وعدتها، ونفقتها، وكسوتها، والجمع بينها وبين أربع سواها، وما يتعلق بذلك، وكل هذا فيه نظر لا يخفى»<sup>(١)</sup>.

(تنبيه):

قال ابن العماد الأقفهسي في «توقيف الحكام» (ق ١٦ / أ - ب): «ونقل ابن أبي الدنيا في كتابه «مكايد الشيطان»<sup>(٢)</sup> عن مالك والحكم بن عتيبة إباحة نكاح الجن».

(فائدة):

نختم كلامنا بنقل مائع، وتحقيق بارع للإمام الشيخ محمد الأمين الشنقيطي فيه ترجيح ما قررناه، قال رحمه الله: «لا أعلم في كتاب الله ولا في سنة نبيه ﷺ نصاً يدل على جواز مناكحة الإنس الجن، بل الذي يستروح من ظواهر الآيات عدم جوازه؛ فقله في هذه الآية الكريمة: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا...﴾ [النحل: ٧٢] الآية ممتناً على بني آدم - بأن أزواجهم من نوعهم وجنسهم - يفهم منه أنه ما جعل لهم

(١) «حياة الحيوان الكبرى» (١ / ٣٠٢).

(٢) جمع بعض نصوصه مجدي السيد، ونشره عن مكتبة القرآن، القاهرة دون تاريخ، وهذا الخبر ليس فيه.

أزواجاً تباينهم كمباينة الإنس للجن، وهو ظاهر، ويؤيده قوله تعالى: ﴿وَمِنَ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١]، فقوله: ﴿أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾ في معرض الامتنان - يدل على أنه ما خلق لهم أزواجاً من غير أنفسهم، ويؤيد ذلك ما تقرر في الأصول من أن النكرة في سياق الامتنان تعم، فقوله: ﴿جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا﴾ [النحل: ٧٢] جمع منكر في سياق الامتنان فهو يعم، وإذا عم دل ذلك على حصر الأزواج المخلوقة لنا فيما هو من أنفسنا، أي من نوعنا وشكلنا، مع أن قوماً من أهل الأصول زعموا «أن الجموع المنكرة في سياق الإثبات من صيغ العموم»، والتحقيق أنها في سياق الإثبات لا تعم، وعليه درج في «مراقي السعود» حيث قال في تعداده للمسائل التي عدم العموم فيها أصح:

منه منكر الجموع عرفاً

وكان والذي عليه انعطفا

أما في سياق الامتنان؛ فالنكرة تعم، وقد تقرر في الأصول «أن النكرة في سياق الامتنان تعم»؛ كقوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ [الفرقان: ٤٨]؛ أي: فكل ماء نازل من السماء طهور، وكذلك النكرة في سياق النفي أو الشرط أو

النهي؛ كقوله: ﴿ مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ غَيْرُهُ ﴾ [الأعراف: ٥٩]،  
 وقوله: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ . . . [التوبة: ٦] الآية،  
 وقوله: ﴿ وَلَا تَطْعَمْنَهُمْ إِيَّامًا ﴾ [الإنسان: ٢٤] الآية،  
 ويستأنس لهذا بقوله: ﴿ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ  
 قَوْمٌ عَادُونَ ﴾ [الشعراء: ١٦٦]؛ فإنه يدل في الجملة على أن  
 تركهم ما خلق الله لهم من أزواجهم وتعديه إلى غيره يستوجب  
 الملام، وإن كان أصل التوبيخ والتفريع على فاحشة اللواط؛  
 لأن أول الكلام ﴿ أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ \* وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ  
 رَبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ ﴾ [الشعراء: ١٦٥ - ١٦٦]؛ فإنه ويختم على  
 أمرين: أحدهما إتيان الذكور، والثاني ترك ما خلق لهم ربهم  
 من أزواجهم.

وقد دلت الآيات المتقدمة على أن ما خلق لهم من  
 أزواجهم هو الكائن من أنفسهم؛ أي من نوعهم وشكلهم؛  
 كقوله: ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا ﴾ [النحل: ٧٢]،  
 وقوله: ﴿ وَمِنْ عَائِلَتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا ﴾ . . .  
 [الروم: ٢١] الآية، فيفيد أنه لم يجعل لهم أزواجاً من غير  
 أنفسهم. والعلم عند الله تعالى<sup>(١)</sup>.

(١) «أضواء البيان» (٣/ ٣٢١-٣٢٢).



## القصة السابعة والستون

### قصص واهية في وفاة الإمام الشافعي

المشهور بين الرواة والمؤرخين أن الإمام الشافعي كان عليلاً بالبواسير<sup>(١)</sup>، وكثيراً ما ينزف منه الدم، وأنه توفي نتيجة اشتداد هذه العلة عليه<sup>(٢)</sup>، والحقائق هي الأمور المشهورة، ما لم يثبت خلافها.

\* ذكر قصة واهية فيها سبب وفاة الإمام الشافعي:

كما لم تنج حياة الإمام الشافعي من الكذب عليه؛ فإن وفاته كذلك، بسبب التعصب المذهبي؛ فقد حاك بعض من لا

- 
- (١) يسمى هذا المرض (مرض الشافعية)؛ لكثرة من أصابه منهم.  
(٢) انظر - على سبيل المثال - : «تاريخ دمشق» (٥١ / ٣٠٠، ٤٠٣)، و «آداب الشافعي ومناقبه» (ص ٣٥) لابن أبي حاتم، و «مناقب الشافعي» (ص ٣٥) للرازي، و «تهذيب الأسماء واللغات» (١ / ٦٥)، و «الوافي بالوفيات» (٢ / ١٧٦)، و «شذرات الذهب» (٢ / ٩).

شأن له في تمحيص المرويات هذه الفرية، دون تورع ولا تثبت، وإنما إذكاءً للتعصب والتمزق، وإثارةً للفتن والتشردم؛ فلا نألوها من ورائها دنيا، ولا بقي لهم دين خالص.

ووقع ذكر لهذه القصة عند ياقوت الحموي<sup>(١)</sup>؛ فلندع الكلام له، قال: «... وكان الشافعي محبباً إلى الخاص والعام لعلمه وفقهه، وحسن كلامه وأدبه وحلمه، وكان بمصر رجلاً من أصحاب مالك بن أنس يقال له فتيان<sup>(٢)</sup> فيه حدة وطيش، وكان يناظر الشافعي كثيراً ويجتمع الناس عليهما، فتناظرا يوماً في مسألة بيع الحر وهو العبد المرهون إذا أعتقه الراهن ولا مال له غيره، فأجاب الشافعي بجواز بيعه على أحد أقواله، ومنع فتيان منه؛ لأنه يمضي عتقه بكل وجه وهو أحد أقوال الشافعي،

---

(١) في «معجم الأدياء» (١٧ / ٣٢٢ - ٣٢٣ - ط دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٤٠٠هـ).

(٢) بقاء مكسورة، بعدها تاء بائنتين من فوق ساكنة، وياء بائنتين من أسفل مفتوحة، وألف ونون وهو ابن أبي السَّمح، مولى تجيب، أبو الخيار، مصري، يروي عن مالك، وكان من كبراء أصحابه المتعصبين لمذهبه.

انظر: «المؤتلف والمختلف» للندارقطني (١ / ٤١٠ و ٤ / ١٨٨٨)، و«الإكمال» (٢ / ٤١ - ٤٢ / ٧ و ١٩٩)، و«توضيح المشتبه» (٧ / ٤٤)

فظهر عليه الشافعي في الحجاج، فضاقت فتیان بذلك ذرعاً، فشتم الشافعي شتماً قبيحاً لم يرد عليه الشافعي حرفاً ومضى في كلامه في المسألة، فرفع ذلك رافع إلى السري<sup>(١)</sup>، فدعا الشافعي وسأله عن ذلك وعزم عليه، فأخبره بما جرى، وشهد الشهود على فتیان بذلك، فقال السري: لو شهد آخر مثل الشافعي على فتیان لضربت عنقه، وأمر فتیان فضرب بالسياط وطيف به على جمل وبين يديه مناد ينادي: لهذا جزاء من سب آل رسول الله ﷺ، ثم إن قوماً تعصبوا لفتیان من سفهاء الناس وقصدوا حلقة الشافعي حتى خلت من أصحابه وبقي وحده، فهجموا عليه وضربوه، فحمل إلى منزله، فلم يزل فيه عليلاً حتى مات في الوقت المقدم ذكره».

وذكر هذه القصة جمع، منهم: القاضي عياض في «ترتيب المدارك»<sup>(٢)</sup>، وذكرها عن الدارقطني، ثم وجدتُ

---

(١) هو السري بن الحكم، كان والياً على مصر.  
انظر: «ولاية مصر» للكندي (١٨٦)، و«النجوم الزاهرة» (٢ / ١٦٥)، و«الخطط المقرية» (١ / ٣١٠)، و«حسن المحاضرة» (٢ / ١١). وللكندي كتاب مفرد في سيرته.  
(٢) (٣ / ٢٧٨ - ٢٧٩)، تحقيق عبدالقادر الصحرأوي، وزارة الأوقاف المغربية.

الدارقطني أشار إليها في «المؤتلف والمختلف» (١ / ٤١٠) بقوله عن فتیان: «كانت له قصة مع الشافعي - رحمه الله -، توفي سنة خمس ومئتين».

ثم أسندها في «المؤتلف» نفسه (٤ / ١٨٨٨ - ١٨٨٩)، وقال قبلها عنه: «كان من كبار أصحاب مالك المتعصبين لمذهبه من المصريين، وجرى بينه وبين الشافعي خصومات، وضربه السلطان وشهره، وكان يتهم الشافعي بذلك، وسئل الشافعي عن ذلك؟ فقال: والله ما ذكرته قط للسلطان».

ثم نقل<sup>(١)</sup> هذه القصة عن كتاب «أعيان موالى مصر» لأبي عمر محمد بن يوسف الكندي، قال: «قال لي أبو أحمد الحسن ابن أحمد بن علي المادرائي: قرأ علي أبو عمر محمد بن يوسف الكندي هذا الكتاب وكتبه لي بخطه، وهو «كتاب أعيان موالى مصر»<sup>(٢)</sup>، وفيه: ومنهم: أبو الخيار فتیان بن أبي السمح

---

(١) وكذلك فعل الذهبي في «تاريخ الإسلام» (حوادث ٢٠١ - ٢١٠، ص ٢٩٢ - ٢٩٣)، تحقيق عمر عبدالسلام التدمري، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ.

(٢) يرد ذكر شديد لهذا الكتاب في «الخطط المقرزية». انظر - على سبيل المثال -: (١ / ١٧١، ٢ / ١٣٧، ١٦١، ٢٠٢، ٢٥٠)، =

عبدالله بن السمح بن أسامة بن زُكَيْر، مولى بني عامر بن عدي بن تُجَيْب، وقال أبو عمر: أخبرني أبو سلمة يعني أسامة بن أحمد؛ قال: ولد فتیان سنة خمسين ومئة، أو إحدى وخمسين، وكان فقيهاً من أصحاب مالك.

حدثني أحمد بن داود، عن ابن خَضِر، عن ابن وزير؛ قال: كان فتیان من أشغب الناس في المناظرة، فكانت بينه وبين الشافعي مناظرة في بيع الحر في الدين. فكان الشافعي يقول: يباع. ويقول فتیان: لا يباع. فقال فتیان للشافعي: إن ثبت على هذا فعل بك كيت وكيت. وكان الشافعي حليماً حياً.

حدثني ابن قديد عن ابن عثمان، عن محمد بن عبدالحكم، قال: جرت بيهما مناظرة، وكانت في فتیان عجلة، فخاطب الشافعي بخطاب أغلظ فيه، ثم افترقا، وبلغ السري بن الحكم ما كان بينهما، فبعث إلى الشافعي، فقال: لتخبرن ما جرى بينكما؟ فيقال: إنه أخبره فبعث السري إلى فتیان، فضربه بالسوط. وقال محمد: رأيت فتیان والمنادي

---

= وذكره ابن دقماق في «الانتصار لواسطة عقد الأمصار» (٥١، ٦٦)، وأشار إليه في (٣٧) وذكره المقرئ أيضاً في «المقفي الكبير» (٥/٤٢٥).

ينادي: هذا جزء من سب رسول الله ﷺ، وفتيان يقول: عائذ بالله من ذلك. قال: وحدثني عمي قال: سألت ابن وزير: عن أمر فتیان؟ فقال: حضرتهما جميعاً، هو والشافعي فتناظرا في شيء لا يعجبني إعادته، ثم جرى بينهما الكلام إلى ذكر الأئمة، فقال فتیان: حدثني مالك: أن الإمام لا يكون إماماً أبداً إلا على شرط أبي بكر الصديق؛ فإنه قال: «وليتكم ولست بخيركم، ألا وإن أقواكم عندي الضعيف حتى آخذ منه الحق، ألا وإن أضعفكم عندي القوي حتى آخذ له الحق، إنما أنا متبع ولست بمبتدع، فإن أحسنت فأعينوني، وإن زغت فقوموني»، فاحتج الشافعي بأشياء لا أذكرها لأحد أبداً، فبلغ السري قول فتیان فضربه<sup>(١)</sup>.

وأشار ابن ماکولا إلى هذه القصة بقوله عند ذكر (فتیان):

«له قصة مع الشافعي، روى عنه أحمد بن يحيى بن الوزير»<sup>(٢)</sup>،

(١) «المؤتلف والمختلف» (٤ / ١٨٨٩ - ١٨٩٠)، تحقيق موفق عبدالقادر، ط دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ.

(٢) «الإكمال في رفع الارتفاع عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب» (٢ / ٤٢)، اعتنى به عبدالرحمن المعلمي، الناشر محمد أمين دمع، دون تاريخ.

وكذا السمعاني في «الأنساب»<sup>(١)</sup>.

ونظم أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن حيان قصيدة مشهورة في مدح الإمام الشافعي، وتعرض فيها إلى هذه القصة، قال<sup>(٢)</sup>:

وكان الإمام الشافعي معظماً  
إليه انتهت في عصره رتبة الفتيا  
فما كان مفراحاً بمال يصيبه  
ولا آيساً حُزناً لمافات من دنيا  
ولا راقه حُسنٌ ولا شاقه هوى  
إلى وجنة حَرا ولا شفةٍ لَميا  
ولما أتى مصر انبرى لإذائه  
أناس طَوَوْا كَشْحاً على بغضه طَيًّا  
أتى ناقداً ما حصلوه وهادماً  
لما أصَّلوه إذ كان بنيانهم وهياً

---

(١) (٤ / ٣٤٦ مادة الفِتياني)، ط دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى،

سنة ١٤٠٨هـ.

(٢) بواسطة «توالي التأنيس» (ص ١٨٦ - ١٨٧).

فدسوا عليه عندما انفردوا به

شقياً لهم شَلَّ الإلهُ له يَدَيَا

فشج بمفتاح الحديد جبينه

فراح قتيلاً لا بواء ولا نعيًا

نعم قد نعاه الدين والعلم والحجًا

وترداد صوت في الدُّجَا يسرد الوحيا

فَسَرَعِيًّا لعلم كان أتحنفنا به

وسُقِيًّا لقبر ضَمَّ جُثمانه سَقِيًّا

وهذا كله يشير إلى شهرة هذه القصة، وقد صرح بذلك ابن حجر، ولكنه - رحمه الله تعالى - ردها؛ فقال: «قلت: قد اشتهر أن سبب موت الشافعي أن فتيان بن أبي السَّمْح المالكي المصري وقعت بينه وبين الشافعي مناظرة فبدرت من فتيان بادرة فرفعت إلى أمير مصر، فطلبه وعدَّره، فحقد ذلك، فلقي الشافعي ليلاً فضربه بمفتاح حديد فشججه فتمرض الشافعي منها إلى أن مات ولم أر ذلك من وجه يعتمد»<sup>(١)</sup>.

(١) «توالي التأنيس» (ص ١٨٥).

قلت : نعم ؛ لأن مدارها على مجاهيل ونكرات .

\* قصة أخرى واهية في وفاة الشافعي :

ذكر بعض المعاصرين<sup>(١)</sup> أنه بعد صلاة العصر خرجت الجنازة من بيت الشافعي مخترقة شوارع الفسطاط وأسواقها، حتى إذا وصلت إلى درب السباع (وهو شارع السيدة نفيسة الآن) أمرتهم السيدة نفيسة - رضي الله عنها - بإدخال النعش إلى بيتها، ونزلت هي إلى فناء الدار، وصلّت عليه الجنازة، وقالت : «رحم الله الشافعي أنه كان يحسن الوضوء»!!

قلت : وهذه الخرافة مشتهرة؛ فقد ذكرها محمد شاهين حمزة في كتابه «السيدة نفيسة رضي الله عنها»<sup>(٢)</sup>، وآمال الحلبي في كتابها: «سيدتنا الطاهرة السيدة نفيسة رضي الله عنها وأرضاهما»<sup>(٣)</sup>، ولا يزال يرددها بعض الخرافيين والطرفيين، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

---

(١) هو الأستاذ مصطفى منير أدهم في كتابه «رحلة الإمام الشافعي إلى مصر» (ص ٤٣).

(٢) (ص ١٠٠ - ١٠١)، ط دار الفكر العربي، مصر، دون تاريخ .

(٣) (ص ٣٤)، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٥م، وهو كتاب خرافي مليء بالخزعبلات، فكن على حذر منه .

\* خرافة أخرى :

يذكر بعضهم أن بعض الشافعية البغداديين عزَّ عليهم دفن الشافعي في مصر؛ فأرادوا «بعد أزمة من وفاته نقله من مصر إلى بغداد، فنظر من قبره لما فتح روائح طيبة، عطلت الحاضرين عن إحساسهم، فتركوه»<sup>(١)</sup>، وهذه فرية بلا مرية، لا نعلم لها مستند، وهي تروج خرافات الصوفية، فحقيق بها أن تطوى ولا تروى، والله المستعان، وعليه التكلان.

\*\*\*\*\*

---

(١) ذكرها المناوي في «مناقب الإمام الشافعي» (ص ١٤٠).

## القصة الثامنة والستون

### قصة مكذوبة على أحمد

\* شهرتها:

يكثر الصوفية ذكر هذه القصة عن الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - ، فذكرها مثلاً الشعراني في بعض كتبه ، والغبريني في «عنوان الدراية» (ص ٢٤) ، وسمعتها مراراً وتكراراً في مناسبات متعددة على ألسنة بعض الطلبة - بله المشايخ والوعاظ - فضلاً عن العوام والدهماء .

\* ذكرها:

تقول هذه القصة - على حد تعبير الغبريني - : «روي عن الإمام أحمد بن حنبل - رضي الله عنه - أنه كان لا يأكل البطيخ ؛ لأنه لم يبلغه كيف كان النبي ﷺ يأكله : هل أكله بقشره أم بغير قشره ، وهل تناوله رَضاً أو قطعاً أو بالفم» .

\* نقضها:

هذه القصة كذب ، وهي باطلة ؛ للوجوه الآتية :

أولاً: لا نعرف من ذكرها من الأقدمين، والتعليل المذكور فيها سمج .

ثانياً: أسند ابن الجوزي<sup>(١)</sup> في «مناقب الإمام أحمد (ص ٢٥١) (الباب السادس والأربعون: في ذكر مطعمه) عن صالح ابن أحمد؛ قال: «وما رأيته - أي: أباه الإمام أحمد - اشترى رماناً ولا سفرجلاً ولا شيئاً من الفاكهة؛ إلا أن يكون يشتري بطيخة، فيأكلها بخبز، أو عنباً، أو تمرأ» .

فكان الإمام أحمد يأكل البطيخ، وهذا مناقض لما في القصة .

ثالثاً: قال أحمد الغماري في «جوّنة العطار»<sup>(٢)</sup>: «فائدة:

- 
- (١) ونقله عنه عبدالغني الدقري في كتابه «أحمد بن حنبل» (ص ٢٤) .  
(٢) تنمة اسمه: «في طرف الفوائد ونوادر الأخبار»، وهو كتاب شبيه بالكناشات، أودع فيه صاحبه فوائد ومعلومات شتى، لا جامع بينها، وتفنن في ذلك، لذا؛ ففيه متعة؛ إلا أن تصوف صاحبه ونزعه الشيعة أثرت عليه فيه؛ فهاجم كثيراً من الفضلاء فضلاً عن العلماء، وبعضهم من الأقدمين، وجلهم من معاصريه، وأكثر فيه عن أخبارهم وعن أخبار الكتب، وله نقداً ووقفات وتعريفات مليحات، وقد أشرف الأستاذ الأمين أبو خبزة (١٤١٧هـ - ١٤١٨هـ) على مجموعة من الطلبة، فعملوا - لنيل الإجازة في =

سمعت كثيراً من أهل العلم والصوفية يذكرون أن الإمام أحمد لم يأكل البطيخ طول عمره؛ لأنه لم يعلم كيف كان ﷺ يأكله، فكنت أستبعد هذا، ولا أعرف مصدرهم فيه حتى رأيت الشعراني ذكر ذلك في «الطبقات»<sup>(١)</sup>، وهي حكاية باطلة؛ فقد ذكر ابن الجوزي في «مناقب الإمام أحمد» عنه أنه كان يحب البطيخ ويكثر من أكله، وربما قال: كان لا يتفكه إلا به أو نحو هذا، ثم رأيت ذلك منقولاً عن محمد بن أسلم الطوسي الحافظ الزاهد العابد الصوفي صاحب المصنفات الكثيرة، التي منها: «المسند» و«الأربعون»، وغيرهما، وهو من أقران الإمام أحمد، وقد توفي بعده بسنة»<sup>(٢)</sup>.

\* فائدة:

كان الأمام أحمد متبعاً للسنة والآثار جداً في هديه وسمته، وفي فقهه وعلمه وفتاويه، ومن أقوال الوزير العالم

= جامعة عبدالمالك السعدي من كلية الآداب والعلوم الإنسانية بتطوان - على تحقيقه في عشرة أجزاء صغيرة، لم تنشر بعد، وهي - بمجملها - من متدرين غير عارفين، وعلى بعض هذه الأجزاء تعليقات تنبئ عن جهل كبير وخطير، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

(١) ليست في مطبوعه .

(٢) «جؤنة العطار» (٢ / ٢٣٢ - ٢٣٣).

العادل أبي المظفر يحيى بن محمد بن هبيرة - فيما نقل ابن رجب في «ذيل طبقات الحنابلة» ( ١ / ٢٧٣ ) - فيه : « ليس مذهب أحمد إلا الاتباع فقط ، فما قاله السلف قاله ، وما سكتوا عنه سكت عنه » ، ويعجبني بهذا الصدد ما قاله بعض المعاصرين<sup>(١)</sup> في ترجمته : « لقد وصفه بعض معاصريه بأنه تابعي كبير تخلف به الزمن » .

والشواهد على هذا ظاهرة ليس هذا محلها ، ولنا بحاجة إلى هذه القصة للتدليل على ذلك ، والله الهادي .

\* استطراد :

حكى الغبريني هذه الحكاية عن أحمد في ترجمة الصوفي (أبي مدين شعيب بن الحسين الأندلسي)<sup>(٢)</sup> في معرض الحديث عن زهده ، فقال : « قلت : بلغ من ورعه - رضي الله عنه - أنه كان لا يأكل البقلة المسماة بـ (بقلة الروم)<sup>(٣)</sup> ، لذكر

---

(١) هو الشيخ محمد أبو زهرة في كتابه «أحمد بن حنبل : حياته وعصره ، آراؤه وفقهه» (ص ٤٤ ، آخر فقرة ٤٣) .

(٢) أفرده ابن قنفذ القسنطيني في كتاب سماه «أنس الفقير وعز الحقيير» طبع بالرباط سنة ١٩٦٥ م .

(٣) في «أنس الفقير» : «بقل الهوم» ، وفي «أقرب الموارد» : «هوم =

اسم الروم عليها، وإضافتها إليهم»، قال: «وهذا تقدم في باب التقوى»! ثم قال: «ومثل ما ذكر ما روي عن الإمام أحمد . . .»، وذكر القصة، وذكر معها ما نصه: «ومثل ذلك ما يحكى عن المحاسبي الذي مات أبوه وترك كذا وكذا ألف درهم، فما أخذ منها شيئاً، وقال: إن أبي كان يقول بالقدر، وقال ﷺ: «لا يتوارث أهل ملتين»، وكابن القاسم الذي مات أبوه وترك كذا وكذا ألف درهم، فأبى أن يأخذها وقال: إن أبي كان تاجراً وكان لا يحسن العلم، فربما دخل عليه الربى وهو لا يشعر، وهو الذي اكرت دابة فسافر عليها فجاءه إنسان برسالة وقال له: تحمل هذه معك لفلان. فقال: ما اشترطت على رب الدابة حمل هذا. وهذا كله من باب الورع - رضي الله عنهم -»<sup>(١)</sup>.

قلت: وهذه القصص كالقصة السابقة، والورع الذي فيها بارد، لا يدخل تحت مسماه (الشرعي) على حدّه الصحيح<sup>(٢)</sup>،

= المعجوس: شجر شبيه بالياسمين، فيها بعض الحلاوة والحلّة، وأجود زهرها الأغبر الذي تعلوه صفرة، ويكون حديثاً، وسميت (هوم المعجوس)؛ لأن عبدة النار يستعملونها في عبادتهم، ويتسبون لها منافع عجيبة».

(١) «عنوان الدراية» (ص ٢٤).

(٢) إذ في الأولى (تكفير) لأبيه، فأين الورع؟!

وهذا الكتاب مليء بالخزعات والخرافات، كسائر كتب الصوفية<sup>(١)</sup>، وإليك حكاية سمجة - من حكايات كثيرة عديدة - تنبئك عن حاله: قال في ترجمة (علي بن أبي نصر فتح بن عبدالله) (٦٠٦ - ٦٥٢هـ) ما نصه: «وذكر الشيخ الصالح أبو عبدالله ابن القائد القصار - رحمه الله -؛ قال: حضرت مع السيدين الصالحين، العالمين العاملين، أبي زكريا الزواوي، وأبي الحسن بن أبي نصر فتح بن عبدالله - نفع الله بهما ورضي عنهما -، في عام خمسة وست مئة مجلساً، سأل فيه الشيخ أبو زكرياء الشيخ أبا الحسن عن رحلته إلى المشرق، وما رأى من الغرائب وما شاهد من العجائب، فقال له: حضرت بعض دروس العلم في عام اثنين وست مئة مع حفيد من حفدة سلالة الشيخ الطاهر المبارك عمار المعمر بما سبق له من بركة دعاء النبي ﷺ، ورغبت منه يرينيه لأتبرك به (!!)) ففعل، ودخلت معه إليه - رضي الله عنه -، فوجدته في مهد ملفوفاً بقطن وعيناه تتقدان كأنهما اليواقيت، ولحيته كحلاء وقد تجددت بعد سقوطها، فسلمت عليه فرد عليّ، فقال له حفيده: يا جداه! هذا

(١) انظر عن كتبهم: (المجموعة الثانية) من كتابي «كتب حذر منها العلماء» يسر الله إتمامه بخير وعافية.

طالب من المغرب يقرأ معي، ورجب مني أن يراك ويتبرك بك وتدعوله . قال : فدعا لي - رضي الله عنه - بصوت خفي مفهوم سمعته، وقلت له : يا سيدي ! أنت رأيت سيد الأولين والآخرين محمداً ﷺ، فعساك تحدثني حديثاً أرويه عنك وأرويه؟ فقال : نعم، كان سيدنا رسول الله ﷺ يوصينا أن نكثر من القرآن بسور قلائل<sup>(١)</sup> من الكتاب العزيز، ويقول : هي أمان من الفقر<sup>(٢)</sup> .

ثم علق الغبريني بقوله : «قلت : هذه رتبة عظيمة حصلت لهذا العالم؛ فإنه يعد بها من التابعين، وهذه القضية معلومة النقل عن الشيخ - رحمه الله -، وذكر أن سكنى هذا المعمر بلدة «قطنة»<sup>(٣)</sup> وهي آخر بلاد الترك من جهة اليمين عن يمين السد، سد إسكندر المحجوب به يأجوج ومأجوج»، ثم قال : «وهذا سند يعلي المتأخرين، ويلحقهم بأكابر المتقدمين، نفعنا الله بهم»<sup>(٤)</sup> .

(١) كذا فيه ! ولعل صوابه : «القلقل»؛ أي : المعوذتين والإخلاص .

(٢) «عنوان الدراية» (ص ١٤٠ - ١٤١) .

(٣) لله در المصنف ما أعرفه بالجغرافية !! ويؤكد ذلك قوله (ص ٢٣٩) في ترجمة (علي بن عبد الله الششتري) : «توفي رحمه الله بالشام بمدينة دمياط !!»

(٤) «عنوان الدراية» (١٤١ - ١٤٢) .



## القصة العاشمة والسجون

### فتوى العلماء لملك وطء بعض جواريه في نهار رمضان

\* شهرة القصة :

تذكر بعض كتب الأصول<sup>(١)</sup> هذه القصة في مباحث (القياس) في (مسالك العلّة العقلية): (مسلك المناسبة والإحالة) ويعرف الأصوليون (المناسب) بتعريفات كثيرة؛ فمنهم من قال: «وصف ظاهر منضبط يحصل عقلاً من ترتب الحكم عليه ما يصلح أن يكون مقصوداً من حصول مصلحة أو دفع مفسدة»<sup>(٢)</sup>.

(١) ولم يقتصر ذكر هذه القصة على كتب هذا الفن، وإن اشتهرت فيه، وإنما تعدتها إلى كتب التراجم والفقهاء وغيرها، وسيأتي بيان ذلك إن شاء الله.

(٢) انظر: «العضد» (٢ / ٢٣٩ - مع «حواشيه»)، و«روضه الناظر» (١٥٨)، و«بيان المختصر» (٣ / ١١٠) للأصبهاني.

ومنهم من قال: «ما يجلب للإنسان نفعاً، أو يدفع عنه  
ضرراً»<sup>(١)</sup>.

ومنهم من قال: «عبارة عما لو عرض على العقول لتلقته  
بالقبول»<sup>(٢)</sup>.

وهناك تعريفات أخرى<sup>(٣)</sup>.

وتقرر كتب الأصول أن المناسب ينقسم باعتبار شهادة  
الشرع له بالملائمة والتأثير وعدمها إلى أقسام:

\* ما علم أن الشارع اعتبره.

\* ما علم أن الشارع ألغاه.

\* ما لم يعلم أن الشارع اعتبره أو ألغاه.

ويقصد بالعلم هنا الرجحان، وبالاختبار: إيراد الحكم  
على وفقه، لا التنصيص عليه أو الإيماء إليه؛ لأنه لو قلنا بأن

---

(١) انظر: «حاشية الإزميري على شرح مرقاة الوصول» (٢ / ٣١٩).

(٢) انظر: «الإحكام» (٣ / ٣٨٨) للآمدي.

(٣) انظر: «المحصول» (٢ / ٢ / ٢١٧ وما بعد)، وشرحه «الكاشف»

(٦ / ٣٣٨ وما بعد)، و«مباحث العلة في القياس عند الأصوليين»

(ص ٣٩٠ وما بعد).

المراد بالاعتبار التنصيص على المناسب أو الإيماء إليه؛ فإن هذا يعني أن العلة مستفادة من النص صريحاً أو إيماء وليس من المناسبة، فلم يكن بعد ذلك مستنبطاً، والأقسام الثلاثة ليست موضع اتفاق في مجموعها على كونها طريقاً للعلة، بل هي موضع خلاف بين الأصوليين، كما أن لبعضها تقسيمات فرعية.

وقصتنا هذه<sup>(١)</sup> تذكر في كتب الأصول كمثال على (ما علم أن الشرع ألغاه)، وهذا جولة سريعة في بطون كتب الأصول لتدليل على شهرة هذه القصة:

قال الآمدي في «الإحكام» (٣ / ٤١٠ - ٤١١): «القسم الخامس: المناسب الذي لم يشهد له أصل بالاعتبار بوجه من الوجوه، وظهر مع ذلك إلغاؤه وإعراض الشارع عنه في صورته؛ فهذا مما اتفقوا على إبطاله وامتناع التمسك به، وذلك كقول بعض العلماء لبعض الملوك لما جامع في نهار رمضان، وهو صائم: «يجب عليك صوم شهرين متتابعين»، فلما أنكر عليه

---

(١) مجملة غير مفصلة، وزاد صاحب «ضوابط المصلحة» (ص ٢٢١) شيئاً من بيان لما قال: «ما أفتى به أحد تلامذة الإمام مالك في حق بعض ملوك المغاربة!»

حيث لم يأمره بإعتاق رقبة مع اتساع ماله؛ قال: لو أمرته بذلك لسهل عليه ذلك واستحقر إعتاق رقبة في قضاء شهوة فرجه؛ فكانت المصلحة في إيجاب الصوم مبالغة في زجره، فهذا وإن كان مناسباً؛ غير أنه لم يشهد له شاهد في الشرع بالاعتبار مع ثبوت الغاية بنص الكتاب».

وقال الزركشي في «البحر المحيط» (٥ / ٢١٥): «القسم الثاني: ما علم إلغاء الشرع له كما نقل عن بعضهم إيجاب الصوم ابتداء في كفارة ملك واقع في رمضان؛ لأن القصد منها الانزجار، وهو لا ينزجر بالعتق، فهذا وإن كان قياساً لكن الشرع ألغاه، حيث أوجب الكفارة مرتبة من غير فصل بين المكلفين، والقول به مخالف للنص فيكون باطلاً. فإن قيل: قد خصصوا العموم بالمعنى فيما هو قريب من ذلك. قلنا: حيث لم يعكر على النص بالإبطال، وهو هنا يعكر».

وقال صفي الدين الهندي في «نهاية الوصول» (٨ / ٣٣٠٤ - ٣٣٠٥): «وأما القسم الثاني - وهو المناسب الذي يعلم أن الشارع ألغاه - فهو: كقول بعض العلماء لبعض الملوك لما سأله عما يجب عليه، وقد أفطر في نهار رمضان بالوقوع عمداً: يجب عليك صوم شهرين متتابعين. فقيل له: أليس أن

هذه الكفارة مرتبة أولها العتق؛ فهلا أمرته بذلك مع سعة قدرته عليه؟ فقال: لو أمرته بذلك لهان عليه الأمر، فربما كان لا ينزجر عن ذلك، وأقدم على مثله مرات أخرى، واستحقر ذلك في قضاء شهوة الوقاع، فكانت المصلحة في إيجاب صوم الشهرين؛ لينزجر عن مثله كرة أخرى، فهذا وإن كان مناسباً لكن ألغاه الشارع ولم يلتفت إليه؛ حيث أوجب هذه الكفارة بصريح النص، مرتبة من غير فصل بين المكلفين والقول به مخالفة للنص فيكون باطلاً، وكيف لا؟! وفتح هذا الباب يفضي إلى تغيير قواعد الشرع وقوانينها عند تغير الأحوال، هذا مع ما أنه يتضمن مفسدة تربو على ما تخيله من المصلحة وهي عدم الثقة للمكلفين بقول العلماء وعدم الاعتماد على فتواهم، فإنه إذا عرف ذلك من صنيعهم لم يحصل الظن بصدقهم فيما يفتون به، وذلك يفضي أن لا يعمل العامي بالشرع أصلاً.

وقال ابن الساعاتي في «نهاية الوصول» (٢ / ٦٣٣):

«ومنه ما ظهر إلغاؤه شرعاً، وهو مردود، كما أفتى بعض العلماء ملكاً أظفر عمداً في رمضان بإيجاب شهرين متتابعين مع اتساع ماله، نظراً إلى أنه أضر له؛ فإنه وإن ناسب إلا أنه ملغى بإطلاق الكتاب».

وقال السبكي في «الابتهاج بشرح المنهاج» (٣ / ٦٣ - ط

دار الكتب العلمية): «والثانية ولم يذكرها المصنف أن يلغيه الشارع؛ فهذا لا يجوز التعليل به باتفاق القياسيين، ومثاله: قول بعض العلماء لبعض الملوك لما جامع في نهار رمضان: عليك صوم شهريت متتابعين، فلما أنكر عليه حيث لم يأمره بالإعتاق مع اتساع ماله؛ قال: لو أمرته بذلك لسهل عليه واستحقر عتق رقبة في قضاء شهوته، فكانت المصلحة عندي في إيجاب الصوم لينزجر؛ فهذا قول باطل ومخالف لنص الكتاب بما اعتقده مصلحة، وفتح هذا الباب يؤدي إلى تغيير جميع حدود الشرائع ونصوصه بسبب تغير الأحوال، ثم إذا عرف ذلك من صنيع العلماء لم يحصل الثقة بقولهم للمستفتين، ويظن الظان أن فتياهم بتحريف من جهتهم بالرأي»، ثم أعادها فيه مرة أخرى بنوع فيه اختصار (٣ / ١٨١).

فهذه خمسة نقول - وغيرها كثير - ممن أشار إلى القصة، والملاحظ أن العبارات متشابهة، وأن الغالب عليها الاستنكار والاستشناع.

\* الرد على ما في هذه القصة من باطل:

ومما يلاحظ هنا أمور:

الأول: أن التعليق على القصة بالرد والنكرة واقع في كلام الكثيرين ممن نقلها، وأن الكلام السابق يدور في محور كلام الغزالي في «المستصفى» (١ / ٢٨٥)؛ فإنه علق عليها بقوله: «فهذا قول باطل ومخالف لنص الكتاب بالمصلحة، وفتح هذا الباب يؤدي إلى تغيير جميع حدود الشرائع ونصوصها بسبب تغير الأحوال، ثم إذا عرف ذلك من صنيع العلماء لم تحصل الثقة للملوك بفتواهم، وظنوا أن كل ما يفتون به فهو تحريف من جهتهم بالرأي»<sup>(١)</sup>.

وقال في «شفاء الغليل» (٢٢٠ - ٢٢١): «إن أتباع المصالح على مناقضة النص باطل»، وهذا من ذلك الفن، وإنما تطلب الأحكام من مصالح تجانس مصالح الشرع: إذا فقدنا تنصيب الشرع على الحكم، فأما إذا صادفناه؛ فلاستصلاحات وتصرفات الخواطر معزولة مع النصوص، فإذا نص الشارع على أمر وجب مراعاته، فإن فقد النص تشوفنا إلى درك علة المنصوص، وإثبات الحكم بها، فإن عجزنا تشوفنا إلى مصالح تضاهي جنس مصالح الشرع.

---

(١) وقد أشار إليها الغزالي في «المستصفى» (١ / ٣٠٢) مرة أخرى، وقارن صنيعه بصنيع السبكي السابق في الموضوعين.

فأما ما تخيله هذا المفتي - من الزجر - ففاسد، وطريق زجر مثله : أن نبين له أن الكفارات ليست ممحقات للذنوب ، فإن تراب الأرض لو انقلب ذهباً لو أنفقه لم يقابل جريمته في هتك حرمة شهر الله - تعالى - المعظم ، وهلم جراً ، إلى بيان ما يتعرض له من سخط الله - تعالى - ولائمه .

ولو ذهبنا نكذب للملوك على حسب استصلاحهم ارتقاباً لعلاجهم ؛ لشوشنا الشريعة ، ولم نثق بتحصيل النجح منهم ، ولانتبذ إلى أسماعهم أن علماء الشرع يحرفون الفتاوى لأجلهم ، وسقطت الثقة بقولهم ؛ فلا بد من المحافظة على حدود الشريعة والإعراض عن المصالح ؛ فإن الفتوى بالمصلحة اجتهاد ؛ فكيف تصادم النصوص بالمجتهدات؟! فهذا مثال المصلحة المناقضة للنص .

الثاني : أن هذا الذكر والرد واقع في كلام أقدم من كلام الغزالي ، ألا وهو شيخه إمام الحرمين الجويني ، قال في كتابه «الغياثي» (ص ٢٢٢ - ٢٢٤ / رقم ٣٢٦ - ٣٢٨) ما نصه : «وإنما أرخيت في هذا الفصل فضل زمامي ، وجاوزت حد الاقتصاد في كلامي ؛ لأنني تخيلت انبثاث هذا الداء العضال في صدور الرجال ، فقد حكى لي بعض المرموقين بالعقل الراجح حكاية ، فقال :

دخل بعض العلماء على بعض الملوك، فسأله الملك عن  
الوقاع في نهار رمضان، فقال مجيباً: على من يصدر ذلك منه  
صوم شهرين متتابعين .

فقيل للعالم - بعد انفصاله عن المجلس - : أليس إعتاقُ  
الرقبة مقدماً على الصيام في حق المقتدر عليه؟ والسائل كان  
ملك الزمان الذي تركع له التيجان(!!). فقال: لو ذكرت له  
الإعتاق لاستهان بالوقاع في رمضان، ولأعتق عبداً على الفور  
في المكان، فإذا علمت أنه يقل عليه صوم شهرين تباعاً ذكرته  
ليفيده ارعواءً وامتناعاً.

وأنا أقول: إن صح هذا من معتزٍ إلى العلماء؛ فقد كذب  
على دين الله وافترى، وظلم نفسه واعتدى، وتبوأ مقعده من  
النار في هذه الفتوى، ودل على انتهائه في الخزي إلى الأمد  
الأقصى، ثكلته أمه لو أراد مسلكاً رادعاً وقولاً وازعاً فاجعاً  
لذكر ما يتعرض لصاحب الواقعة من سخط الله وأليم عقابه،  
وحاق عذابه، وأبان له أن الكفارات وإن أتت على ذخائر الدنيا  
واستوعبت خزائن من غير ومضى؛ لما قابلت همّاً بخطيئة في  
شهر الله المعظم وحماه المحرم، وذكر له أن الكفارات لم تثبت  
مُمَحَّصَاتٍ للسيئات، وكان يغنيه الحق عن التصريف

والتحريف .

ولو ذهبنا نكذب الملوك ونطبق أجوبة مسائلهم على حسب استصلاحهم طلباً لما نظنه من فلاحهم لغيرنا دين الله تعالى بالرأي، ثم لم نثق بتحصيل صلاح وتحقيق نجاح، فإنه قد يشيع في ذوي الأمر أن علماء العصر يحرفون الشرع بسببهم؛ فلا يعتمدونهم، وإن صدقوهم<sup>(١)</sup>، فلا يستفيدون من أمرهم إلا الكذب على الله وعلى رسوله، والسقوط عن مراتب الصادقين، والالتحاق بمناصب المُمخَرِّقين المنافقين» انتهى .

قلت: وكلام الغزالي السابق لا يتجاوز تلخيص ما في هذه العبارات القوية الجيدة، التي تنبئ عن غيرة على الأحكام الشرعية<sup>(٢)</sup>.

\* من صاحب هذه القصة:

أشار غير محقق<sup>(٣)</sup> لكتب الأصول وغيرها أن صاحب

---

(١) هذا هو الداء العضال لعلماء هذا الزمان، إلا من رحم ربي، كثُرهم الله وحياهم وبياهم .

(٢) سيأتي كلام للشاطبي في بيان بطلان الفتوى المذكورة، وذكر البطلان على وجه آخر مستساغ .

(٣) مثل: العلواني في تحقيقه «المحصول» (٢ / ٢ / ٢٢٩)، وصالح =

هذه القصة هو (يحيى بن يحيى الليثي) - راوي «الموطأ» -، وأنه وقعت له مع الحاكم الأموي (عبدالرحمن بن الحكم)<sup>(١)</sup>!!

وذكرها القاضي عياض في «ترتيب المدارك» (١ / ٥٤٢ ط البيروتية، و٣ / ٣٨٨ - ط المغربية) في ترجمة (يحيى بن يحيى)، وهذا نص كلامه: «ووقع الأمير عبدالرحمن على جارية له في يوم من رمضان ثم ندم، وبعث في يحيى وأصحابه فسألهم، فبادر يحيى وقال: يصوم الأمير - أكرمه الله - شهرين متتابعين. فلما قال ذلك يحيى: سكت القوم. فلما خرجوا سألوه لم خصه بذلك دون غيره مما هو فيه

---

= اليوسف وسعد السويح في تعليقهما على «نهاية الوصول» (٨ / ٣٣٠٥)، والديب في تعليقه على «الغياثي» (ص ٢٢٣).  
ومن المفيد أن أنه أن المعلق على «نهاية الوصول» سماه (يحيى بن يحيى الأندلسي)، وهو غير سميّه النيسابوري.  
انظر التفريق بينهما: «دليل السالك» (١٢٥ - ١٢٦)، وكتابه «الإمام مسلم» (١ / ١٦٩).

(١) كان عادلاً في الرعية، مشكور السيرة، فاضلاً، له نظر في العلوم العقلية، وكان يقيم الصلوات للناس بنفسه، ويصلي إماماً بهم في كثير من الأوقات، توفي في ربيع الآخر سنة ثمان وثلاثين ومثنتين. ترجمته في: «تاريخ الإسلام» (حوادث ٢٣١ - ٢٤٠، ص ٢٣٨ - ٢٣٩)، و «ديوان المبتدأ» (٤ / ١٦٣) لابن خلدون.

تخير<sup>(١)</sup> من الطعام والعتق؟ فقال: لو فتحنا له هذا الباب وطىء كل يوم وأعتق. فحمل على الأصعب عليه لثلاثا يعود»، وذكرها غير واحد من المالكية، مثل الحطاب في «مواهب الجليل» (٢ / ٤٣٥)، والدسوقي في «حاشيته على الشرح الكبير» (١ / ٥٣٠)، وعليش في «منح الجليل» (٢ / ١٤٠)، والمدني في «حاشيته على كنون» (٢ / ٣٦٧).

\* نكرة القصة:

وهذه القصة منكرة؛ للأسباب التالية:

أولاً: أنه لا يجوز لأحد كائن من كان أن يغيّر ويبدّل في الأحكام الشرعية المقررة، فكما أنه لا فرق بين (الأمير والمأمور) في (الرخص) و (التخفيفات)؛ فإنه لا فرق بينهما في (العزائم) و (التشديدات).

والمقرر في مذهب الإمام مالك<sup>(٢)</sup> - وهو رأي ابن

---

(١) كذا في الطبعة البيروتية، وفي الطبعة المغربية: «مخير»، ولعلها أصوب.

(٢) انظر: «المعونة» (١ / ٤٧٨)، «عقد الجواهر الثمينة» (١ / ٣٦٥)، «التلقين» (١ / ١٩١)، «التمهيد» (٧ / ١٦١)، «المنتقى» (٢ / ٥٤)، «شرح الزرقاني على الموطأ» (٢ / ١٧١)، «التفريع» (١ / =

القاسم - أنَّ كفارة من يطأ زوجته أو أمته في نهار رمضان أن عليه الكفارة على التخيير دون الترتيب، خلافاً لأبي حنيفة<sup>(١)</sup> والشافعي<sup>(٢)</sup>؛ لما روي أن رجلاً أفطر في رمضان فأمره رسول الله ﷺ أن يعتق رقبة أو يصوم شهرين متتابعين، أو يطعم ستين مسكيناً<sup>(٣)</sup>، قالوا: ولفظ (أو) للتخيير، ولأنها كفارة لم تجب

= ٣٠٦ - ٣٠٧)، «بداية المجتهد» (١ / ٤٠٤)، «جامع الأمهات» (ص ١٧٥)، «الكافي» (١٢٤)، «الخرشي» (٢ / ٢٥٤)، «الفقهاء المالكي وأدلته» (٢ / ١١٧).

(١) انظر: «مختصر الطحاوي» (٥٤)، «شرح معاني الآثار» (٢ / ٥٩ - ٦١)، «مختصر اختلاف العلماء» (٢ / ٢٧ - ٢٨، مهم)، «فتح القدير» (٢ / ٣٤٠)، «البحر الرائق» (٢ / ٢٩٧)، «تبيين الحقائق» (١ / ٣٢٧ - ٣٢٨)، «رد المحتار» (٢ / ١٠٩).

(٢) انظر: «الأم» (٢ / ٩٨)، «الروضة» (٢ / ٣٧٩)، «نهاية المحتاج» (٣ / ٢٠٤)، «مغني المحتاج» (١ / ٤٤٤)، «المجموع» (٦ / ٣٣٣ - ٣٣٤)، «حلية العلماء» (٣ / ٢٠١).

قلت: وعن أحمد روايتان على الترتيب، وعلى التخيير. وانظر: «كشاف القناع» (٢ / ٣٢٧)، «المغني» (٤ / ٣٨٠)، «الإنصاف» (٣ / ٣٢٢)، «منتهى الإرادات» (١ / ٤٨٦)، «تنقيح التحقيق» (٢ / ٣٠٣).

(٣) لفظ مالك فيه التخيير ولم يختلف رواية «الموطأ» عليه فيه، ولفظ غيره - وهم جماعة حفاظ - يدل على الترتيب، وهذه رواية =

عن إتلاف ولا عذر؛ فدخلها التخيير<sup>(١)</sup>.

وعليه؛ فيكون - على فرض صحة القصة - يحيى قد اختار لك إحدى الخصال التي له أن يكفر بواحدة منها، فلا حرج عليه في فتواه، فقلوه: «لو فتحنا له هذا الباب... لا وزن له».

ويوضحه:

ثانياً: ما قاله الإمام ابن الصلاح في كتابه «أدب المفتي والمستفتي» (ص ١٢٥): «واعلم أن من يكتفي بأن يكون في فتياه أو عمله موافقاً لقول أو وجه في المسألة، ويعمل بما يشاء من الأقوال أو الوجوه من غير نظر في الترجيح، ولا تقيّد به؛

---

= البخاري في «صحيحه» (رقم ١٩٣٦، ١٩٣٧، ٢٦٠٠، ٥٣٦٨، ٦٠٨٧، ٦١٦٤، ٦٧٠٩، ٦٧١٠، ٦٧١١، ٦٨٢١)، ورواية مسلم في «صحيحه» (رقم ١١١١).  
وقال ابن تيمية في «شرح العمدة» (١ / ٢٩٣): «الكفارة على الترتيب هي الرواية المنصورة».  
وقال (١ / ٢٩٥): «هي أكثر رواة وأشد استقصاءً وأحوط وأشبه بالقياس».  
وانظر: «التمهيد» (٧ / ١٦١، ١٦٤-١٦٧).  
(١) انظر: «الإشراف» (٢ / ٢٥٠ / رقم ٥٦٧ - بتحقيقي).

فقد جهل وخرق الإجماع، وسبيله سبيل الذي حكى عنه أبو الوليد الباجي المالكي<sup>(١)</sup> من فقهاء أصحابه، أنه كان يقول: إن الذي لصديقي علي إذا وقعت له حكومة أن أفتيه بالرواية التي توافقه، وحكى عن من يثق به: أنه وقعت له واقعة وأفتى فيها وهو غائب جماعة من فقهاءهم من أهل الصلاح بما يضره، فلما عاد سألهم فقالوا: ما علمنا أنها لك، وأفتوه بالرواية الأخرى التي توافقه. قال: وهذا مما لا خلاف بين المسلمين ممن يعتد به في الإجماع أنه لا يجوز».

(١) حكاها في كتابه «التبيين لسنن المهتدين»، ونقله عنه بطوله الشاطبي في «الموافقات» (٥ / ٩٠ - ٩١) وعلق عليه بقوله: «وفيه بيان ما تقدم من أن الفقيه لا يحل له أن يتخير بعض الأقوال بمجرد التشهي والأغراض من غير اجتهاد، ولا أن يفتي به أحداً، والمقلد في اختلاف الأقوال عليه مثل هذا المفتي الذي ذكر، فإنه إنما أنكر ذلك على غير مجتهد أن ينقل عن مجتهد بالهوى، وأما المجتهد؛ فهو أخرى بهذا الأمر. قال أبو عبيدة: وهذا الصنيع نعته ابن فرحون في «تبصرة الحكام» (١ / ٥١ - ٥٢، ٥٥ - ٥٦) والقرافي في «الإحكام» (٢٥٠) - والنص له - بأنه «قريب من الفسوق والخيانة في الدين، والتلاعب بالمسلمين، ودليل فراغ القلب من تعظيم الله - تعالى - وإجلاله وتقواه، وعمارته باللعب وحب الرياسة والتقرب إلى الخلق دون الخالق! نعوذ بالله - تعالى - من صفات الغافلين».

ونقل كلامه هذا وارتضاه ابن القيم في «إعلام الموقعين»  
(٤ / ٢١١) وابن حمدان في «صفة الفتوى والمستفتي» (٤٠ -  
٤١).

ويحیی في فتواه هذه عمل على عكس ما حكاه الباجي  
عن بعضهم؛ فذاك كان يبحث له عن السهل ويتقصده، دون  
مراعاة قول أو وجه، فضلاً عن نص ودليل، ويحیی في هذه  
القصة كان يبحث له عن أمر صعب ويتقصد أن يلحق بالأمير  
مشقة وشدة، مع أنه يرى - تخريباً وتديلاً - خلاف ما أفتاه،  
وكفى بهذا نكرةً.

ثالثاً: وعلى فرض أن الكفارة للترتيب لا للتخيير؛  
فيكون الواجب في حق الأمير (الإعتاق)؛ فكيف يُفتي بالصيام؟  
والمنصوص عند المالكية<sup>(١)</sup> أن العتق أفضل من الصوم؛ لأن  
نفعه متعدي للغير دون الصوم، قالوا<sup>(٢)</sup>: «ولو للخليفة».

وقد حمل بعضهم إفتاء يحيى للأمير على محمل آخر،  
قال ابن عرفة: «وتأول بعضهم أن المفتي بذلك رأى الأمير

---

(١) هم القائلون بالتخيير، كما قدمناه.

(٢) انظر: «حاشية الدسوقي» (١ / ٥٣٠)، و«منح الجليل» (٢ /  
١٣٩).

فقيراً!! وما بيده إنما هو للمسلمين». قال: «ولا يرد هذا تعليل المفتي بما ذكر؛ لأنه لا ينافيه، والتصريح به موحش»<sup>(١)</sup>، وقال أبو عبد الله البقوري في «اختصار فروق شيخه القرافي» ما نصه: «أكثر الملوك فقراء، أفقرهم الدّين، بسبب ما جنوا على المسلمين بالهوى في أبنية الدور العالية، والمراكب النفيسة، والأطعمة الطيبة، وإعطاء الأصدقاء، وغير ذلك من التصرفات المنهي عنها شرعاً؛ فهذه ديون عليه، وتكثّر مع طول الأيام»<sup>(٢)</sup>.

وهذه محامل بعيدة؛ فالأمراء والملوك ليسوا فقراء، ولا يجوز أن تلحق بهم أحكامهم، ولا أدري - على الكلام السابق - هل أصحابه يجوزون (الصدقات) لهم!!؟

رابعاً: ولذا حكى بعضهم القصة وجعل سبب الكفارة (الظهار)، كما حكاه الشاطبي في «الموافقات» (٣ / ١٨٦ - ١٨٨ - بتحقيقي) حتى يستقيم ما فيها!! وهذا اضطراب<sup>(٣)</sup>،

---

(١) «مواهب الجليل» (٢ / ٤٣٥)، و «حاشية المدني على كتون» (٢ / ٣٦٧).

(٢) «حاشية المدني على كتون» (٢ / ٣٦٧).

(٣) وستأتيك وجوه أخرى لاضطراب القصة قريباً إن شاء الله تعالى.

ويزيده وضوحاً:

خامساً: الاضطراب الشديد فيها، وهذا التفصيل

والبيان:

حكيت عن يحيى بن يحيى مع عبدالرحمن بن الحكم كما  
قدمناه، وحكيت عن الإمام مالك مع هارون الرشيد! وحكيت  
عن إسحاق بن إبراهيم بن مسرة أبو إبراهيم التجيبي مولاهم مع  
أمير المؤمنين الحكم!

حكى هذه الوجوه الشاطبي في «الاعتصام» (٢ / ٦١٠)،  
قال ما نصه: «حكى الغزالي<sup>(١)</sup> عن بعض أكابر العلماء: أنه  
دخل على بعض السلاطين، فسأله عن الوقاع في نهار رمضان؟  
فقال: عليك صيام شهرين متتابعين. فلما خرج راجعه بعض  
الفقهاء وقال: القادر على إعتاق الرقبة كيف يعدل به إلى  
الصوم، والصوم وظيفة المُعْسِرِينَ، وهذا الملك يملك عبيداً  
غير محصورين؟! فقال لهم: لو قلت له عليك إعتاق رقبة  
لاستحقر ذلك وأعتق عبيداً مراراً، فلا يزجره إعتاق الرقبة،  
ويزجره صوم شهرين متتابعين».

---

(١) في «المستصفي» (١ / ٢٨٥، ٣٠٢)، ومضى بيان ذلك مفصلاً.

ثم قال: «فهذا المعنى مناسب؛ لأن الكفارة مقصود الشرع منها الزجر، والملك لا يزجره الإعتاق ويزجره الصيام، وهذه الفتيا باطلة<sup>(١)</sup>؛ لأن العلماء بين قائلين: قائل بالتخير، وقائل بالترتيب، فيقدّم العتق على الصيام، فتقديم الصيام بالنسبة إلى الغنا<sup>(٢)</sup> لا قائل به».

ثم قال: «على أنه قد جاء عن مالك شيء يشبه هذا، لكنه على صريح الفقه! قال يحيى بن بكير: حث الرشيد في يمين، فجمع العلماء، فأجمعوا على أن عليه عتق رقبة، فسأل مالكا، فقال: صيام ثلاثة أيام، [فقال: لم؟ أنا مُعَدَم؟ وقال الله تعالى: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ﴾ [المائدة: ٨٩]، فأقمتني مقام المعدم؟! فقال: نعم يا أمير المؤمنين، كل ما في يدك ليس لك؛ فعليك صيام ثلاثة أيام»<sup>(٣)</sup>.

(١) وسبق بيان ذلك.

(٢) في جميع المطبوعات: «الغني»، والصواب ما أثبتناه، كما في نسخة خطية جيدة.

(٣) ذكر قصة الرشيد مع مالك: المواق في «التاج والإكليل» (٢ / ٤٣٥)، والمدني في «حاشيته على كنون» (٢ / ٣٦٧).

وما بين المعقوفتين سقط من جميع نسخ «الاعتصام» المطبوعة، وهو مثبت في نسخة خطية جيدة، اعتمدت عليها وعلى أخرى مع =

ثم قال: «واتبعه على ذلك إسحاق بن إبراهيم من فقهاء قرطبة».

ثم قال: «حكى ابن بشكوال: أن الحكم أمير المؤمنين أرسل في الفقهاء وشاورهم في مسألة نزلت به، فذكر لهم عن نفسه أنه عمد إلى إحدى كرائمه، ووطئها في رمضان، فأفتوا بالإطعام، وإسحاق بن إبراهيم ساكت، فقال له أمير المؤمنين: ما يقول الشيخ في فتوى أصحابه؟ فقال له إسحاق: لا أقول بقولهم وأقول بالصيام. فقليل له: أليس مذهب مالك الإطعام؟ فقال لهم: لم تحفظوا<sup>(١)</sup> مذهب مالك؛ إلا إن كنتم تريدون مصانعة أمير المؤمنين؟! قال لهم: إنما أمر مالك بالإطعام لمن له مال، وأمير المؤمنين لا مال له، إنما هو بيت مال المسلمين، فأخذ بقوله أمير المؤمنين، وشكر له عليه<sup>(٢)</sup> انتهى، وهذا صحيح.

- 
- = مصادر الشاطبي التي نقل منها في تقويم النص، وكادت أن أفرغ منه والحمد لله، والفروق بين ما توصلت إليه والنسخ المطبوعة مذهلة، حتى أنني أقرر أن نص الكتاب لم ينشر بعد!
- (١) كذا في مخطوط «الاعتصام»، وهو الصواب، وفي جميع الطبعات: «فقال لهم: تحفظون...».
- (٢) سيأتي - قريباً - بيان عن هذه القصة.

نعم ، حكى ابن بشكوال أنه اتَّفَق لعبدالرحمن بن الحكم مثل هذا في رمضان ، فسأل الفقهاء عن توبته من ذلك وكفارته؟ فقال يحيى بن يحيى : يكفر ذلك صيام شهرين متتابعين . فلما بدر<sup>(١)</sup> ذلك من يحيى سكت سائر الفقهاء حتى خرجوا من عنده ، فقالوا ليحيى : ما لك لم تُفْتِه بمذهبنا عن مالك من أنه مخيّر بين العتق والطعام والصيام؟ فقال لهم : لو فتحنا له هذا الباب سهّل عليه أن يطأ كل يوم ويعتق رقبة ، ولكن حملته على أصعب الأمور لئلا يعود» ، ثم قال : «فإن صح هذا عن يحيى بن يحيى - رحمه الله - ، وكان كلامه على ظاهره؛ كان مخالفاً للإجماع» انتهى .

قال أبو عبيدة : تشكيك الشاطبي الأخير بقوله : «فإن صح هذا عن يحيى . . .» في محله! فتوارد القصص - مع ما فيها من نكرة - عن جمع مع أمراء وملوك مثل (عبدالرحمن بن الحكم) تارة ، و (الحكم) تارة أخرى ، وعن مالك مع (هارون) يضعفها ويجعلها مضطربة ، ويزيد ذلك اضطراباً أن محمد بن نظام الدين الأنصاري ذكرها في كتابه «فواتح الرحموت» (٢ / ٢٦٦) وزاد وجهاً ولوناً آخر من الاضطراب الواقع فيها ، قال

(١) في جميع طبعات «الاعتصام» : «برز» .

بعد أن ذكر أن (ما علم إلغاؤه مردود اتفاقاً)؛ قال: «ومن ثم أنكر على يحيى بن يحيى تلميذ مالك - وهو الذي جمع «الموطأ» - إفتاءه بالصوم في الكفارة لبعض ملوك المغرب معللاً بالمشقة، بخلاف الإمام عيسى بن أبان منا؛ فإنه لم ينكر عليه، حيث أفتى والي خراسان بالصوم معللاً بفقره لتبعاته التي على ذمته، فالمال كله مشغول بها؛ فيكون فقيراً غير واجد للعبد، فوجب الصوم بالنص، وليس فيه اعتبار ما علم إلغاؤه».

قلت: حال الاثنين (الأميرين) واحد، والخلاف في (الأسماء) لا عبرة به، وقوله فيه ميل للتعصب للمذهب، وادعاء الفقر في حق (والي خراسان) مردود، وغير مستساغ لغة ولا عرفاً ولا شرعاً، والله الموفق.

بقي بعد هذا أمر مهم جداً، يدل على بطلان القصة، ألا وهو: ذكر القاضي عياض في «ترتيب المدارك» (٦ / ١٣٢ - ١٣٣ ط المغربية) حكاية (الحكم) مع أبي إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن مسرة، وردّها بنقد متين لها، وهذا كلامه:

«وذكر ابن مظاهر أن الخليفة الحكم استفتاه في غلبة نفسه على وطء بعض جواريه في رمضان، فأفتاه أصحابه بالإطعام، على اختيار مالك فقال هو: لا أرى إلا الصيام. فإنما

أمر مالك بالإطعام لمن له مال، وأمير المؤمنين لا مال له، إنما هو مال المسلمين. فأخذ بقوله».

قال: «وهذه الحكاية لا تصح جملة؛ لأن أمير المؤمنين في وقته ممن كان لا يغلب على هذا، وممن كان يدعي لنفسه من الأموال المتملكة كثيراً، وممن كان لا يجسر عليه أبو إبراهيم ولا غيره».

قلت: ويصلح ردُّ هذه القصة<sup>(١)</sup> بهذا الوجه وحده، وهو قوي متين، والحمد لله رب العالمين.

آخر الجزء السابع

\*\*\*\*\*

---

(١) على جميع وجوهها وألوانها وضروبها.



# الفهارس

فهرس الآيات

فهرس الأحاديث والآثار على حروف المعجم

فهرس الأحاديث على مسنديها

فهرس الآثار على قائلها

فهرس الأشعار

فهرس الجرح والتعديل

فهرس الفوائد

الموضوعات والمحتويات

\* \* \*



## فهرس الآيات

الآية	رقم الآية	الصفحة
<b>البقرة</b>		
وعلم آدم الأسماء كلها	٣١	٢٢
واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون	١٧٢	١٢٥
الله لا إله إلا هو الحي القيوم	٢٥٥	٤٩
لا تأخذه سنة ولا نوم	٢٥٥	١٤، ٣٧
<b>آل عمران</b>		
يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته	١٠٢	٥
<b>النساء</b>		
يا أيها الناس اتقوا ربكم	١	٥
فانكحوا ما طاب لكم من النساء	٣	١٣٩
<b>المائدة</b>		
فمن لم يجد	٨٩	١٨٧
<b>الأعراف</b>		
وما لكم من إله غيره	٥٩	١٤٩
هو الذي خلقكم من نفس واحدة		

وجعل منها زوجها ١٨٩—١٩٠ ٢١، ٢٤

٢٦

فلما آتاها صالحاً جعلاً له شركاء ١٩٠ ٢٥، ٢٧

جعلاً له شركاء فيما آتاها ١٩٠ ٢٨

فتعالى الله عما يشركون ١٩٠ ٢١، ٢٥

٢٨، ٣٠

أيشركون ما لا يخلق شيئاً وهم

يخلقون ١٩١ ٢٢، ٢٥

### التوبة

وإن أحد من المشركين استجارك ٦ ١٤٩

لقد جاءكم رسول من أنفسكم ١٢٨ ١٣٨

### النحل

ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ٣٢ ٦٢، ٦٦

والله جعل لكم من أنفسكم أزواجاً ٧٢ ١٣٥، ١٣٦

١٤٦، ١٤٧

١٤٨، ١٤٩

### مريم

ويقول الإنسان إذا ما مت لسوف

أخرج حياً ٦٦ ٣٠

## الفرقان

وأنزلنا من السماء ماء طهوراً ٤٨ ١٤٨

## الشعراء

أتأتون الذكرا من العالمين وتذرون

... ما ١٦٥—١٦٦ ١٤٩

وتذرون ما خلق لكم ربكم من

أزواجكم ١٦٦ ١٤٩

## الروم

ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم

أزواجاً ٢١ ١٣٥، ١٣٦،

١٣٧، ١٤٨،

١٤٩

## الأحزاب

وبنات عمك وبنات عماتك

... وبنات ٥٠ ١٣٨

يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا

قولاً سديداً ٧٠ — ٧١ ٥

## الزمر

الله يتوفى الأنفس حين موتها ٤٢ ٤٧

الإنسان

١٤٩

٢٤

ولا تطع منهم آثماً

عيس

٣٠

١٧

قتل الإنسان ما أكفره

العصر

٣٠

٢

إن الإنسان لفي خسر

\* \* \*

## فهرس الأحاديث والآثار على حروف المعجم

- أقي عمر يرود فقسمها بين المهاجرين  
والأنصار... ث
- ٨٦ عمر
- أحد أبوي بلقيس كان جنياً
- ١٣١ أبو هريرة
- أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك
- ٤٧ أبو هريرة
- اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا...
- سلمة بن
- ٨٠ يزيد الجعفي
- أكره إذا وجدت امرأة حاملاً قيل لها من  
زوجك؟... ث
- ١٢٥ مالك
- إلا أن تروا كفراً بواحاً فيه من الله
- ٨٠ جابر
- برهان...
- الذي هتف بك من الجن هو سماعة بن
- ١٠٤ علي
- غراب...
- الذين يشترك فيهم الجن
- ١٣٠ عائشة
- أما إنكم سترون بعدي أثرة...
- محمد بن
- ٩١ مسلمة
- أما الرؤوس التي رأيت والنيران...
- ١٠٢ علي

		إن الذي رأيت مثل ضربه الله لي ولمن حضر معي... ١٠٢ علي
٤٧	أبو موسى	إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام... إن بني إسرائيل سألوا موسى هل ينام ربك؟... ٥٣ ابن عباس
٤١	جبير	إن بني إسرائيل قالوا لموسى: هل ينام ربنا؟... ٥٢ ابن عباس
١٨٨	الحكم	إن الحكم أمير المؤمنين أرسل في الفقهاء وشاورهم... ١٣٥ الحسن
١٨١	—	إن رجلاً أتى الحسن بن علي فقال: يا أبا سعيد! إن رجلاً من الجن... ١٨١
٥٧	جابر	إن رجلاً أفطر في رمضان فأمره رسول الله ﷺ أن... ٥٧
١٣٢	ابن عباس	إن الله عبداً من عبده عبد الله خمس مئة سنة... ١٣٢ ابن عباس
٣٧	ابن عباس	إن المؤمنين أولاد الجن... ٣٧ ابن عباس
٤٤	أحد	إن موسى سأل الملائكة: هل ينام ربنا؟ إن موسى قال في مناجاته: يا رب... ٤٤

	القصاص	
٥٥	أبو بردة	إن موسى قال له قومه: أينام ربنا قال.. ث إن النبي ﷺ لما خرج إلى بني المصطلق حين...
١٢١	—	...
٣٨	معمر	إنما هو مثل ضربه الله له، يقول: ... ث
	أسامة بن	أنه كان أحب إلى رسول الله منك، وأبوه
٨٥	زيد	كان أحب إلى...
٨٠	جابر	بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة...
		بُعث إلى عمر رضي الله عنه بحلل فقسمها... ث
٧٧	عمر	تؤدون الحق الذي عليكم وتسالون الله الذي لكم...
	ابن مسعود	تسمع وتطيع وإن ضرب ظهرك... تلك عصابة من الجن هولت عليك...
٨١	حذيفة	...
٨٠	سلمة بن	...
٩٧	الأكوع	تكسوني هذا الثوب وتكسو ابن أخي مسوراً هذا الثوب... ث
٨٧	أبي وقاص	توجهت إلى المسجد فرأيت رجلاً من قريش عليه حلة... ث
٩٠	مسلمة	...

٧٧	عمر	الثوب الذي اتزرت به أهو ثوبك؟... ث
٦٠، ٥٧	جابر	خرج من عندي خليلي جبريل آنفاً...
٧٠	أنس	دخل علي النبي ﷺ في يوم الجمعة...
٨٩ ت	عمر	دلوني علي فتى هاجر هو وأبوه... ث
		سئل مالك بن أنس فقيل له: إن ههنا رجلاً
١٢٥	مالك	من الجن... ث
٨١	ابن مسعود	ستكون أثرة وأمور تنكرونها قالوا:...
٩٨	علي	سر مع هؤلاء السقاة... سيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين
٨١	حذيفة	في... ث
٣٦، ٣٤	أبو هريرة	ضرب الله مثلاً أن الله لو كان ينام... عبادتك خمسين سنة تعدل سكون ذا
٦٥	منبه	العرق... ث
	وهب بن	عبد عابد خمسين عاماً فأوحى الله إليه أني
٦٥	منبه	قد غفرت لك... ث
٧٠	أنس	عليك بالحبيك والفنيك والضاغطين... عليك السمع والطاعة في عسرك
٨٠	أبو هريرة	ويسرك...
١٦	الحسن	عنى بهذا ذرية آدم... ث غنم المسلمون أبراداً يمانية فخصه برداً

٨٢	عمر	وخص ابنه... ث
		فأتى قتادة فقال: يا أبا الخطاب إن رجلاً
١٣٥	قتادة	من الجن... ث
١٨١	—	فأمره رسول الله ﷺ أن يصوم شهرين... فأوحى الله إلى الملائكة وأمرهم أن يؤرقوه
٣٧	ابن عباس	ثلاثاً... ث
		فرض لأسامة بن زيد أكثر مما فرض لابنه
٨٥	عمر	عبدالله... ث
		في قوله: "لا تأخذ سنة ولا نوم" أن موسى
٣٧	ابن عباس	سأل الملائكة... ث
	أبو أيوب	قال داود: رب أخبرني ما أدنى نعمك
٦٥	القرشي	علي... ث
٤٧	أبو موسى	قام فينا رسول الله بأربع منها...
١١٤	—	قتل علي لعمر بن ود أفضل من...
٧٢	جابر	كان أحدنا يمر في المسجد جنباً مجتازاً. ث
		كان عمر يقسم حلاً ورجل جالس يقدمها
٨٨	عمر	بين يديه... ث
		كان فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف
٨٤	عمر	في أربعة... ث
١٦	الحسن	كان هذا في بعض أهل الملل... ث

		كان يرى التسوية في القسم ثم خالفه عمر بعد وفاته... ث
٨٥	أبو بكر	كتب قوم من اليمن إلى مالك بن أنس يسألونه عن نكاح الجن... ث
١٢٦	مالك	لما توجه رسول الله ﷺ يوم الحديبية إلى مكة...
١٠٤،٩٦	ابن عباس	لمبارزة علي لعمر بن ود يوم الخندق...
١١٢	—	لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله...
٦٦،٦٣	أبو هريرة	لن ينحو أحد منكم بعمله...
٦٣	أبو هريرة	لما حملت حواء طاف إبليس بها...
١٣	سمرة	لو اغتسلت بأربعة أثمار الدنيا سيحان وجيحان...
٧٠	أنس	ما رآك الشيطان سالكاً فجاً إلا سلك فجاً غيره...
١١٩،١٠٩	عمر	من رجل يمضي في نفر من المسلمين معهم القرب...
٩٦	ابن عباس	نهى الله أن يأتي الرجل حائضاً فإذا أتاها سبقه... ث
١٣٢	ابن عباس	نهى رسول الله أن يخلق الرجل رأسه وهو جنب...
٧١	—	

١٣٨	الزهري	نهى رسول الله ﷺ عن نكاح الجن
٨٥	ابن عمر	هجرته واحدة؟... ث
١٣٠	—	هل تحس منكن امرأة أن الجن يجامعها... هل رئي فيكم المغربون؟ قلت: وما المغربون؟... ث
١٣٠	عائشة	هل من رجل يمضي في نفر من المسلمين معهم القرب... ث
١٠٤	ابن عباس	هم اليهود والنصارى... ث
١٦	الحسن	وقع في نفس موسى: هل ينام الله؟... ث
٣٤	أبو هريرة	وقع في نفس موسى: هل ينام الله؟... ث
٣٦	عكرمة	وليتكم ولست بخيركم... ث
١٥٦	أبو بكر	لا تزوجوه ولا تكرموه... ث
١٣٥	الحسن بن علي	لا تزوجوه ولكن إذا جاء فقولوا إنا نخرج عليك إن كنت... ث
١٣٥	قتادة	لا نسمع... ث
٧٧	سلمان	لا يتوارث أهل ملتين
١٦٥	—	لا يجوز المناكحة بين الإنس والجن وإنسان الماء... ث
١٣٩	راهويه	لا يجوز المناكحة بين الإنس والجن وإنسان
	الحسن	

١٣٩	البصري	الماء... ث
	الحكم بن	لا يجوز المناكحة بين الإنس والجن وإنسان
١٣٩	عتيبة	الماء... ث
	عقبة	لا يجوز المناكحة بين الإنس والجن وإنسان
١٣٩	الأصم	الماء... ث
		لا يجوز المناكحة بين الإنس والجن وإنسان
١٣٩	قتادة	الماء... ث
٧٠	أنس	يا أنس غسلك للجمعة أم للحنابة؟...
	أبو أيوب	يا داود: تنفس، فتنفس، قال: هذا أدن
٦٥	القرشي	نعمي عليك... ث
	أحد	يا رب: هل تنام؟ فأمره الله أن يأخذ
٤٥	القصاص	زجاجتين... ث
		يا رسول الله! وما الحبيك وما الفنيك
٧٠	أنس	وما...
		يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهدائي ولا
٨٠	حذيفة	يستنون

\* \* \*

## فهرس الأحاديث على مسنديها

### أسامة بن زيد

٨٥ إنه كان أحب إلى رسول الله منك وأبوه كان...

### أنس بن مالك

٧٠ دخل علي النبي ﷺ في يوم الجمعة...

٧٠ عليك بالحبيك والفنيك والضاغطين...

٧٠ لو اغتسلت بأربعة أثمار الدنيا سيحان وجيحان...

٧٠ يا أنس! غسلك للجمعة أم للحنابة؟...

٧٠ يا رسول الله! وما الحبيك والفنيك؟...

### جابر

٨٠ إلا أن تروا كفراً بواحا فيه من الله برهان

٥٧ أن لله عبداً من عبده عبد الله خمس مئة سنة...

٨٠ بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة...

٦٠، ٥٧ خرج من عندي خليلي جبريل آنفاً...

### حذيفة

٨٠ تسمع وتطيع وإن ضرب ظهرك...

٨٠ سيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين...

- ٨٠ يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهدائي ولا يستنون...  
سلمة بن الأكوع
- ٥٧ تلك عصابة من الجن هولت عليك...  
سلمة بن يزيد الجعفي
- ٨٠ اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا...  
سمرة
- ١٣ لما حملت حواء طاف إبليس بها...  
عبد الله بن عباس
- ٥٣ إن بني إسرائيل سألوا موسى: هل ينام ربك؟...  
إن المؤمنين أولاد الجن...
- ١٣٢
- ١٠٤، ٩٦ لما توجه رسول الله ﷺ يوم الحديبية إلى مكة...  
من رجل يمضي في نفر من المسلمين معهم القرب...  
هل من رجل يمضي في نفر من المسلمين معهم القرب...  
القرب...
- عبد الله بن مسعود
- ٨١ تؤدون الحق الذي عليكم وتسالون الله الذي لكم...  
ستكون أثرة وأمر تنكرونها قالوا:...
- ٨١
- علي
- ١٠٤ الذي هتف بك من الجن هو سماعة بن غراب...  
أما الرؤوس التي رأيت والنيران...
- ١٠٢

- ١٠٢ ... إن الذي رأيت مثل ضربه الله لي ولمن حضر معي ...  
 ٩٨ ... سر مع هؤلاء السقاة ...

### عمر

- ١١٩ ، ١٠٩ ... ما رآك الشيطان سالكاً فجاً إلا سلك فجاً ...

### محمد بن مسلم الزهري

- ١٣٨ ... هي رسول الله ﷺ عن نكاح الجن ...

### محمد بن مسلمة

- ٩١ ... أما إنكم سترون بعدي أثره ...

### أبو هريرة

- ١٣١ ... أحد أبوي بلقيس كان جنياً ...  
 ٤٧ ... أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك ...  
 ٤٧ ... إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام ...  
 ٣٤ ... ضرب الله مثلاً أن الله لو كان ينام ...  
 ٨٠ ... عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك ...  
 ٤٧ ... قام فينا رسول الله بأربع منها ...  
 ٦٦ ، ٦٣ ... لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله ...  
 ٦٣ ... لن ينجو أحد منكم بعمله ...  
 ٣٤ ... وقع في نفس موسى: هل ينام الله؟

### المهمون

- ١٨١ ... أن رجلاً أفطر في رمضان فأمره رسول الله ﷺ أن ...

- ١٢١ أن النبي ﷺ لما خرج إلى بني المصطلق حيث...  
 ١٨١ فأمره رسول الله ﷺ أن يعتق رقبة أو يصوم...  
 ١١٤ قتل علي لعمر بن ود أفضل من...  
 ١١٢ لمبارزة علي لعمر بن ود يوم الخندق...  
 ٧١ نهي رسول الله ﷺ أن يخلق الرجل رأسه وهو جنب  
 ١٣٠ هل تحس منكن امرأة أن الجن بجامعها؟...  
 ١٦٥ لا يتوارث أهل ملتين.

#### عائشة

- ١٣٠ الذين يشتركون فيهم الجن...  
 ١٣٠ هل رأي فيكم المغربون؟ قلت: وما المغربون؟...

\* \* \*

## فهرس الآثار على قائلها

- أسامة بن زيد  
٨٥ فرض لأسامة بن زيد أكثر مما فرض لابنه...  
إسحاق بن راهويه  
١٣٩ لا يجوز المناكحة بين الإنس والجن وإنسان الماء...  
جابر  
٧٢ ت كان أحدنا يمر في المسجد جنباً بمتازاً  
الحسن بن علي  
١٣٥ أن رجلاً أتى الحسن بن علي فقال: يا أبا سعيد إن رجلاً من  
الجن...  
١٣٥ لا تزوجه ولا تكرمه  
الحسن البصري  
١٦ عنى بهذا ذرية آدم  
١٦ كان هذا في بعض أهل الملل  
١٦ هم اليهود والنصارى  
الحكم بن عتيبة  
١٣٩ لا يجوز المناكحة بين الإنس والجن وإنسان الماء...

### الحكم أمير المؤمنين

١٨٨ أن الحكم أمير المؤمنين أرسل في الفقهاء وشاورهم...

### سعد بن أبي وقاص

٨٧ تكسوني هذا الثوب وتكسو ابن أخي مسوراً هذا الثوب...

### سعيد بن جبير

١٤ أن بني إسرائيل قالوا لموسى: هل ينام ربنا؟...

### سلمان

٧٧ لا نسمع...

### عبد الله بن عباس

٥٢ إن بني إسرائيل قالوا: يا موسى هل ينام ربك؟...

٣٧ إن موسى سأل الملائكة: هل ينام ربنا؟...

٣٧ فأوحى الله إلى الملائكة وأمرهم أن يورقوه ثلاثاً...

في قوله تعالى: "لا تأخذه سنة ولا نوم" إن موسى سأل

٣٧ الملائكة...

١٣٢ نهي الله أن يأتي الرجل حائضاً فإذا أتاها سبقه...

### عبد الله بن عمر

٨٥ هجرني وهجرته واحدة؟...

### عقبة الأصم

١٣٩ لا يجوز المناكحة بين الإنس والجن وإنسان الماء...

## عكرمة

٣٦ ضرب الله له مثلاً أن الله لو كان ينام...

٣٦ وقع في نفس موسى: هل ينام الله؟...

## عمر

٨٦ أتى بيروود فقسمها بين المهاجرين والأنصار...

٧٧ بعث إلى عمر رضي الله عنه بحلل فقسمها...

٧٧ الثوب الذي اتزرت به أهو ثوبك؟...

٨٩ دلوني على فتى هاجر هو وأبوه...

٨٢ غنم المسلمون أبراداً يمانية فخصه برداً وخص ابنه...

٨٥ فرض لأسامة بن زيد أكثر مما فرض لابنه...

٨٨ كان عمر يقسم حلاً ورجل جالس يقدمها بين يديه...

٨٤ كان فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف في أربعة...

كان أبو بكر يرى التسوية في القسم ثم خالفه عمر بعد

٨٥ وفاته...

## قتادة

١٣٥ فأتى قتادة فقال: يا أبا الخطاب إن رجلاً من الجن...

١٣٥ لا تزوجه ولكن إذا جاء فقولوا إنا نخرج عليك إن كنت

١٣٩ لا يجوز المناكحة بين الإنس والجن وإنسان الماء...

## مالك بن أنس

١٢٥ أكره إذا وجدت امرأة حاملاً قيل لها من زوجك؟...

- ١٢٥ سئل مالك بن أنس فقيل له: إن ههنا رجلاً من الجن...  
كتب قوم من اليمن إلى مالك بن أنس يسألونه عن نكاح  
الجن... ١٢٦

#### محمد بن مسلمة

- ٩٠ توجهت إلى المسجد فرأيت رجلاً من قريش عليه حلة...

#### معمر

- ٣٨ إنما هو مثل ضربه الله له يقول...

#### وهب بن منبه

- ٦٥ عبادتك خمسين سنة تعدل سكون ذا العرق...

عبد الله عابد خمسين عاماً فأوحى الله إليه: إني قد غفرت

- ٦٥ لك...

#### أبو أيوب القرشي

- ٦٥ قال داود: رب أخبرني ما أدنى نعمك علي...

يا داود! تنفس، فتنفس، قال: هذا أدنى نعمي

- ٦٥ عليك...

#### أبو بردة

- ٥٥ إن موسى قال له قومه: أينام ربنا؟ قال:...

#### أبو بكر

- ٨٥ كان يرى التسوية في القسم ثم خالفه عمر...

- ١٥٦ وليتكم ولست بخيركم...

## أحد القصاص

٤٤ إن موسى قال في مناجاته: يا رب...

٤٥ يا رب! هل تنام؟ فأمره الله أن يأخذ زجاجةين...

\* \* \*

## فهرس الأشعار

الصفحة	القائل	القافية	صدر البيت
١٥٧	محمد بن يوسف	وهيا	أتى ناقداً ما حصلوه وهادماً
١٠٢	علي بن أبي طالب	عجيبا	إذا هزرت الصارم القضييا
٩٨	علي بن أبي طالب	هويلا	أعوذ بالرحمن أن أميلا
٩٧	سلمة بن الأكوع	الأمم	أمن عزيز الجن في دوح السلم
١٠١	—	الغايات	أي فتى ليل أخي روعات
١٠١	—	الكربات	حزمة ذي الجنات والروضات
١٥٨	محمد بن يوسف	يديا	فدسوا عليه عندما انفردوا به
١٥٨	محمد بن يوسف	سقيا	فرعياً لعلم كان أتحننا به
١٥٧	محمد بن يوسف	نعيا	فشج بمفتاح الحديد جبينه
١٥٧	محمد بن يوسف	دنيا	فما كان مفراحاً بمأل يصيبه
١٠١	—	والهامات	كذا يكون الموفي الحاجات
١٠١	—	والقامات	لله در الفرر السادات
١٠٢	علي بن أبي طالب	الليبيا	الليل هول يرهب المهيبا
١٠١	—	السبقات	مثل رسول الله ذي الآيات
٩٧	سلمة بن الأكوع	الظلم	من قبل أن يبلغ آبار العلم
١٤٨	—	انعطفنا	منه منكر الجموع عرفاً
١٥٨	محمد بن يوسف	الوحيا	نعم قد نعاه الدين والعلم والحجا
٩٩	علي بن أبي طالب	الطبولا	وأوقدت نيرانها تعويلاً
١٥٧	محمد بن يوسف	الفتيا	وكان الإمام الشافعي معظماً

١٥٧	محمد بن يوسف	لميا	ولا راقه حسن ولا شاقه هوى
١٠٢	علي بن أبي طالب	والكروبا	ولست أخشى الروع والخطوبا
١٠٢	علي بن أبي طالب	ذيبا	ولست فيه أرهب الترهيبا
١٥٧	محمد بن يوسف	طيا	ولما أتى مصر انبرى لإذاته
٩٧	سلمة بن الأكوع	—	ويأمن الدم وتويخ الكلم

\* \* \*

## فهرس الجرح والتعديل

سليمان الشاذكوني ١٣	إبراهيم بن حمزة ٨٧
عبد الله بن أحمد السكوني ١٠٧	أحمد بن عيسى الخشاب ١١٢
عبد الله بن محمد البلوي ١٠٧	إسحاق بن بشر بن مقاتل ١١٣
عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي	أمية بن شبل ٣٩
٥٥	أيوب بن سويد ٣٨
عبد العزيز بن جريح ١٣٠	جعفر بن أبي المغيرة ٥٣
علي بن محمد بن علي أبو القاسم	الحجاج بن أرطأة ١٣٦
٩٣	حسام بن المصك ٣٨
علي بن المسلم أبو الحسن	الحكم بن أبان ٣٨
الفرضي ٩٣	حميد بن مخلد بن قتيبة ٩٢
عمارة بن زيد ١٠٥	سعيد بن بشير ١٣١
عمر بن إبراهيم ١٤، ١٦	سعيد بن داود بن أبي زهير ١٢٨
الفنيد ١٠٧	سعيد بن عامر الضبعي ٩٢
الليث بن سعد ٦٠، ٦١	سعيد بن عثمان بن محمد أبو
محمد بن جعفر بن محمد	عثمان ١٢٦
الخراثطي ١٠٦	سليمان بن هرم ٦٠، ٦١، ٦٢

مقاتل بن محمد ١٢٧	محمد بن حريم بن عبد الملك
نصر بن إبراهيم بن نصر ٩٣	٩٢
هشام بن حسان ٩٢	محمد بن عبيد الله بن عمرو
هشام بن يوسف الصنعاني	العتبي ٧٧
٣٩ت	محمد بن عوف المزني أبو
يحيى بن عبد الله الجابر ١٠٥	الحسن ٩٣
أبو الجنيد الضرير ١٣٦	محمد بن مسلمة ٩٢
أبو الحسن البكري ١١٧	محمد بن موسى أبو العباس
أم حميد ١٣١	السمسار ٩٣

\* \* \*

## فهرس الفوائد

### عقائد

#### — الصفات

- ٤٨ وصف الله بالمثبت والمنفي من الصفات  
٤٥ ملاحظة عن وصف الله بصفة (القديم)  
٤٣ دلالة الفعل على استحالة النوم والسهو على الله  
٤٣ كفر من جوز النوم على الله أو شك في جوازه  
٦٦ دخول الجنة وقبول العمل برحمة الله

#### — توحيد وشرك

- ٣١ الشرك الخفي نقص في شكر المنعم  
٣١ مثال للشرك الجلي عند الحمل والولادة  
٣٠ مثال للشرك الخفي عند الحمل والولادة  
٢٨ نسبة الشرك إلى آدم وحواء بحاجة إلى نص  
١٨ آدم نبي معصوم يستحيل عليه الشرك

#### — الأنبياء والعصمة

- ٣٢ بيان عصمة الأنبياء  
٤٥ عصمة الأنبياء عن الجهل بالله

- ١٩ الطعن في الأنبياء من شيم بني إسرائيل  
— خلق حواء
- ٢٦ خلق الله حواء من ضلع آدم
- فوائد تتعلق بالحديث والسنة
- حديث "مبارزة علي لعمر بن ود" لم يروه أحد من  
علماء المسلمين في الكتب
- ١١٤
- ٥٠ كلام للزمخشري أدرجه في خير القاروريتين
- ٨ الإسناد ميزة هذه الأمة
- ١٠ بالتفريط بالإسناد تنتشر الخرافات
- ٨ لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء
- ٦٢ اختلاف قول الحاكم في راوٍ
- ١٠ منهج الفرقة الناجية هو منهج أهل الحديث
- ٨ لا غنية لأحد عن منهج أهل الحديث
- ٨١ منهج أهل السنة في الطاعة للأمرء
- ٩٢ الذي أظهر السنة بنسا هو حميد بن مخلد
- ١٩ الإسرائيلية المنقولة عن بني إسرائيل لا يوثق بها
- ٨ ليس كل ما ينسب للتاريخ الإسلامي صحيحاً
- ٧ ليس كل ما وقع في تاريخنا مما تحبه ونرضاه

## فوائد وقواعد أصولية

٤٦	الحكمة من خلق الله النوم للعبد
١٨٧	مقصود الشرع من الكفارة
١٣٩، ١٣٩	من مقاصد النكاح
١٦٩	تعريف المناسب
١٧١	مواطن استفادة العلة
١٤٨	الجموع المنكرة في سياق الإثبات من صيغ العموم
١٤٨	الجموع المنكرة في سياق العموم لا تعم
١٤٨	النكرة في سياق النفي تعم
١٤٩	النكرة في سياق النهي تعم
١٤٨	النكرة في سياق الشرط تعم
١٤٨	النكرة في سياق الامتنان تعم

## أسباب وعلل وحكم

١٤٠	النهي عن إنزاء الحمير على الخيل
١١٨، ٩٥	تسمية ذي الخليفة بأبار علي
١١٩	
١٥	خلق الله آدم وحواء
٤٧	إطلاق الموت على النوم
٢٤٧	سبب النوم
١٥٨	سبب في موت الإمام الشافعي

فوائد فقهية وأحكام شرعية

٧٣	الجمع بين غسل الجمعة والجنابة
٧٣	اجتماع غسل الجنابة والحيض
٧٣	الجمع في الوسائل
٧٣	دفن الشعر والأظافر
١٣٨	من يحل نكاحهن
١٣٨	من يحرم نكاحهن
١٤٠	نكاح الحر للأمة
١٢٦	نكاح الجن
١٣٨	النكاح بين الإنس والجن
١٤٣ — ١٤٤،	النكاح بين الجن والإنس
١٤٦	
١٤١	نكاح الإنسي للجنية والعكس
١٣٧	نكاح الإنسي للجنية
١٢٧، ١٣٤	نكاح الجنى للإنسية
١٤٤	زعم العرب في الجاهلية الزواج من الجنيات
١٣٥	طلب الجنى للزواج
١٣٦	تزويج الجن
١٤١	القول بأن أم بليقيس جنية
١٤٣	العلماء المعاصرون ونكاح الإنس مع الجن

- ١٤٧ كلام مائع للشنقيطي في نكاح الجن مع الإنس
- ١٣٢ توالد الإنس والجن من بعض
- كفارة من يظأ زوجته في نهار رمضان، على التخيير
- ١٨١ أم على الترتيب؟
- ١٣٤ الوصية للجن
- ١٣٤ تمليك الجن
- ١٤٤ الاستمتاع بين الإنس والجن
- ١٨٣ التخيير في الفتوى بسبب التشهي
- ١٨٠ التغيير في الأحكام الشرعية
- ١٥٢ مناظرة بين الشافعي وفتيان في بيع الحر بالدين
- قتال وحروب ومغازي**
- ١١٩ ، ١١٨ لم يقاتل أحد من الصحابة الجن
- ١١٩ الجن الكفار كانوا يقاتلون الجن المؤمنين
- ١٢١ لم يبارز علي أكثر من واحد
- ١٢٠ أكثر ما كان المشركون في حرب النبي يوم الأحزاب
- ١٢٠ شهد علي تسع غزوات مع النبي ﷺ
- مناقب**
- ١٦٣ — ١٦٤ بعض مناقب الإمام أحمد
- ١٦٢ في ذكر مطعم الإمام أحمد
- ١٥٧ قصيدة في مدح الإمام الشافعي

- الذي قتل مسعراً شيطان الأصنام ١٠٣  
 نعت ابن العربي لمدينة نابلس ومدحه لنسائها ١٠٩

### قصص وحكايات

- عمارة بن يزيد صاحب القصة المكذوبة على الشافعي ١٠٨  
 قصة الشافعي مع فتيان ١٥٢  
 قصة في تشييع جنازة الشافعي ١٥٩  
 قصة في دفن الشافعي ١٦٠  
 قصص زواج رجال بجنابات ١٤٦  
 قصة رجل تزوج جنية ١٤٢، ١٤٥  
 قصة رجل كان أحد أبويه جنياً ١٤٣  
 حكاية سمجة ١٦٦  
 ورع بارد ١٦٤، ١٦٥  
 تزييف قصة سلمان المكذوبة لواقع الصحابة ٨٣  
 ما ذكر من قصص بلقيس أشبه بالخرافات ١٣٢

### فوائد تتعلق بالكتب والتصانيف

- ذكر بعض عيوب الكتب ٦  
 التعريف بكتاب "سيدتنا الطاهرة نفيسة رضي الله عنها" ١٥٩  
 تعريف بكتاب "جؤنة العطار" ١٦٢  
 تعريف بكتاب "أنس الفقير" ١٦٦

- تعريف بكتاب "لحن العوام فيما يتعلق بعلم الكلام" ٤٤٤ ت
- ١٤٣ أفراد نكاح الجن في رسائل خاصة
- ١٢٣ ذكر مصنفات عن الجن
- ٧ اعتماد أصحاب الأغراض المشبوهة في تأليفهم
- ١١٧ التحذير من كتب أبي الحسن البكري
- فوات أحاديث عن صنف في "باب ما لم يثبت فيه حديث"
- ١٢٩
- ٥٣ بيان خطأ في كتاب "العجاب في بيان الأسباب"
- ١٣٦ بيان خطأ وصوابه في مطبوع "الأشباه والنظائر"
- ١٢٦ بيان سقط وتحريف في "روح المعاني"
- ٣٧ بيان خطأ وصوابه في "الكافي الشاف" وفي "الإسعاف"
- ٣٦ تحريف كلام الدارقطني في كتاب "الكافي الشاف"
- ٥١ تبين اعتراضات الزمخشري
- ٦٢ تعقب الإمام الذهبي على قصة العابد
- ٦١ تعقب الإمام الذهبي تصحيح الحاكم لقصة العابد
- ١١٣ تعقب الإمام الذهبي على الحاكم
- ٦٣ تعقب المنذري وابن القيم

غريب وشروحات وتوضيحات

٤٩	القيوم
٤٧	النوم
٧١	أصول الراجم
٧١	الميسين
٧٠	الضماغطين
٧٠	الفنيك
٧٠	المثنين
٧٠	الحبيك
٣٤	اصطفقت
٣٤	الأرق
١٦٤-١٦٥ ت	بقل الهوم
١٥١	مرض الشافعية
١٤٥	السعلاة
١٣٠	المغربون
١٢٠	السيف ذو الفقار
٨٢ ت	انزر به
٩٥ ت، ١١٨ ت	ذو الخليفة
٥٠	شرح «لاتأخذه سنة ولا نوم»
٣٠	المعنى الصحيح للآية «جعلنا له شركاء»

١٩	نقد المتن
١١٦	شيوخ القمراء
	فوائد مختلفة
١٠٣	شيطان الأصنام الذي كان يكلم قريشاً منها
٦٤	كلما كملت نعمة الله على العبد عظم حقه عليه
٦٤	حقوق الله على العبد

\* \* \*

## الموضوعات والمحتويات

٥	المقدمة
	القصة الستون
١١	قصة إبليس مع آدم وحواء
١١	شهرة القصة
١٢	ذكرها
١٢	تخريجها مرفوعة وبيان ضعفها
٢١	النكرة في القصة
	بين ابن تيمية وصلاح الدين الصفدي فيما يخص هذه
٢٣	القصة
٣٢	الخلاصة
	القصة الحادية والستون
٣٣	قصة موسى عليه السلام والقارورين
٣٣	شهرة القصة
٣٤	ذكر القصة
٣٤	تخريج القصة
٣٨	ضعفها

٤٠	من ضعف القصة من العلماء
٥٠	أصل القصة
٥٢	القصة موقوفة على ابن عباس
	القصة الثانية والستون
٥٧	قصة العابد في الجزيرة خمس مئة عام
٥٧	شهرة القصة
٥٧	ذكرها
٥٩	تخريجها وبيان ضعفها
٦٢	إضافات وتنبهات مهمات
	التوفيق بين الآية «ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون» وبين
٦٦	الحديث "لن يدخل الجنة أحد منكم بعمله"
	القصة الثالثة والستون
	قصة فيها حرمة حلق الرجل رأسه أو تقليم ظفره
٦٩	وهو جنب
٦٩	شهرة القصة
٧٠	ذكرها
٧١	تخريجها
٧٢	ضعفها
٧٣	فائدة

٧٣	استطراد
	القصة الرابعة والستون
	قصة عمر بن الخطاب مع سلمان رضي الله عنهما
٧٥	في التوئين
٧٥	شهرة القصة
٧٧	ذكرها
٧٧	ضعفها
٧٩	النكرة في القصة
	إثبات أن عمر رضي الله عنه كان يفاضل في العطاء
٨٤	بين الناس
٨٦	القصة بسياق آخر
٨٨	القصة بسياق آخر
٨٩	أصل القصة مسندة
	القصة الخامسة والستون
٩٥	قصة مقاتلة علي رضي الله عنه الجن
٩٥	شهرة القصة
٩٥	تخريجها
١٠٣	وهاء القصة وبيان النكرة التي فيها
١١١	استطراد في مبارزة علي لعمر بن ود

- ١١٧ كلام ابن تيمية على مقابلة علي الجن
- القصة السادسة والستون
- ١٢٣ قصة واهية عن مالك في تزويج الجن من الإنسية
- ١٢٣ شهرة القصة
- ١٢٤ ذكرها
- ١٢٧ ردها وبيان ضعفها
- إفاضة في ذكر الأحاديث التي وقع التصريح فيها بزواج الجن من الإنسية أو الإنسي من الجنبة
- ١٢٩ الحديث الأول
- ١٣٠ غريبه
- ١٣٠ تخريجه
- ١٣١ الحديث الثاني
- ١٣١ تخريجه
- ١٣٢ الحديث الثالث وتخريجه
- ١٣٤ إضافة في كلام الفقهاء عن نكاح الجن
- ١٤٢ لطائف وتنبهات وفوائد
- القصة السابعة والستون
- ١٥١ قصص واهية في وفاة الإمام الشافعي
- ١٥١ ذكر قصة واهية في سبب وفاة الإمام الشافعي
- ١٥١ قصة أخرى واهية في وفاة الشافعي

- ١٦٠ خرافة أخرى
- القصة الثامنة والستون
- ١٦١ قصة مكدوبة على الإمام أحمد
- ١٦١ شهرة القصة
- ١٦١ ذكرها
- ١٦١ نقضها
- ١٦٣ فائدة
- ١٦٤ استطراد
- القصة التاسعة والستون
- ١٦٩ فتوى العلماء لملك وطء بعض جواريه في نهار رمضان
- ١٦٩ شهرة القصة
- ١٧٤ الرد على ما في هذه القصة من باطل
- ١٧٨ من صاحب هذه القصة؟
- ١٨٠ نكرة القصة

\* \* \*

التنفيذ الإلكتروني والإخراج الفني: قسم الكمبيوتر في  
دار الحسن للنشر والتوزيع  
هاتف ٤٦٤٨٩٧٥ - فاكس ٤٦٤٨٩٧٥ - ص.ب. ١٨٢٧٤٢ - عمان ١١١١٨ - الأردن